الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(489)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	9
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	20
حقوق الإنسان فى العالم	98

أربطة "المستراح" فقراء تحاصرهم الحاجة والإهمال

تفتقد الخدمات الأساسية.. والجهات المختصة تتقاذف المسؤولية

المصدر: جريدة المدينة السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
اضغط هنا

تحرير - نوال الكلبي - المدينة المنورة

وفي البداية قالت أم سمير إنها تسكن الأربطة منذ ٦ سنوات وتعاني من الضغط وبعض المشكلات الصحية في ظل انعدام الخدمات الصحية وعدم توفير أي عيادات للنزيلات، كما تعاني من قلة الدخل المادي وبسبب ظروفها الصحية ليس لها القدرة على العمل أو إيجاد مصدر دخل يضمن لها عيشًا كريمًا.

وأضافت: إنها تعول ثلاثه أبناء وأن ما يزيد همها وقلقها ليس رداءة السكن فحسب بل عدم وجود الحراسة الأمنية خصوصًا أنه ليس لديها القدرة على حماية نفسها عند حدوث أي مكروه، وتضيف: «نعيش بين جدران متهالكة وسط ظلام دامس بسبب انقطاع الكهرباء المستمر ومن يدخل هذه الرباط سيرى حقًا رداءة المسكن وتهالك جدرانه».

مصير مجهول

وبدموع مغلفة بالتعب والمشقة والألم استقبلتنا أم علي لتروي قصتها وتقول: «أسكن في هذا المبنى المتهالك منذ ٧ سنوات بعد أن أصبح مصيري مجهولًا بسبب الإزالة ولجأت إلى هذا المسكن ولم أجد من يسأل عني ويهتم بأمري سواء جاراتي اللاتي يتقاسمن معي أنين الحاجة وأصبحنا أسرة واحدة نواسي بعضنا».

وتغالب دموعها وتذكر: رغم الحياة القاسية التي واجهتها بعد الإزالة لم أجد من يهتم بي ليعوض تعاستي بل انتكست ظروفي، فلدي أربعة أبناء ووالدهم قعيد الفراش في أحد المستشفيات لسوء حالته النفسية وبدأت الحياة أصعب ولم نجد يد العون والمساعدة من أحد، حيث تحول سكن الأربطة إلى تجمع النفايات وأصبحت مصاعد السكن بعد تعطلها حاوية للنفايات».

وطالبت أم علي النظر إلى وضع الرباط الذي يعاني سكانه من أمراض، وأضافت: «حياتنا أصبحت مجهولة لا أعرف مصيرها بعد فقد الأمل من الوصول إلى صاحب الأربطة ولانعرف عن مالك الأربطة أي طريق برغم محاولاتنا العديدة للوصول إليه ولكن دون جدوى».

واستطردت بصوت يغلفه الهم وقسوة الظروف: «لا نعرف عن المالك سوى اسمه الذي نجده على فواتير الكهرباء التي نضطر أن ندفعها من مساعدة أهل الخير وأيضًا حتى انقطاع المياه للأسف نحن سكان الأربطة من يتحمل تكاليفه فمالك الأربطة لايسأل ولايهتم». سكن بلا اهتمام كقلب بلا نبض «هكذا أنهت أم علي حديثها بهذه العبارة التي تصف مأساتها الإنسانية».

جحود أبنائي

وفي مكان آخر وجدنا تلك السيدة التي تقطن في سطوح الرباط ولا تملك شقة تسكن بها تدعى أم أحمد ودمعت عيناها حزنًا وهي تروي قصتها قائلة: «أعيش حياة صعبة بعد مرضي فأنا مسنة وأعاني من حالة نفسية تلازمني بين وقت وآخر غير أمراض الشيخوخة. أصبحت لا أقوى على الحركه وطريحة الفراش، وبنبرة يملؤها الألم وبعيون مليئة بنظرات الخيبة قائلة: مرضي النفسي كان سبب جحود أبنائي.. أصبحت لا أعلم عنهم شيئا وانقطعت زياراتهم».

وذكرت أم أحمد معاناتها قائلة: أسكن في سطح سكن الأربطة، حيث تتكون العمارة من ٦ أدوار وأصبحت أواجه صعوبة كبيرة في النزول والصعود بعد تعطل المصاعد التي أصبحت مأوى للنفايات.

لا معونات

وأضافت: «نحن سكان الرباط لم نتلق أي معونة من الجمعيات الخيرية أو زيارات من وزارة الشؤون الاجتماعية وكأن من يسكن في هذه الأربطة يحكم عليه بالموت وهو على قيد الحياه». فيما أكد عدد من

سكان الحي أن وجود أم أحمد في السكن يشكل خطرًا كبيرًا على حياتها بسبب مرضها النفسي فقد حدث حريق في السكن أكثر من ثلاث مرات ولولا فضل الله وتدخل الجيران لأصبح الجميع في قائمة الموتى خاصة بعد تعطل المصاعد وعدم توفر مخارج للطوارئ.

وتشاطرهم أم محمد تلك الأرملة في العقد الرابع نفس المشاعر البائسة وهي نزيلة منذ 5 أعوام وتعيش في ثلاث غرف هي وأبناؤها الـ ٧ وتعاني من تدني الدخل، خاصة أن عدد أفراد أسرتها كبير جدًا وهي امرأة غير عاملة وتعتمد فقط على راتب التقاعد لزوجها المتوفى الذي لا يزيد على 2000 ريال. وهي كغيرها من قاطنات الأربطة ومستاءة من انعدام النظافة وسداد فواتير الكهرباء وتحمل إصلاح أي عطل داخل ذلك الرباط.

أوضاع سيئة

وفي شقة أخرى لا تقل بؤسًا عن سابقيها التقينا بإحدى النزيلات وتدعى أم أنس ولم يمض على وجودها سوى أربع سنوات وتبدو حالتها المادية سيئة للغاية وهو ما يتطلب أن يتوفر لها الكثير من الخدمات.

وأكدت أم أنس أنه منذ وجودها لم تر زيارة للجمعيات الخيرية أو المسؤولين عن الوقف، إنها لا تعرف شيئًا عن جمعية حقوق الإنسان. أما أم حاتم فتلتقط طرف الحديث قائلة: أسكن في شقة صغيرة أنا وأبنائي واعتمد على الله ثم أهل الخير ومساعدتهم التي لا تنقطع والغريب في الأمر منذ دخولي هذا الرباط لم أرَ أي تحسن في وضعنا فانقطاع المياه أصبح بشكل مستمر وأصبحت والجيران نتشارك في قيمة جلب «الوايتات» وبرغم الظروف الصعبة القاسية التي نواجهها إلا أننا نتقاسم متاعبنا.

تدهور الحال

وعبرت أم ليان -سعودية الجنسية- وهي تسكن في الدور الرابع أنها تفاجأت بالوضع الذي وصل إليه حال الرباط فقالت: منذ سبع سنوات وأنا أسكن هذه الأربطة وأصبحنا نعاني بكثرة من انقطاع المياه الذي يستمر لفترات طويلة فلجأنا إلى استخدام سيارات نقل المياه على حساب أهل الخير وبتنا نحمل همًا ماديًا إضافيًا فوق وضعنا فحالة اليأس والاحباط لازمت جميع من يسكن هذه الأربطة.

وفي إحدى غرف الدور الأول كان صوت سهام يطلق بالدعوات والرحمة مما أصابها وبدأت حديثها قائلة: «فقدت الونيس والأنيس»، وأكملت حديثها بأنين الوحشة وبصوت يملؤه الحزن فقدت والدي وأصبحت يتيمة الأب والأم وهذا هو حالي.. وبعد رحيلهم أعيش وحيدة بين جدران متهالكة وضعف الحيلة ولا انتظر من هذه الحياة سوى حسن الخاتمة».

أين المسؤول؟

من جهته أشار المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية عبدالعزيز الشنقيطي بعد اتصال معه بخصوص الإهمال والتقصير تجاه الرباط أوضح الشنقيطي أن مشكلات الأربطة ليس من اختصاصهم، فيما

أوضح مدير الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمدينة المنورة، الدكتور محمد الأمين خطري، أن هذه الأربطة لا تمت للأوقاف بصلة بينما تعود لشخص متطوع.

وبالاتصال مع مشرفة جمعية حقوق الإنسان شرف القرافي أكدت حرصها واهتمامها بالموضوع ولكن لم تظهر أية تحركات للجمعية على الأرض لمساندة ساكنات الرباط وتمت مراسلتها عدة مرات لكن لم تتجاوب.

مسؤولات ومواطنات بالمدينة يرفعن البيعة للقيادة

أكدن أن المرأة تعيش عصراً ذهبياً في عهد سلمان

المصدر: جريدة المدينة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م

اضغط هنا

نهلة حامد الجمال - المدينة لمنورة

أوضحت عدد من المسؤولات والطبيبات والمواطنات بالمدينة المنورة أن عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- عصر ذهبي للمرأة السعودية نظرًا لما شهده من قرارات حكيمة أنصفت المرأة، وحققت كل

تطلعاتها وأمنياتها، ورفعن البيعة لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف وليًّا للعهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان وليًّا لولي العهد.
وقالت شرف بنت أحمد القرافي المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة إن هذه الأوامر والقرارات الملكية تصب في مصلحة الدين والوطن والمواطن، في ظل ما يتمتع به خادم الحرمين الشريفين من حكمة وحنكة سياسية ورؤى ثاقبة.
أما رقية عتيق محمد السليمان الحمدان مساعد مدير التعليم للشؤون التعليمية فأكدت أن خادم الحرمين الشريفين حبيب الشعب فهو بقيادته الحكيمة وعقليته الفذة وإنسانيته المتألقة وحبه للخير وأيضًا حزمه الذي رفع رؤوسنا لتطال عنان السماء بعاصفة الحزم وإننا نقف إكبارًا لعظماء التاريخ ممن طلبوا الإعفاء كالأمير مقرن الذي ومهما تحدثنا عن مواقفه وأفعاله الجليلة فلن نفيه حقه لمكانته في قلوبنا ولسيرته العطرة والأمير سعود الفيصل.
وقالت الدكتورة فتحية الفزاني عضو هيئة تدريس جامعة طيبة: نحمد الله تعالى الذي منَّ على هذه الدولة المباركة بقيادات حكيمة تضع الأمور مواضعها وتزنها بقسطاس مستقيم ...فَمَنْ عُيّن في منصب جديدة فهو خير خلف لمن سلف ومن المؤكد أنه ثقة.
أما مساعد مدير التخطيط والتطوير بينبع منى الغامدي مشرفة الحوار الوطني رئيسة اللجنة النسائية للتنمية السياحية كاتبة الرأي في جريدة المدينة فقالت: في كل يوم نعيشه في عهد الملك سلمان أيده الله بنصره نستشعر الرؤية المستقبلية للوطن بقيادة شابة تنطلق بنا إلى آفاق رحبة، أنه الانتقال السلس للحكم إلى الجيل الثالث والذي يعتبر أكبر وأهم تطور سياسي في تاريخ المملكة، وهي قرارات حازمة وحاسمة وتفاؤل كبير من قبل أفراد الشعب السعودي الذي يعيش الأمن والاستقرار والسكينة والطمأنينة. وباسمي واسم كل النساء في وطني نجدد بيعتنا لولي الأمر ونبايع الأمير محمد بن نايف وليًّا للعهد والأمير محمد بن سلمان وليًّا لولي العهد.
وقالت عبير عبداللطيف النجارموظفة بأمانة المدينة إن هذه القرارات أثلجت صدور أبناء الوطن، والمواطن مهم جدًا في عهد سلمان حيث العدل والإنصاف والاحترام.
أما الإعلامية ومسؤولة العلاقات العامة والإعلام بجمعية بصمة للأسر المنتجة بشرى الكيماوي فقالت: باسم جمعية بصمة للأسر المنتجة في المدينة نبايع ولي العهد محمد بن نايف وولي وولي العهد محمد بن سلمان على السمع والطاعة في المنشط والمكره.
وقالت ليلى المديني مديرة العلاقات في مكتب المساعد للتخطيط والتدريب في صحة المدينة عن القرارات الملكية: اللهم بارك لبلادنا وأمتنا في الأمير محمد بن نايف والأمير محمد بن سلمان وامنحهما التوفيق والسداد.
فيما قالت هيا سعيد الهلالي مديرة تنفيذية إن الأوامر الملكية التاريخية التي أصدرها خادم الحرمين الشريفين في هذه المرحله الحساسة تؤكد أن وطننا ينعم بقيادة ثاقبة الرؤية حيث إن دولتنا سخرت جهودها خلال فترة وجيزة لدعم استقرار الوطن وتنميته.
وقالت رئيسة اللجنة النسائية بغرفة ينبع رانيا سفر: بهذه المناسبة وبالأصالة عن نفسي ونيابةً عن القطاع النسائي بغرفة ينبع نهنئ كلاً من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز، على الثقة الغالية بتعيين سموه وليًّا للعهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز على الثقة الغالية بتعيين سموه وليًّا لولي العهد.
وأكدت طيبة الشريف الإدريسي أن قواعد البلاد صلبة كما أراد لها القائد المؤسس منذ تأسيس المملكة، والقرارات التي أصدرها الوالد القائد الملك سلمان بن عبدالعزيز بارك الله في عمره تأتي من منطلق رؤية حصيفة تستشرف المستقبل.
كما قالت الدكتورة صبرية المحمدي أخصائية عيون: نجدد البيعة لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود وليًّا للعهد كما نؤكد البيعة لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وليًّا لولي العهد كما نهنئ ولاة أمرنا ووطننا بالتعديلات الوزارية الموفقة من خادم الحرمين الشريفين.
أما الدكتورة عبير النمنكاني من كلية طب الأسنان بجامعة طيبة فقالت: يعيش المواطن السعودي وبالذات المرأة العصر الذهبي في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز فلقد منّ الله على الشعب السعودي بقائد حكيم وحكومة رشيدة وأمراء متواضعين، فعلى مدى العصور شهدت مملكتنا الغالية من التقدم والتطور الذي يزداد عامًا بعد عام إلى أن وصل ذروته في عصرنا الحالي، وهنيئًا لنا تجديد بيعة ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف، وبيعة ولي ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان.

"المدينة": قضايا "حقوق الإنسان" في تزايد... والنساء يتصدرن بـ 157 قضية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

المدينة المنورة – إبراهيم الجابري
كشف المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي عن زيادة عدد القضايا الواردة إلى الفرع اثنين في المئة، وذلك خلال العام 1435هـ، وتصدر القضايا والشكاوى الإدارية إذ بلغت 57 قضية.
وأوضح القرافي في تصريحات لـ«الحياة» أن تصنيف القضايا الواردة إلى الجمعية بفرعها في المدينة المنورة بلغ 143 قضية من الرجال، و157 قضية من النساء، وذلك عبر تسعة أنواع من القضايا، كالقضايا الإدارية والأحوال الشخصية والعنف، والسجناء وكذلك القضايا العمالية.
وبيّن أن القضايا الإدارية التي وردت إلى الجمعية هي الشكاوى ضد الجهات الحكومية والمتضمنة طلب إعادة النظر في قرار صادر أو طلب عفو ملكي أو مطالبة بتنفيذ حكم قضائي أو اعتداء على ممتلكات أو اعتراض على قرار أو أخطاء طبية والتي بلغت في مجملها 57 قضية.
فيما بلغت قضايا السجناء 28 قضية، متعلقة بطلب عفو عن بقية المدة، أو اعتراض على ترحيل سجين، وتردي الحالة الصحية في السجن أو انتهاء المحكومية وعدم الإفراج، وكذلك التظلم من عدم المحاكمة، أو سوء معاملة وتعدٍ وتجاوز للأنظمة داخل السجن. وأفاد بأن قضايا العنف الأسري التي وردت إلى الجمعية متعلقة بعنف داخل محيط الأسرة بسبب عنف بدني أو نفسي، عنف ناتج من إدمان واتهام وقذف، وتحرش جنسي، واغتصاب جنسي، أو حرمان من التعليم أو الراتب بلغت 49 قضية، مشيراً إلى أن منطقة المدينة المنورة تأتي في المرتبة الثانية بعد منطقة الرياض، التي بلغ عدد القضايا والشكاوى في العنف الأسري 117 قضية.
ولفت إلى أن القضايا العمالية بلغت 22 قضية، والتي تتعلق بالأفراد الخاضعين لنظام العمل، وحرمان العامل من أوراقه الثبوتية، أو اعتراض على قرار أو تأخر قرار التعيين، وكذلك الترحيل الإجباري أو طلب نقل كفالة أو تعرض العامل لعنف نفسي.
وأضاف: «بلغ عدد الشكاوى والقضايا القضائية سبع شكاوى، والتي وردت إلى الجمعية تتعلق بقضايا طال نظرها أمام الجهات القضائية، أو اعتراض على حكم، أو طلب تعويضات، أو المنع من السفر بسبب حكم قضائي».
وبيّن مدير فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة أن قضايا الأحوال الشخصية بلغت 45 قضية، والتي جاءت منطقة المدينة المنورة فيها في المرتبة الثانية بعد منطقة الرياض التي بلغ عدد القضايا فيها 65 قضية، موضحاً أن تلك الشكاوى والقضايا تتعلق بالحقوق الشخصية لأحد أفراد الأسرة أو بالطلاق، والخلع، والحضانة والنفقة، أو عدم الاعتراف بالزواج.
فيما بلغ عدد قضايا الأحوال المدنية 14 قضية، وهي القضايا التي ترد إلى الجمعية من طلبات، أو شكاوى متعلقة بسحب الجنسية، أو طلب استردادها، أو سحب الأوراق الثبوتية، وعدم إضافة الأبناء، أو عدم توثيق بعض الوقائع الخاصة بالأحوال المدنية.
وأشار شرف القرافي إلى قضايا العنف ضد الطفل التي يتعرض لها الأطفال دون سن 18 عاماً من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم ومن أوراقهم الثبوتية، بلغ عدد القضايا 33 قضية، مفيداً بأنها تأتي في المرتبة الثانية بعد مدينة الرياض، والتي بلغ عدد قضايا العنف ضد الأطفال فيها 88 قضية.
وأضاف: «وردت إلى الجمعية 45 قضية من القضايا الأخرى، والتي تشمل الشكاوى الخاصة بالأفراد أو الشركات مثل المنازعات بين الأفراد أو شركات، أو على مقدمي الخدمات من القطاع الخاص والمتضمنة طلب إعادة نظر اعتراض على قرار، أو مطالبة بتنفيذ حكم قضائي، وتجاوز وتعد من بعض الجهات الإدارية».

يذكر أن منطقة المدينة المنورة أتت في المرتبة الثالثة في إجمالي عدد القضايا الواردة عام 1435هـ وذلك بعد منطقتي الرياض وجازان.

نقل عمالة بلدية القريات بطريقة مخالفة وغير إنسانية

المصدر: جريدة انحاء الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
/http://www.an7a.com/179451

(أنحاء) – ممدوح العبدلي – القريات : ـ
رصدت عدسة "أنحاء" صورة لنقل عمّال النظافة، وهم في صندوق مركبة تابعة لبلدية محافظة القريات بمنطقة الجوف بطريقة تفتقد الجانب الإنساني ومخالفة وغير آمنة، قد تُعرّض حياة العمالة للخطر، في مخالفة صريحة للأنظمة التي تمنع نقل العمالة في صناديق السيارات، في ظل عدم توفر حافلات نقل خاصة لعمّال النظافة؛ تجنبهم التعرض لحوادث مرورية؛ نتيجة نقلهم بهذه الطريقه الغير آمنة.
وأكد الدكتور مفلح القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان في تصريح سابق على أهمية قيام وزارة البلديات وأمانات المدن بتبليغ الشركات المتعاقدة معها في مجال أعمال النظافة بضرورة التقيد بأنظمة العمل وتفعيل قرار حماية العمالة من الظواهر السلبية وغير الإنسانية.
وأوضح القحطاني أن الجمعية الوطنية لحقوق الانسان ترصد مثل هذه التجاوزات عبر العديد من الوسائل وتسعى لمعالجتها حفاظاً على سلامة وكرامة العاملين، وطالب وزارة العمل بتفعيل النظام ومراقبة تطبيقه، وأن تلزم أصحاب العمل بعدم تعريض عمالتهم لظروف بيئية تلحق بهم الضرر.
وبين أن حقوق الإنسان تشترط توفير وسائل نقل مناسبة للعاملين، وفي حالة رصد مخالفة تقوم بمحاسبة المخالف وفق الشروط والمواصفات.

حقوقيون وشرعيون: الملك سلمان حفظ كرامة المواطن

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة - علي العميري - تصوير: عبدالرحمن فقيه
أكد عدد من الحقوقيين والشرعيين والمواطنين أن القرارات التي اتخذها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز بإعفاء بعض المسؤولين من مناصبهم بسبب إساءتهم للمواطنين، دليل على حرصه على كرامة الإنسان التي حفظتها الشريعة الإسلامية والتي تطبقها المملكة منذ تأسيسها نصا وروحا.
وبيَّن رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن حقوق الإنسان حفظتها الشريعة الإسلامية قبل 14 قرنا واهتمام الملك سلمان -يحفظه الله- بكرامة الإنسان وحرصه على حمايتها من أي إساءات جسدية أو لفظية تنبع من اهتمامه بتطبيق الشريعة الإسلامية التي قامت عليها هذه البلاد المباركة وقد عرف الجميع عن الملك سلمان حرصه على حقوق

الإنسان منذ أن كان أميرا لمنطقة الرياض إذ كان يوجه بعدم اتخاذ أي إجراءات تمسُّ حقوق الإنسان حتى ولو كانت صادرة منه.
وأشار إلى أن الإجراءات الحازمة التي اتخذها الملك سلمان بإعفاء بعض المسؤولين نتيجة إساءتهم للمواطنين توجه جيد، يأتي منسجما مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي حفظت كرامة الإنسان وصانتها وأعلت قدره باعتباره أسمى المخلوقات.
وأوضح المحامي والمستشار القانوني الدكتور فؤاد بن محفوظ أن خادم الحرمين الشريفين ضرب أروع الأمثلة في الحفاظ على كرامة الإنسان، مشيرا إلى هذا التوجه يؤكد حرصه على كرامة المواطن السعودي وإعلاء شأنه والحفاظ على حقوقه وحمايته من أي إهانة لفظية أو جسدية.
أكد كذلك أن هذا الاهتمام دليل على التزام الملك سلمان بما سبق وأعلنه في خطابه الذي وجهه للشعب السعودي قائلا: نؤكد حرصنا على التصدي لأسباب الاختلاف ودواعي الفرقة والقضاء على كل ما من شأنه تصنيف المجتمع بما يضر بالوحدة الوطنية، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات.
وأشار المحامي والمستشار القانوني نبيل قملو إلى أن القرارات التي أصدرها خادم الحرمين الشريفين رسالة واضحة لجميع المسؤولين بأن كرامة المواطن السعودي خط أحمر لا يقبل المساس من أي مسؤول مهما علا شأنه وأن القيادة تتابع عن كثب تصرفات كل مسؤول مع المواطنين، مبينا أن هذا التوجه ينطلق من مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء التي حفظت حقوق الإنسان قبل كافة المواثيق والأنظمة الدولية.
وقال المواطنان علي مبارك المطرفي ومشعل الرويزن: نتوجه بالشكر والتقدير لقيادتنا الرشيدة التي تنحاز لكرامة المواطن وتنتصر لها، فقد ضرب الملك سلمان -حفظه الله- أروع النماذج في العدل وجدد لنا المواقف التي كنا نسمع أو نقرأ عنها وكنا نظن أنها من زمان لن يعود مرة أخرى حقا اليوم من حق كل مواطن سعودي أن يرفع رأسه افتخارا وتباهيا بمواقف خادم الحرمين الشريفين ومواقفه المشرفة داخليا وخارجيا.
ويقول الشيخ عبدالعزيز المدرع كاتب عدل بمكة المكرمة: هذه هي شخصية الملك سلمان ـ حفظه الله ـ التي تتسم بالعدل والحزم وهما الصفتان اللتان تبنى عليهما الأوطان بل والحضارات.

العيبان: خادم الحرمين يعمل على بناء دولة قوية تحقق لشعبها الاستقرار والتنمية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044999

الرياض - نايف آل زاحم
نوه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان باختيار خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولياً للعهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولياً لولي العهد.
وأضاف: إن هذا الاختيار يعكس رؤية خادم الحرمين الشريفين الثاقبة وحكمته في بناء دولة قوية تحقق لشعبها الأمن والاستقرار والتنمية وتؤكد على ما يتمتع به أبناء هذه البلاد من تلاحم ظهر في مبايعتهم جميعا ومباركتهم لاختياره أيده الله. وعدّ الدكتور بندر العيبان الأوامر الملكية الكريمة استشرافاً لمستقبل هذا الوطن وتأكيداً على الحفاظ على لحمة الوطن ومصلحة المواطن التي جعلها أيده الله أهم أولوياته.
وأشار إلى أن تعيين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف ولياً للعهد، هو تتويج للنجاحات الكبيرة التي حققها سموه في حربه على الإرهاب وحماية حياة الناس وحقوقهم وأمنهم واستقرارهم حتى أصبحت المملكة ولله الحمد مضرباً للمثل في نجاحاتها المتواصلة في مواجهتها التنظيمات الإرهابية ومعالجتها الفكرية لضحايا هذا الفكر الضال.
ونوه العيبان باختيار صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولياً لولي العهد، مشيراً إلى أن سمو ولي ولي العهد عرف عنه كفاءته العالية في القيام بالمهام التي أوكلت إليه، وعلى وجه الخصوص نجاح سموه في قيادة قوات التحالف لردع مليشيات الحوثي، ونصرة الشعب اليمني الشقيق، إضافة لإسهاماته الإنسانية وحرصه على خدمة المواطن وتحقيق التنمية المستدامة لهذا الوطن العزيز.
وسأل رئيس هيئة حقوق الإنسان الله العلي القدير أن يحفظ لهذا الوطن المعطاء قائد مسيرته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أيده الله، وأن يمد سمو ولي العهد وسمو ولي ولي العهد بعونه وتوفيقه لخدمة الدين ثم الملك والوطن، وأن يديم على هذه البلاد أمنها واستقرارها ورخاءها.

خبراء العدل والداخلية العرب يبحثون البرتوكول العربي لمكافحة الاتجار بالبشر

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4064590

واس – القاهرة
بدأت اليوم بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة أعمال الاجتماع الثاني المشترك لخبراء مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب لإعداد البروتوكول العربي لمكافحة الاتجار بالبشر الملحق والمكمل للاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية .

ورأس وفد المملكة العربية السعودية إلى الاجتماع الأمين العام للجنة الدائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في هيئة حقوق الإنسان بدر بن سالم باجابر .
وأوضح رئيس الأمانة الفنية للجنة الوطنية المصرية لمكافحة الاتجار بالبشر رئيس الاجتماع الدكتور أحمد أبو العينين في تصريح صحفي أن الاجتماع الذي يستمر ثلاثة أيام سيركز على مناقشة مشروع البروتوكول العربي لمكافحة الاتجار بالبشر في ضوء الملاحظات التي وردت من الدول العربية ، مفيدًا أن الهدف الأساسي من البروتوكول الملحق بالاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة هو منع وقوع هذه الجريمة ومكافحة الأسباب التي تؤدي إلى وقوعها كمرحلة أولى فضلًا عن توقيع العقوبة على مرتكبيها وهذه المرحلة الثانية كون الاتجار بالبشر بالدول العربية لم يصل إلى حد الظاهرة .
وبين أبو العينين أن جامعة الدول العربية تقوم كل عام بإعداد تقرير عربي عن حالات الاتجار بالبشر بالدول العربية .
وأوضح أنه بعد الانتهاء من مشروع البروتوكول سيتم رفعه لمجلسي وزراء العدل والداخلية العرب لإقراره .
فيما أكد رئيس وفد الكويت وكيل الوزارة المساعد للشؤون القانونية بوزارة العدل زكريا عبدالله الأنصاري من جهته أن اجتماع اليوم يأتي بعد إقرار وزراء العدل تعديل مسمى مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار بالبشر إلى مشروع بروتوكول عربي لمكافحة الاتجار بالبشر ليكون بروتوكولًا وليس اتفاقية .
وقال إن الاجتماع يناقش ملاحظات الدول التي وردت من خبراء وممثلي وزارات العدل والداخلية ليكون هذا البروتوكول ملحقًا ومكملًا للاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وتحويل الأحكام الواردة في هذه الاتفاقية إلى أحكام بروتوكول ملحق بالاتفاقية .
وأضاف أن الأحكام الواردة في البروتوكول تنصب في ذات السياق الدولي وما تم إقراره في اتفاقية باليرمو لعام 2000 والمتمثلة في مكافحة الجريمة المنظمة الدولية والبروتوكولات الملحقة بها والخاصة بمكافحة الإتجار بالبشر ومكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين وكذلك البروتوكول الملحق الخاص بالاتجار غير المشروع بالأسلحة .
ونفى الأنصاري وجود أي مظاهر للاتجار بالبشر في الدول العربية ولايمكن تسميتها بالظاهرة، مؤكدًا أنه لا يوجد أي مظاهر اتجار بالبشر وأن ما يتم دراسته من خلال هذا البروتوكول هي تدابير احترازية تقوم بها الدول العربية تحقق التكامل الدولي وتعزيز التعاون فيما بينها وبين دول العالم .

سلمان يؤسس لدولة المستقبل خلال مائة يوم

إنجازات غير مسبوقة ولافتة لسابع ملوك الدولة السعودية

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض: بدر الخريف
قليلة هي المائة يوم في تاريخ الدول وعمر الشعوب، ولأن لكل قاعدة استثناء وهو ما حصل لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز، حيث جاءت إنجازاته منذ الساعات الأولى لتسلمه مقاليد الحكم في بلاده لتبرهن بأن سابع ملوك الدولة السعودية الثالثة، نجح في رسم وإعلان دولة جديدة بأنظمة حديثة ومؤسسية، يديرها الجيل الثاني والثالث في منظومة الحكم في السعودية مع الحفاظ على نهج وامتداد الكيان الكبير الذي سار عليه ملوك الدولة بدءًا بالملك المؤسس عبد العزيز، مرورًا بالملوك: سعود وفيصل وخالد وفهد وعبد الله، الذين حققوا نجاحات وحضورًا خلال سنوات إدارتهم للبلاد تبعًا للظروف المحلية والإقليمية والدولية.
ودفعت إنجازات الملك سلمان خلال أيام قليلة من بدء حكمه للبلاد التي تملك ورقتين لا تتوفران في أي دولة في العالم وهما: الحرمان الشريفان، وحملها لواء خدمة الإسلام والمسلمين، وهي رائدة في هذا المجال، وامتلاكها لأكبر احتياطي

للنفط في العالم حيث تنام البلاد على بحيرة من الذهب الأسود الذي يشكل عصب الحياة للعالم في العصر الحديث، والرقم الأول في مداخيل البلاد، وتم توظيفه لتنمية الأرض والإنسان، كل هذه الإنجازات للملك سلمان خلال الأيام المائة الماضية أذهلت المراقبين للشأنين السياسي والاقتصادي ودفع البعض منهم إلى وصف الملك سلمان بأنه (مؤسس الدولة السعودية الرابعة) بل إن الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون قال إن «خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز أنجز خلال 10 أيام أعمالا يقوم بها الزعماء الجدد عادة خلال مائة يوم».

ورسم الملك سلمان ملامح عهده بالتأكيد على السير في نهج الدولة منذ عهد الملك المؤسس وأبنائه من بعده، والحرص على وحدة الصف وجمع الكلمة والدفاع عن قضايا الأمتين العربية والإسلامية، وهو ما شدد عليه الملك في كلمته التي وجهها إلى الشعب السعودي في اليوم الأول من توليه الحكم: «سنظل بحول الله وقوّته متمسكين بالنهج القويم، الذي سارت عليه هذه الدولة منذ تأسيسها على يد الملك المؤسس عبد العزيز، وأبنائه من بعده (رحمهم الله)، ولن نحيد عنه أبدا، فدستورنا هو كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم». وكانت تلك رسالة اطمئنان للشعب السعودي، وليضيف بقوله: «إن أمتنا العربية والإسلامية هي أحوج ما تكون اليوم إلى وحدتها وتضامنها. وسنواصل في هذه البلاد التي شرفها الله بأن اختارها منطلقا لرسالته وقبلة للمسلمين، مسيرتنا في الأخذ بكل ما من شأنه وحدة الصف وجمع الكلمة والدفاع عن قضايا أمتنا، مهتدين بتعاليم ديننا الإسلامي الحنيف الذي ارتضاه المولى لنا، وهو دين السلام والرحمة والوسطية والاعتدال».

وجاءت أبرز إنجازات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز خلال المائة يوم الماضية على المستوى المحلي بإصداره قرارات وأوامر ركز فيها على ترتيب البيت الداخلي للحكم السعودي لضمان انتقال مستقبلي للحكم بكل سلاسة وهدوء معلنا الأمير مقرن بن عبد العزيز وليا للعهد والأمير محمد بن نايف وليا لولي العهد، وهو ما يعد أول دخول للجيل الثالث من أبناء المؤسس الملك عبد العزيز لإدارة شؤون البلاد، كما جاءت هذه القرارات من خلال عشرات الأوامر الملكية بتنظيم البناء المؤسسي لإدارة العمل في الدولة بدخول أسماء شابة لمجلس الوزراء وتأسيس أول مجلسين (مجلس الشؤون السياسية والأمنية برئاسة الأمير محمد بن نايف، ومجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية برئاسة الأمير محمد بن سلمان)، ودمج وزارتي التعليم العالي والتربية والتعليم في وزارة واحدة، إضافة إلى فتح ملف الإسكان، من خلال ضخ 5.3 مليار دولار (20 مليار ريال) لهذا القطاع، ودعم الجمعيات التعاونية والجمعيات المهنية المتخصصة المرخص لها، ودعم كل الأندية الأدبية، ودعم الأندية الرياضية، والعفو عن السجناء في الحق العام، والتسديد عن المطالبين بحقوق مالية، وصرف راتبين لكل موظفي الدولة.

وكما كان الشأن الداخلي السعودي هاجسًا لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز، كانت الأوضاع الإقليمية والعربية والإسلامية والعالمية هاجسًا آخر له من منطلق دوره كقائد إسلامي وعربي، وحرص قادة من مختلف دول العالم على الالتقاء بالملك سلمان والتباحث في السياسات التي تتعلق بالوضع في المنطقة العربية والعالم، وكان أولهم الرئيس الأميركي باراك أوباما الذي قطع زيارته إلى الهند متوجها إلى الرياض بداية فبراير (شباط) الماضي لمقابلة الملك سلمان على رأس وفد رفيع المستوى يضم 30 عضوا من كبار المسؤولين، في زيارة وصفت بأنها لتأكيد الثقل السياسي السعودي ودور الملك سلمان في الحفاظ على استقرار المنطقة.

وحرص الملك سلمان بن عبد العزيز لدى اجتماعه مع الرئيس الأميركي على طرح كل القضايا العربية والإقليمية، التي كشف عنها الملك في حينها عبر تغريدة له عبر حسابه في «تويتر» حينما قال: «سعدت بلقاء الرئيس أوباما، وبحثنا معا الشراكة الاستراتيجية وتعزيز التعاون بين البلدين، وخدمة السلام العالمي»، تأكيدا على أن العلاقة مع الأصدقاء ترتكز على ثبات مصالح مشتركة وندية.

كما حرص الملك سلمان بن عبد العزيز منذ أيامه الأولى لتسلمه سدة الحكم في بلاده على أن يؤسس لمرحلة جديدة من العمل المشترك والتأكيد على أهمية وحدة الصف العربي، وكانت البداية من دول الخليج بعد زيارة الرئيس الأميركي أوباما ليبدأ باستقبال ملوك وأمراء دول الخليج العربي ويجتمع معهم اجتماعات فردية، في تأكيد من الملك على استمرارية المنهجية السعودية في التضامن الخليجي، وقد سبقها بتصريح يسجل للتاريخ حينما أراد البعض أن يصطادوا في الماء العكر فيما يخص العلاقات السعودية المصرية، ليأتي التصريح من الملك سلمان بعد محادثة هاتفية مع الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي قاطعا كل ما قيل ويحاك تجاه جمهورية مصر ليؤكد بقوله: «موقف المملكة العربية السعودية تجاه مصر واستقرارها وأمنها ثابت لا يتغير، وما يربط البلدين نموذج يحتذى به في العلاقات الاستراتيجية والمصير المشترك، والعلاقات المميزة والراسخة بين المملكة ومصر أكبر من أي محاولة لتعكيرها».

وأكد الملك سلمان على المواقف الثابتة لبلاده من خلال استقباله في الأسبوع الثالث من توليه مقاليد الحكم في بلاده، الرئيس الفلسطيني محمود عباس، ويجري معه مباحثات حول الأوضاع الراهنة في الأراضي الفلسطينية، ليؤكد أن موقف السعودية تجاه القضية الفلسطينية ثابت، فيما يخص الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني في قيام دولته المستقلة

وعاصمتها القدس، وتحقيق السلام العادل والدائم لهم، مهيبا بالمجتمع الدولي أن ينهض بمسؤولياته لتأمين حماية الشعب الفلسطيني من الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة.
ولأن الإرهاب آفة عالمية والشغل الشاغل لجميع دول العالم التي اكتوت بناره فقد عبر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز عن موقف بلاده من الإرهاب حينما استقبل ضيوف المؤتمر العالمي «الإسلام ومحاربة الإرهاب» الذي اختتم أعماله في مكة المكرمة، في 26 فبراير 2015، ليؤكد في كلمة له وجهها في المؤتمر أن «الأمة الإسلامية يهددها تغول الإرهاب المتأسلم بالقتل والغصب والنهب وألوان شتى من العدوان الآثم في كثير من الأرجاء، جاوزت جرائمه حدود عالمنا الإسلامي، متمترسا براية الإسلام زورا وبهتانا وهو منه براء. إن جرائم الإرهابيين المنكرة عملت على تجريد الحملات العدائية ضد الأمة ودينها وخيرة رجالها، وترويج صورة الإرهاب البشعة في أذهان كثير من غير المسلمين على أنها طابع الإسلام وأمته، وتوظيفها لشحن الرأي العام العالمي بكراهية المسلمين كافة، واعتبارهم محل اتهام ومصدر خوف وقلق، فضلا عن الحرج والارتباك الذي تعرضت له الدول الإسلامية ومنظماتها وشعوبها أمام الدول والشعوب التي تربطها بنا علاقات تعاون، إذ كادت هذه العلاقات تهتز وتتراجع في إطار موجة من الضيق بالمسلمين والتحامل عليهم جراء هذه الجرائم الإرهابية»، مؤكدا أن «السعودية لم تدخر جهدا في مكافحة الإرهاب فكرا وممارسة بكل الحزم وعلى كل الأصعدة»، مضيفا أن «السعودية بلد الإسلام مع الإسلام المعتدل، الذي يتبع كتاب الله وسنة رسوله وخلفائه الراشدين».
وخلال المائة يوم من حكم الملك سلمان تحققت إنجازات كثيرة، ويمكن حصر أبرزها فيما يلي: في الجمعة 23 يناير (كانون الثاني)، وهو اليوم الأول الذي تسلم فيه الملك سلمان مقاليد الحكم في السعودية بعد وفاة الملك عبد الله بن عبد العزيز، أصدر أوامر ملكية، بتعيين الأمير مقرن بن عبد العزيز وليًا للعهد، وبتعيين الأمير محمد بن نايف وليًا لولي العهد، وبإعفاء رئيس الديوان الملكي خالد بن عبد العزيز التويجري.
وفي يوم السبت 24 يناير أصدر أمرا ملكيًا بتعيين الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز رئيسًا للديوان الملكي.
وفي يوم الأحد 25 يناير بايع المواطنون الملك سلمان وولي العهد وولي ولي العهد.
ويوم الثلاثاء 27 يناير، استقبل الملك سلمان بن عبد العزيز الرئيس الأميركي أوباما ووفدا ضم أكثر من 30 شخصية من مجلسي النواب والشيوخ.
وفي الأربعاء 28 يناير استقبل خادم الحرمين الشريفين ملك إسبانيا السابق.
وفي يوم الخميس 29 يناير، أمر ملكي: دمج وزارة التعليم العالي، والتربية والتعليم في وزارة واحدة باسم (وزارة التعليم)، وإعادة تشكيل مجلس الوزراء برئاسته على النحو التالي: الأمير مقرن بن عبد العزيز آل سعود ولي العهد نائبًا لرئيس مجلس الوزراء، والأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود ولي ولي العهد نائبًا ثانيًا لرئيس مجلس الوزراء ووزيرًا للداخلية، والأمير سعود بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود وزيرًا للخارجية، والأمير منصور بن متعب بن عبد العزيز آل سعود وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين، والأمير متعب بن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود وزيرًا للحرس الوطني، والأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود وزيرًا للدفاع، والشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ وزيرًا للشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والدكتور وليد بن محمد بن صالح الصمعاني وزيرًا للعدل، والدكتور مطلب بن عبد الله النفيسة وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، والدكتور مساعد بن محمد العيبان وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، والمهندس علي بن إبراهيم النعيمي وزيرًا للبترول والثروة المعدنية، والدكتور إبراهيم بن عبد العزيز العساف وزيرًا للمالية، والمهندس عبد الله بن عبد الرحمن الحصين وزيرًا للمياه والكهرباء، والمهندس عادل بن محمد بن عبد القادر فقيه وزيرًا للعمل، والدكتور شويش بن سعود بن ضويحي الضويحي وزيرًا للإسكان، والدكتور بندر بن محمد بن حمزة أسعد حجار وزيرًا للحج، والدكتور محمد بن سليمان بن محمد الجاسر وزيرًا للاقتصاد والتخطيط، والدكتور توفيق بن فوزان بن محمد الربيعة وزيرًا للتجارة والصناعة، ومحمد بن فيصل بن جابر أبو ساق وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى، والدكتور عصام بن سعد بن سعيد وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، والمهندس عبد الله بن عبد الرحمن المقبل وزيرًا للنقل، والدكتور محمد بن إبراهيم السويل وزيرًا للاتصالات وتقنية المعلومات، والدكتور ماجد بن عبد الله القصبي وزيرًا للشؤون الاجتماعية، والدكتور سعد بن خالد بن سعد الله الجبري وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، ومحمد بن عبد الملك بن عبد الله آل الشيخ وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، والمهندس عبد اللطيف بن عبد الملك بن عمر آل الشيخ وزيرًا للشؤون البلدية والقروية، وأحمد بن عقيل الخطيب وزيرًا للصحة، وخالد بن عبد الله العرج وزيرًا للخدمة المدنية، والدكتور عادل بن زيد الطريفي وزيرًا للثقافة والإعلام، وعبد الرحمن بن عبد المحسن الفضلي وزيرًا للزراعة، والدكتور عزام بن محمد الدخيل وزيرًا للتعليم.

كما أصدر أوامر ملكية بإلغاء عدد من الأجهزة الحكومية وهي: اللجنة العليا لسياسة التعليم، واللجنة العليا للتنظيم الإداري، ومجلس الخدمة المدنية، والهيئة العليا لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، ومجلس التعليم العالي والجامعات، والمجلس الأعلى للتعليم، والمجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن، والمجلس الاقتصادي الأعلى، ومجلس الأمن الوطني، والمجلس الأعلى لمدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة، والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، والمجلس الأعلى لشؤون المعوقين، وينشأ مجلسان يرتبطان تنظيميًا بمجلس الوزراء على النحو الآتي، مجلس الشؤون السياسية والأمنية، ومجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.

كما أصدر في اليوم ذاته أمرًا ملكيًا بتشكيل مجلس الشؤون السياسية والأمنية على النحو التالي: النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيسًا، وزير الخارجية عضوا، وزير الحرس الوطني عضوًا، وزير الدفاع عضوًا، وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عضوًا، الدكتور مساعد بن محمد العيبان وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا، الدكتور سعد بن خالد الجبري وزير دولة عضو مجلس الوزراء عضوًا، وزير الثقافة والإعلام عضوًا، رئيس الاستخبارات العامة عضوًا، ويكون أمين عام مجلس الوزراء أمينًا للمجلس.

ثانيًا: يشكل مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية على النحو الآتي: الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز عضو مجلس الوزراء رئيسًا، وزير العدل عضوًا، الدكتور مساعد بن محمد العيبان وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا، وزير البترول والثروة المعدنية عضوًا، وزير المالية عضوًا، وزير المياه والكهرباء عضوًا، وزير العمل عضوًا، وزير الإسكان عضوًا، وزير الحج عضوًا، وزير الاقتصاد والتخطيط عضوًا، وزير التجارة والصناعة عضوًا، وزير النقل عضوًا، وزير الاتصالات وتقنية المعلومات عضوًا، وزير الشؤون الاجتماعية عضوًا، محمد بن عبد الملك آل الشيخ وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا، وزير الشؤون البلدية والقروية عضوًا، وزير الصحة عضوًا، وزير الخدمة المدنية عضوًا، وزير الثقافة والإعلام عضوًا، وزير الزراعة عضوًا، وزير التعليم عضوًا، الدكتور عصام بن سعد بن سعيد وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا.

ويكون أمين عام مجلس الوزراء أمينًا للمجلس.

ثالثًا: لرئيس أي من المجلسين في حال غيابه أن ينيب من يراه من الأعضاء لرئاسة جلسات المجلس، ولكل من وزير الخارجية ووزير الحرس الوطني أن ينيب عنه من يراه من منسوبي الوزارة لحضور جلسات المجلس على أن يكون بمرتبة وزير.

رابعًا: إعادة تشكيل اللجنة العامة لمجلس الوزراء.

الدكتور مساعد بن محمد العيبان وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيسًا، الدكتور عصام بن سعد بن سعيد وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا، محمد بن عبد الملك آل الشيخ وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضوًا. ويكون أمين عام مجلس الوزراء أمينًا للجنة.

خامسًا: إلغاء اللجنة الفرعية للجنة العامة لمجلس الوزراء.

كما أصدر الملك يوم الخميس 29 يناير أمرًا ملكيًا بإعفاء الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود أمير منطقة مكة المكرمة من منصبه.

كما أصدر الملك يوم الخميس 29 يناير أوامر ملكية بإعفاء، الأمير فيصل بن بندر بن عبد العزيز آل سعود أمير منطقة القصيم من منصبه، وإعفاء الأمير تركي بن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود أمير منطقة الرياض من منصبه، وتعيين الأمير خالد بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين وأميرًا لمنطقة مكة المكرمة بمرتبة وزير، وتعيين الأمير فيصل بن بندر بن عبد العزيز آل سعود أميرًا لمنطقة الرياض بمرتبة وزير، وتعيين الأمير فيصل بن مشعل بن سعود بن عبد العزيز آل سعود أميرًا لمنطقة القصيم بمرتبة وزير.

كما أصدر أمرًا ملكيًا بإعفاء الأمير بندر بن سلطان بن عبد العزيز آل سعود أمين عام مجلس الأمن الوطني المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين من منصبه، وإعفاء الأمير خالد بن بندر بن عبد العزيز آل سعود رئيس الاستخبارات العامة من منصبه، وإنهاء خدمة الفريق خالد بن علي بن عبد الله الحميدان العسكرية، ويعين رئيسًا للاستخبارات العامة بمرتبة وزير.

كما أصدر الملك سلمان في التاسع والعشرين من يناير الماضي أوامر ملكية لجملة من التعيينات شملت تعيين الأمير خالد بن بندر بن عبد العزيز آل سعود مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير، وتعيين الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز بن مساعد بن جلوي آل سعود مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير، وتعيين الأمير الدكتور عبد العزيز بن سطام بن عبد العزيز آل سعود مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير، وحازم بن مصطفى عبد الواحد زقزوق رئيسًا للشؤون الخاصة لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير، وتعيين الدكتور فهد عبد الله السماري مستشارًا في الديوان الملكي بمرتبة وزير، ويُعين فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري مستشارًا في الديوان الملكي بالمرتبة الممتازة، ويُعين الدكتور محمد بن إبراهيم بن محمد الحلوة مستشارًا في الديوان الملكي بالمرتبة الممتازة،

ويُعين الأستاذ عبد الله بن عبد الرحمن المحيسن مستشارًا في الديوان الملكي بالمرتبة الممتازة، ويُعين الدكتور فهد بن عبد الله تونسي مستشارًا في الديوان الملكي بالمرتبة الممتازة، و يُعين تميم بن عبد العزيز بن يوسف السالم مساعدًا للسكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين بالمرتبة الممتازة، ويُعين الأمير منصور بن مقرن بن عبد العزيز آل سعود مستشارًا في ديوان ولي العهد بالمرتبة الممتازة، ويُعين عبد العزيز بن صالح بن سليمان الحواس سكرتيرًا خاصًا لولي العهد بمرتبة وزير، ويُعين خالد بن صالح العباد نائبًا لرئيس المراسم الملكية بالمرتبة الممتازة، ويعين محمد بن سليمان بن محمد العجاجي رئيسًا لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء بمرتبة وزير، ويعين الدكتور يحيى بن عبد الله بن عبد العزيز الصمعان مساعدًا لرئيس مجلس الشورى بالمرتبة الممتازة، ويعين الأمير عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود نائبًا لوزير البترول والثروة المعدنية بمرتبة وزير، ويعين الأمير الدكتور تركي بن سعود بن محمد بن عبد العزيز آل سعود رئيسًا لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بمرتبة وزير، وإعفاء محمد بن عبد الله الشريف رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من منصبه، وتعيين الدكتور خالد بن عبد المحسن بن محمد المحيسن رئيسًا للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بمرتبة وزير، وتعيين الدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم الحصين رئيسًا لهيئة الرقابة والتحقيق بمرتبة وزير، وتعيين محمد بن عبد الله بن عبد العزيز الجدعان رئيسًا لهيئة السوق المالية بمرتبة وزير.

كما صدرت يوم الخميس أوامر بإعفاء الأمير فهد بن عبد الله بن محمد آل سعود رئيس الهيئة العامة للطيران المدني من منصبه، وتعيين سليمان بن عبد الله الحمدان رئيسًا للهيئة العامة للطيران المدني بمرتبة وزير، وإعفاء فضيلة الدكتور عبد اللطيف بن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل الشيخ الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من منصبه، وتعيين الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد السند رئيسًا عامًا لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمرتبة وزير، وتعيين فهد بن محمد بن صالح العيسى مديرًا لمكتب وزير الدفاع بالمرتبة الممتازة، وإعفاء المهندس عبد العزيز بن محمد بن ناصر التويجري رئيس المؤسسة العامة للموانئ من منصبه، وتعيين الدكتور نبيل بن محمد العامودي رئيسًا للمؤسسة العامة للموانئ بالمرتبة الممتازة، وتعيين المهندس إبراهيم بن محمد بن إبراهيم السلطان أمينًا لمنطقة الرياض بالمرتبة الممتازة، وإعفاء الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العيسى من عضوية هيئة كبار العلماء.

وأدخل الملك سلمان بن عبد العزيز في يوم الخميس الفرح على مواطني بلاده بإصداره أمرًا بصرف راتب شهرين أساسيين لجميع موظفي الدولة السعوديين من مدنيين وعسكريين، وصرف مكافأة شهرين لجميع طلاب وطالبات التعليم الحكومي داخل المملكة وخارجها، وصرف معاش شهرين للمتقاعدين على نظام المؤسسة العامة للتقاعد ونظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

كما أصدر أمرًا ملكيًا بتعديل سلم معاش الضمان الشهري وفق الجدول المرفق، وصرف مكافأة راتب شهرين لمستفيدي الضمان الاجتماعي، وصرف مكافأة إعانة شهرين للمعاقين، وضم قوائم الانتظار للمعاقين لإعانة المعاقين اعتبارًا من تاريخه، وصرف ملياري ريال دعمًا للجمعيات المرخصة بوزارة الشؤون الاجتماعية، ودعم مجلس الجمعيات التعاونية بمبلغ مائتي مليون ريال، وتقديم دعم مالي للجمعيات المهنية المتخصصة المرخص لها مقداره 10 ملايين ريال لكل جمعية.

وقدم الملك سلمان دعمًا للأندية الأدبية والرياضية بإصداره أمرًا ملكيًا بدعم كل الأندية الأدبية المسجلة رسميًا بالمملكة بمبلغ 10 ملايين ريال لكل نادٍ، ودعم الأندية الرياضية بمبلغ 10 ملايين ريال لكل نادٍ من أندية الدوري الممتاز، ومبلغ 5 ملايين ريال لكل نادٍ من أندية الدرجة الأولى، ومبلغ مليوني ريال لبقية الأندية المسجلة رسميًا، واعتماد مبلغ 20 مليار ريال لتنفيذ خدمات الكهرباء والمياه، ومبلغ 14 مليار ريال من المبلغ المعتمد في البند أولاً من أمرنا هذا لتنفيذ إيصال الكهرباء، ومبلغ 6 مليارات ريال لتنفيذ إيصال المياه.

ولم ينس الملك سلمان سجناء الحق الخاص حيث أصدر أمرًا ملكيًا بالعفو عن السجناء في الحق العام ويشمل الإعفاء من الغرامات المالية بما لا يتجاوز 500 ألف ريال، وإبعاد كل من يشمله العفو.

وفي يوم الجمعة 30 يناير استقبل خادم الحرمين الشريفين ملك البحرين، وفي يوم السبت 31 يناير بعث برقية عزاء ومواساة لرئيس جمهورية مصر العربية في ضحايا وإصابات الحادث الإرهابي الذي تعرضت له محافظة شمال سيناء، وفي يوم الأحد 1 فبراير أدى أمام خادم الحرمين الشريفين الأمراء والوزراء، وأمراء المناطق، ومساعد رئيس مجلس الشورى، القسم، ورأس الملك سلمان في يوم الاثنين جلسة مجلس الوزراء (أول جلسة كملك للبلاد)

وفي يوم الثلاثاء استقبل خادم الحرمين الشريفين رئيس هيئة الأركان المشتركة الباكستانية، وهنأ رئيس سريلانكا بذكرى اليوم الوطني لبلاده، وبعث رسالة لأمير دولة الكويت.

وفي يوم الأربعاء 4 فبراير تلقى خادم الحرمين الشريفين اتصالاً هاتفيًا من ملك مملكة البحرين، وبعث برقية عزاء ومواساة لملك الأردن، وتلقى اتصالاً هاتفيًا من أمير دولة قطر.

وفي يوم الخميس استقبل خادم الحرمين وزراء الصحة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وهنأ حاكم عام نيوزيلندا بذكرى اليوم الوطني لبلاده، وتلقى تهنئة ملك كمبوديا بتوليه مقاليد الحكم بالمملكة.
وفي يوم الأحد 8 فبراير، هنأ خادم الحرمين الشريفين الرئيس سيرجيو ماتاريلا بمناسبة فوزه في الانتخابات الرئاسية الإيطالية، واستقبل الأمين العام للأمم المتحدة، وأمر بتسمية حفل سباق الفروسية باسم الملك عبد الله بن عبد العزيز رحمه الله، وتلقى اتصالاً هاتفيًا من الرئيس المصري.
وفي يوم الاثنين 9 فبراير رأسَ خادم الحرمين الشريفين جلسة مجلس الوزراء، وهنأ رئيس وزراء الجمهورية اليونانية، وشكر أمير منطقة تبوك وأهالي المنطقة.
وفي يوم الثلاثاء 10 فبراير استقبل خادم الحرمين الشريفين ولي عهد المملكة المتحدة.
وفي الأربعاء 11 فبراير تلقى خادم الحرمين الشريفين اتصالاً هاتفيًا من ملك إسبانيا.
وفي يوم الجمعة 13 فبراير 2015 أدى خادم الحرمين الشريفين صلاة الميت على الأمير فهد بن محمد بن عبد العزيز.
وفي يوم السبت 14 فبراير هنأ خادم الحرمين الشريفين الرئيس الصربي بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده، وهنأ السيدة كولیندا غرابار - كيتاروفيتش بمناسبة فوزها في الانتخابات الرئاسية بكرواتيا، ورعى المهرجان السنوي الكبير لسباق الخيل، وأصدر أمرًا ملكيًا بإعفاء المهندس عباس بن أحمد بن محمد هادي نائب وزير الإسكان من منصبه، والدكتور سعد بن محمد بن سعد الحريقي مدير جامعة الباحة من منصبه بناءً على طلبه، وأصدر أمرًا ملكيًا بتعيين أعضاء في مجلس الشورى وذلك للمدة المتبقية للمجلس في دورته الحالية: الدكتور خالد بن عبد الله بن إبراهيم السبتي، الدكتور محمد بن علي بن هيازع آل هيازع، ووليد بن عبد الكريم بن محمد الخريجي، ومحمد بن ناصر بن حمد الصقر، والدكتور سعد بن محمد بن سعد الحريقي، والدكتور ناصر بن عبد العزيز بن عبد الله الداود، والمهندس عباس بن أحمد بن محمد هادي.
كما أصدر أمرًا ملكيًا بتعيين: عبد الله بن عبد الكريم بن عبد العزيز العيسى وكيلاً لوزارة الداخلية للشؤون الأمنية بالمرتبة الممتازة، وتعيين المهندس محمد بن حمد الماضي رئيسًا للمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالمرتبة الممتازة.
وفي يوم الأحد 15 فبراير هنأ الملك سلمان رئيسة ليتوانيا بذكرى استقلال بلادها، وعقد جلسة مباحثات رسمية مع سمو أمير دولة الكويت.
وفي الاثنين 16 فبراير 2015، هنأ خادم الحرمين الشريفين رئيسة جمهورية كوسوفو بمناسبة ذكرى يوم الاستقلال لبلادها، ورأس جلسة مجلس الوزراء، وعقد جلسة مباحثات مع ولي عهد أبوظبي.
وفي يوم الثلاثاء 17 فبراير، هنأ خادم الحرمين الشريفين رئيس جمهورية جامبيا بمناسبة اليوم الوطني لبلاده، وعقد جلسة مباحثات مع أمير دولة قطر.
وفي يوم الأربعاء 18 فبراير، هنأ خادم الحرمين الشريفين رئيس جمهورية نيبال بمناسبة ذكرى يوم الديمقراطية لبلاده.
وفي يوم الخميس 19 فبراير، تلقى خادم الحرمين الشريفين اتصالاً من المستشارة الألمانية، ووجّه بالاستفادة من الأجزاء التي تم الانتهاء منها من توسعة مشروع الملك عبد الله للحرمين.
وفي يوم الجمعة 20 فبراير، عزى خادم الحرمين الشريفين رئيس الوزراء الصومالي في وفاة والدته.
وفي يوم الأحد 22 فبراير، هنأ خادم الحرمين الشريفين سلطان بروناي دار السلام بذكرى اليوم الوطني لبلاده، وهنأ رئيس جمهورية غويانا التعاونية بذكرى يوم إعلان الجمهورية لبلاده. ونيابة عن خادم الحرمين الشريفين، الأمير خالد الفيصل يفتتح مؤتمر الإسلام ومحاربة الإرهاب بمكة المكرمة.
وفي يوم الاثنين 23 فبراير، هنأ خادم الحرمين الشريفين رئيس جمهورية أستونيا بذكرى استقلال بلاده، وعقد اجتماعًا مع الرئيس الفلسطيني.
وفي يوم الثلاثاء 24 فبراير، خادم الحرمين الشريفين يهنئ أمير دولة الكويت بذكرى اليوم الوطني لبلاده، ويستقبل نائب رئيس الوزراء لشؤون مجلس الوزراء بسلطنة عُمان ويعقدان اجتماعًا.
وفي يوم الأربعاء 25 فبراير، عقد خادم الحرمين الشريفين جلسة مباحثات رسمية مع ملك المملكة الأردنية الهاشمية.
وفي يوم الخميس 26 فبراير، هنأ رئيس جمهورية الدومينيكان بذكرى استقلال بلاده، واستقبل ضيوف المؤتمر العالمي (الإسلام ومحاربة الإرهاب).
وفي يوم الأحد 1 مارس (آذار) 2015، التقى خادم الحرمين الشريفين بالرئيس المصري عبد الفتاح السيسي وعقد معه جلسة مباحثات رسمية، ورعى حفل جائزة الملك فيصل العالمية في دورتها السابعة والثلاثين.
وفي يوم الاثنين 2 مارس 2015، هنأ رئيس جمهورية بلغاريا بذكرى اليوم الوطني لبلاده، والتقى الرئيس التركي إردوغان وعقد معه جلسة مباحثات رسمية.
وفي يوم الثلاثاء 3 مارس الملك سلمان استقبل القنصل السعودي الخالدي في عدن وقلده وسام الملك عبد العزيز من الدرجة الثالثة. واستقبل رئيسة جمهورية كوريا الجنوبية في الرياض. وعقد جلسة مباحثات رسمية مع رئيسة كوريا، وحضرا توقيع اتفاقية ومذكرتي تفاهم بين البلدين.

وفي يوم الأربعاء 4 مارس الملك سلمان استقبل محمد نواز شريف رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية وعقد معه جلسة مباحثات رسمية.
الأربعاء 4 مارس 2015، خادم الحرمين الشريفين استقبل محمد نواز شريف رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية وعقد معه جلسة مباحثات رسمية.
وفي يوم الخميس 5 مارس الملك سلمان استقبل وزير الخارجية الأميركي، وفي يوم الأحد 8 مارس استقبل وزير الاقتصاد والطاقة الألماني نائب المستشارة الاتحادية، وتلقى رسالة من الرئيس اليمني عبد ربه منصور هادي.
وفي يوم الاثنين 9 مارس أمام خادم الحرمين الشريفين، وزير الخارجية يؤدي القسم. وفي يوم الثلاثاء 10 مارس يهنئ الرئيس بروكوبيس بافلوبولوس بمناسبة فوزه بمنصب رئيس جمهورية اليونان.
وفي يوم الثلاثاء 10 مارس استقبل أصحاب الأمراء والمفتي والعلماء والوزراء ورئيس وأعضاء مجلس الشورى.
وفي يوم الأربعاء 11 مارس هنأ رئيس جمهورية موريشيوس بذكرى يوم الاستقلال لبلاده، ورعى حفل افتتاح المؤتمر العالمي الثاني عن تاريخ الملك عبد العزيز. وأصدر أمرا ملكيا بإعفاء شويش بن سعود ضويحي الضويحي وزير الإسكان من منصبه، وكلف الدكتور عصام بن سعد بن سعيد وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء بالقيام بعمل وزير الإسكان.
وفي يوم الخميس 12 مارس تسلم رسالة من أمير دولة الكويت، وتلقى رسالة من الرئيس الإندونيسي.
وفي يوم السبت 14 مارس رعى المهرجان السنوي الكبير لسباق الخيل على كأس المؤسس.
وفي يوم الأحد 15 مارس عقد جلسة مباحثات مع الرئيس الأفغاني.
وفي يوم الاثنين 16 مارس هنأ رئيس أيرلندا بذكرى اليوم الوطني لبلاده.
وفي يوم الثلاثاء 17 مارس استقبل المفتي وعددًا من المشايخ.
وفي يوم الأربعاء 18 مارس عقد جلسة مباحثات رسمية مع رئيس جمهورية المالديف.
وفي يوم الخميس 19 مارس هنأ الرئيس التونسي بذكرى استقلال بلاده، ووافق على صرف مكافأة تشجيعية لعدد من منسوبي ديوان المراقبة العامة.
وفي يوم السبت 21 مارس استقبل ولي عهد البحرين وولي عهد أبوظبي ورئيس مجلس الوزراء القطري ووزير الداخلية الكويتي، وبعث رسالة خطية للرئيس السوداني.
وفي يوم الأحد 22 مارس استقبل الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي وكبار مسؤولي المنظمة.
وفي يوم الاثنين 23 مارس هنأ الرئيس الباكستاني بذكرى اليوم الوطني لبلاده، وهنأ رئيس ناميبيا بذكرى يوم الاستقلال لبلاده، واستقبل وزير الخارجية البريطاني.
وفي يوم الثلاثاء 24 مارس هنأ الرئيس اليوناني بذكرى استقلال بلاده، واستقبل وزير العدل ورئيس ديوان المظالم ورئيس المحكمة العليا ورئيس هيئة التحقيق والادعاء العام وأعضاء المجلس الأعلى للقضاء.
وفي يوم الأربعاء 25 مارس هنأ رئيس جمهورية بنغلاديش بذكرى استقلال بلاده، وعقد جلسة مباحثات مع الرئيس السوداني، وعزى رئيس ألمانيا في ضحايا تحطم الطائرة، وهنأ سلطان عمان بمناسبة عودته من رحلته العلاجية، وزار المفتي وعزاه في وفاة والدته رحمها الله.
وفي يوم الخميس 26 مارس وفي إجراء كان مفاجئا ومحل إشادة ومباركة محلية وإقليمية وعالمية أعلن الملك سلمان بدء العملية العسكرية في اليمن «عاصفة الحزم»، وتلقى اتصالاً هاتفيًا من ملك الأردن، واستقبل الرئيس الأميركي الأسبق جيمي كارتر، وأجرى اتصالاً هاتفيًّا بعدد من زعماء العالم.
وفي يوم السبت 28 مارس غادر إلى جمهورية مصر العربية للمشاركة في مؤتمر القمة العربية في دورته السادسة والعشرين، ووصل إلى مدينة شرم الشيخ للمشاركة في مؤتمر القمة العربية في دورتها السادسة والعشرين، والتقى لدى وصوله رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس الجمهورية اليمنية، وغادر مدينة شرم الشيخ بعد أن رأس وفد المملكة المشارك في القمة يرافقه رئيس الجمهورية اليمنية.
الاثنين 10 مارس أجرى اتصالاً هاتفيًا برئيس الوزراء الهندي وتلقى اتصالاً هاتفيًا من الرئيس الأفغاني.
وفي يوم الثلاثاء 31 مارس استقبل الوزراء والقادة العسكريين السابقين وأمراء الأفواج ومشايخ القبائل، ورعى حفل افتتاح معرض وندوات تاريخ الملك فهد بن عبد العزيز «الفهد.. روح القيادة».
وفي يوم الأربعاء 1 أبريل (نيسان) عقد جلسة مباحثات رسمية مع رئيس السنغال، وقلده قلادة الملك عبد العزيز، وتلقى اتصالاً هاتفيًا من الرئيس الأميركي.

وفي يوم الجمعة 3 أبريل تلقى اتصالاً هاتفيًا من الرئيس الأميركي، وهنأ رئيس السنغال بذكرى استقلال بلاده. وتلقى اتصالاً هاتفيًا من رئيس الوزراء البريطاني، وهنأ محمد بخاري بفوزه في الانتخابات الرئاسية في نيجيريا، وإسلام كريموف بمناسبة إعادة انتخابه رئيسًا لأوزبكستان. وفي يوم الثلاثاء 7 أبريل استقبل قادة وكبار ضباط وزارات الدفاع، والداخلية، والحرس الوطني ورئاستي الاستخبارات العامة والحرس الملكي.
وفي يوم الأربعاء 8 أبريل عقد جلسة مباحثات مع الرئيس الموريتاني.
وفي يوم الخميس 9 أبريل استقبل أمير دولة قطر، ورعى حفل افتتاح مشروع تطوير البجيري بالدرعية.
وفي يوم الجمعة 10 أبريل تلقى اتصالاً هاتفيًا من الرئيس التركي، وأصدر أمرا ملكيا بإعفاء أحمد بن عقيل الخطيب وزير الصحة من منصبه وكلف محمد بن عبد الملك بن عبد الله آل الشيخ وزير الدولة عضو مجلس الوزراء بالقيام بعمل وزير الصحة.
وفي يوم الأحد 12 أبريل استقبل وزير الخارجية الفرنسي، وتلقى رسالة خطية من رئيس جمهورية سيراليون.
وفي يوم الاثنين 13 أبريل تلقى رسالة خطية من أمير الكويت، واتصالاً هاتفيًّا من الرئيس السوداني.
وفي يوم الثلاثاء 14 أبريل استقبل وزير الصحة المكلف ورؤساء ومديري القطاعات الصحية في المملكة. وفي يوم الخميس 16 أبريل أجرى اتصالاً هاتفيًا برئيس الوزراء البريطاني، واختارته مجلة «التايم» الأميركية أحد الزعماء الأكثر تأثيرا في العالم. وفي يوم الجمعة 17 أبريل أجرى اتصالاً هاتفيًا بالرئيس الصيني، وبالرئيس الأميركي.
وفي يوم السبت 18 أبريل أمر بتخصيص مبلغ 274 مليون دولار لأعمال الإغاثة الإنسانية في اليمن، وأجرى اتصالاً هاتفيًا بالرئيس الفرنسي.
وفي يوم الأحد 19 أبريل وافق على منح 180 مواطنًا و 20 مقيمًا ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثالثة لتبرعهم بالدم، واستقبل مبعوث اللجنة الرباعية للسلام في الشرق الأوسط، ورئيس وزراء ولاية بافاريا الألمانية.
وفي يوم الاثنين 20 أبريل استقبل رئيس وزراء لبنان الأسبق، وأجرى اتصالاً هاتفيًا بالرئيس الروسي.
وفي يوم الثلاثاء 21 أبريل استقبل وزير التعليم ومديري الجامعات وعمداء الكليات ووكلاء ومديري القطاعات التعليمية وكبار المسؤولين والمهتمين والمعنيين بالمجال التعليمي، وتلقى وولي العهد رسالتين من رئيس جمهورية فنزويلا.
وفي يوم الأربعاء 22 أبريل تسلم أوراق اعتماد عدد من السفراء المعتمدين لدى المملكة، ووافق على استضافة المنتدى والمعرض الدولي للبيئة والتنمية المستدامة الخليجي الخامس بالرياض.
وفي يوم الخميس 23 أبريل استقبل رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية، وعقد جلسة مباحثات معه.
وفي يوم الأحد 26 أبريل هنأ رئيس جمهورية توغو، ورئيس جمهورية جنوب أفريقيا بذكرى اليوم الوطني لبلاده، ورئيس جمهورية سيراليون بذكرى اليوم الوطني لبلدانهم، واستقبل وزير الشؤون الخارجية بجمهورية ليتوانيا.
وفي يوم الثلاثاء 28 أبريل استقبل رئيس وزراء نيوزيلندا، ووجّه بإيداع خاتم الملك عبد العزيز الرسمي بدارة الملك عبد لعزيز.
وكان يوم الأربعاء 29 أبريل يوما تاريخيا، بدعوة خادم الحرمين الشريفين لمبايعة الأمير محمد بن نايف وليًا للعهد والأمير محمد بن سلمان وليًا لولي العهد بقصر الحكم، وأصدر أمرًا ملكيًا بإعفاء الأمير مقرن بن عبد العزيز من ولاية العهد ومن منصب نائب رئيس مجلس الوزراء بناء على طلبه، واختيار الأمير محمد بن نايف وليًا للعهد، وتعيينه نائبًا لرئيس مجلس الوزراء وزيرًا للداخلية ورئيسًا لمجلس الشؤون السياسية والأمنية، واختيار الأمير محمد بن سلمان وليًا لولي العهد وتعيينه نائبًا لرئيس مجلس الوزراء وزيرًا للدفاع ورئيسًا لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، والموافقة على طلب الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية بإعفائه من منصبه لظروفه الصحية، وتعيينه وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء، ومستشارًا ومبعوثًا خاصًا لخادم الحرمين الشريفين، ومشرفًا على الشؤون الخارجية، وتعيين عادل بن أحمد الجبير وزيرًا للخارجية، والمهندس خالد بن عبد العزيز الفالح وزيرًا للصحة، وإعفاء الدكتور محمد بن سليمان الجاسر وزير الاقتصاد والتخطيط من منصبه، وتعيينه مستشارًا بالديوان الملكي بمرتبة وزير، وإعفاء المهندس عادل بن محمد فقيه وزير العمل من منصبه، وتعيينه وزيرًا للاقتصاد والتخطيط، وتعيين الدكتور مفرج بن سعد الحقباني وزيرًا للعمل، وإعفاء خالد بن عبد الرحمن العيسى نائب رئيس الديوان الملكي من منصبه، وتعيينه وزير دولة وعضوًا بمجلس الوزراء عضوًا في مجلس الشؤون السياسية والأمنية، وتعيين الدكتور خالد بن محمد بن ناصر اليوسف رئيسًا لديوان المظالم بمرتبة وزير، وتعيين حمد بن عبد العزيز السويلم رئيسًا للديوان الملكي بمرتبة وزير، وتعيين الدكتور ناصر بن راجح بن محمد الشهراني نائبًا لرئيس هيئة حقوق الإنسان بالمرتبة الممتازة، والدكتور عمرو بن إبراهيم رجب نائبًا لرئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بالمرتبة الممتازة، والدكتور منصور بن عبد الله المنصور مساعدًا للرئيس العام لرعاية الشباب بالمرتبة الممتازة، وتعيين صالح بن محمد بن عبد الكريم الجاسر مستشارًا بالديوان الملكي بالمرتبة الممتازة، وإعفاء نورة بنت عبد الله الفايز نائب وزير التعليم لشؤون البنات من منصبها، وإعفاء الدكتور حمد بن محمد آل الشيخ نائب وزير التعليم لشؤون البنين من منصبه، وإعفاء الدكتور منصور بن ناصر بن عبد الله الحواسي نائب وزير الصحة

للشؤون الصحية من منصبه، وإعفاء الدكتور محمد بن حمزة بن بكر خشيم نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير من منصبه بناءً على طلبه
كما أصدر الملك سلمان بن عبد العزيز في تقدير للقطاعات العسكرية والأمنية أمرا بصرف راتب شهر لمنسوبي جميع القطاعات من أفراد وضباط ومدنيين، وتعيين الأمير منصور بن مقرن بن عبد العزيز مستشارًا لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير.
وفي يوم الخميس 30 أبريل وجه بتلقي أمراء المناطق ومحافظي المحافظات ورؤساء المراكز البيعة نيابة عن ولي العهد وولي ولي العهد، وتلقى اتصالاً من ملك البحرين، وآخر من ملك المغرب، وزار أخاه الأمير مقرن بن عبد العزيز، واستقبل رئيس الوزراء الروماني، وتسلم رسالة من رئيس جمهورية أفغانستان، وأصدر أمرًا ملكيًا بضم ديوان ولي العهد إلى الديوان الملكي.
وفي يوم الجمعة 1 مايو (أيار) وجه برقية للأمير مقرن بن عبد العزيز.
وفي يوم السبت 2 مايو وجّه ولي العهد باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع اليمنيين المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية، وهنأ رئيس جمهورية بولندا بذكرى يوم الدستور لبلاده، واستقبل الرئيس المصري.
وفي يوم الأحد 3 مايو هنأ رئيس كازاخستان بمناسبة إعادة انتخابه لفترة رئاسية جديدة، وعقد جلسة مباحثات رسمية مع ملك المغرب، وعزى رئيس جمهورية الجابون.
ويوم 4 مايو، أدى الوزراء الذين صدرت الأوامر الملكية بتعيينهم في مناصب جديدة القسم أمامه.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الكفيف في مواجهة تعقيدات "المصارف"... "المعرّف" شرط لإنهاء المعاملات

المصدر: جريدة الحياة السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - الجوهرة الحميد

على رغم أن أنظمة الدولة تؤكد تكافؤ الفرص وتفعيل التوازن والعدالة في تقديم الخدمات لجميع فئات المجتمع، فإن ثمّة جهات تضرب بذلك عرض الحائط، متجاهلة تلك الإجراءات ومتجاوزةً إياها من دون اهتمام، ففئة الكفيفين التي حقّق كثير من أفرادها نجاحات وإنجازات متنوّعة، مايزالون في حاجة إلى وجود «معرّفين» لهم عند رغبة إجراء أية عملية في المصارف السعودية، إذ تصرّ المصارف على هذا الشرط، في الوقت الذي لا يوجد لديها مستند نظامي ينصّ عليه.

لا يختلف الأمر لدى المصارف بين إنشاء حساب، أو اقتراض، أو حتى إجراء عملية بسيطة في إطار التحويل والإيداع، ففي كل هذه الأحوال تتمسّك بشرط توافر «المعرّف» الذي يضمن «الكفيف» الراغب بالعملية المصرفية أياً كان نوعها، في صورة يغيب معها الاعتراف ببطاقة الهوية الوطنية التي تقوم أساساً بمهمّة التعريف بالشخص.

ولم يجد عدد من الكفيفين سوى مواقع التواصل الاجتماعي لإيصال استيائهم مما يعانونه بشكل دائم عند ذهابهم إلى المصارف لإنهاء معاملاتهم، فعلى رغم تأكيد مؤسسة النقد السعودية أحقية الكفيفين بالاستفادة من الخدمات المصرفية من دون اشتراط معرف لهم، فإنهم مايزالون في حاجة إلى معرفين يأتون معهم لإيداع مبالغ مالية في حساباتهم الخاصة أو إجراء أية عملية أخرى.

وأكدت مؤسسة النقد السعودي في قرار (تحتفظ «الحياة» بنسخة منه) إعفاء الكفيفين من «المعرف» انطلاقاً من أحقية هذه الفئة بالاستفادة من خدمات المصارف من دون اشتراط معرف لهم، الأمر الذي أثار حفيظة الكفيفين لعدم تطبيقه لدى كثير من فروع المصارف، مؤكدين أنها تتجاهل هذا القرار وترفض إتمام معاملاتهم إلا بوجود «معرف».

واشتكى كفيفون وكفيفات من عدم إنجاز تعاملاتهم المصرفية إلا بإحضار «معرف» لهم، مثل فتح الحساب والإيداع والتحويل والإقراض وغيرها، إذ أوضحوا في وسم عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» جاء بعنوان: «خدمات البنوك المعوقة للمكفوفين»، بأن ما يحدث يعدّ مخالفة للأنظمة التي كفلت الحقوق لجميع المواطنين، مطالبين بضرورة رقابة المصارف وتطبيق العقوبات عليها في حال مخالفتها أنظمة مؤسسة النقد. فيما أوضح الأمين العام للجنة الإعلام والتوعية المصرفية للبنوك السعودية طلعت حافظ، أن الكفيف مخير - بحسب ما نصت عليه بنود قرار مؤسسة النقد السعودي - بين إحضار معرف له أو أن يستغني عنه، منوّهاً بأنه في حال رغبة الكفيف في الاستغناء عن معرف يتحتم على المصرف تعريفه بالإجراءات المصرفية عبر أحد موظفي خدمة العملاء، ويصادق على هذا التعريف أحد مسؤولي الفرع. وعزا حافظ سبب تمسك بعض الفروع بالمعرف شرطاً أساساً لإنجاز التعاملات المصرفية إلى حرصهم على توفير مزيد من الحماية للكفيف، مع أخذ الحيطة والحذر في هذه الجوانب المالية والمصرفية، نافياً أن يكون السبب إيقاع الكفيف في إجراءات تعقيدية، مبيناً تخصيص جهة للشكاوى في حال الاعتراضات لدى كل مصرف.

من جهة أخرى أكد المدير العام لجمعية المكفوفين الخيرية في الرياض (كفيف) محمد الشويمان، أن هناك فروعاً مصرفية ماتزال تتعامل بهذه الآلية باشتراطها المعرف، مضيفاً: «في المقابل هناك مصارف لا تشترط المعرّف إلا في حال فتح الحساب فقط، في حين يستطيع الكفيف إجراء جميع تعاملاته الأخرى من دون المعرف». في حين اقترح عدد من الكفيفين في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، حلولاً للخروج من دائرة التضييق في الإجراءات ترتكز على إعداد نماذج واستمارات لفتح الحساب بطريقة «برايل»، وتوفير أجهزة حاسب آلي أو «آيباد» تحوي قارئ شاشة، من شأنها أن تيسّر للكفيف قراءة الاستمارة، وبالتالي القيام بتعبئتها بنفسه، وكذلك التوسع في إضافة الصرافات الناطقة في أماكن عدة.

"الشورى" يصوت على تعديل المادة 62 من نظام التأمينات الاجتماعية الإثنين

المصدر: جريدة الحياة السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 35 والتي يعقدها بعد غدٍ الإثنين، توصية جديدة لـ «لجنة المياه والزراعة والبيئة» تطالب وزارة المياه والكهرباء بإعادة إعداد قواعد العمل المتعلّقة بذوي الاحتياجات الخاصة، بما يضمن عدم قطع التيار الكهربائي عن المشتركين المعوقين والمرضى الذين تعتمد حياتهم على استخدام أجهزة تعمل بالكهرباء، وذلك بعدما يستمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة حول ما أبداه الأعضاء من ملاحظات وآراء أثناء مناقشة التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء للعام المالي 1434 – 1435هـ، في جلسة سابقة، بالإضافة إلى التصويت على تعديل المادة 62 من نظام التأمينات الاجتماعية.
ويستمع المجلس، وفق ما ذكرت «وكالة الأنباء السعودية» (واس)، في مستهل الجلسة إلى وجهة نظر «لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات» في آراء الأعضاء التي أبدوها أثناء مناقشة المجلس تقرير اللجنة تجاه تعديل المادة الرابعة من نظام تعرفة الطيران المدني.
ويصوّت المجلس على تعديل المادة 62 من نظام التأمينات الاجتماعية الذي يقضي بفرض عقوبات على أصحاب العمل الذين يستغلون أسماء المواطنين بتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية ومنها رفع الغرامة والتشهير بالمخالف، وذلك بعد الاستماع إلى وجهة نظر اللجنة المالية حول ما أبداه الأعضاء من آراء أثناء مناقشة التعديل في جلسة سابقة.
ومن المواضيع المدرجة على جدول أعمال الجلسة، تقرير اللجنة الصحية في شأن اقتراح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني وتقرير «لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية» حول اقتراح تعديل نظام القضاء الصادر في المرسوم الملكي رقم (م/78) في 19 - 9 – 1428هـ.
من جهة أخرى، يصوّت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 36 التي يعقدها الثلثاء المقبل على توصية لـ «لجنة الحج والإسكان والخدمات» حول تعديل نهاية الأحكام الخاصة بالعقوبات الواردة في نظام خدمات حجاج الداخل، ونظام نقل الحجاج إلى المملكة وإعادتهم إلى بلدانهم، وتنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة، وقواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، واللائحة التنظيمية لمنع غير السعوديين من التعامل في مجال إسكان الحجاج والمعتمرين والزوار، بإضافة نص إلى قرار العقوبة يقضي بنشر نطاق القرار على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مقر إقامة المخالف.
ويصوّت المجلس كذلك على توصيات لـ «لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية»، أبرزها المطالبة بإحداث وظائف متوسطة وعليا لمعالجة تأخر الترقيات في «هيئة التحقيق والإدعاء العام»، بالإضافة إلى مناقشة توصية جديدة قدمتها «لجنة المياه والزراعة والبيئة» تدعو إلى إجراء دراسة فنية إقتصادية تقارن بين الكلفة الكلية والتشغيلية لمحطات التحلية التي تنشأ من جانب كل من القطاع الخاص والمؤسسات الحكومية، والسبل والخيارات في تخفيض الكلفة في مجال المياه المحلاة والكهرباء على موازنة الدولة.
ويتضمن جدول أعمال الجلسة مناقشة تقرير «لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب» في شأن اقتراح تعديل عدد من مواد نظام رعاية المعوقين المقدم من عدد من أعضاء المجلس، استناداً إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى، الذي يهدف إلى تفعيل النظام بما يمكّن وزارة التعليم ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية والجهات ذات العلاقة خدمة هذه الفئة.
ويتضمن جدول أعمال الجلسة أيضاً، مناقشة تقرير «لجنة الإدارة والموارد البشرية» حول اقتراح تعديل نظام العمل الحالي الصادر في المرسوم الملكي رقم (م/ 51) في 23 – 8 – 1426 هـ، واقتراح استبدال نص المادة المتعلقة بالحد الأدنى للأجور من نظام العمل.

12 باحثاً يضعون «استبياناً لتحديد «الهوية الجنسية» للفتيات السعوديات

المصدر: جريدة الحياة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب

يعكف 12 باحثاً وباحثة على إنجاز دراسة تناقش الهوية الجنسية للفتيات السعوديات. واختار القائمون على الدراسة البيئة الجامعية لتوزيع استبيان يحوي 50 سؤالاً موجهاً لطالبات الجامعات والكليات والمعاهد ما بعد الثانوية، تساعد في رسم خريطة توضح هوية الفتاة السعودية جنسياً. وتأتي هذه الدراسة التي تنفذها جامعة الملك سعود بدعم من شركة «سابك»، وهي الأولى من نوعها في ظل تنامي ظاهرة الفتيات المُسترجلات، اللاتي يسمين «البويات»، والتي شهدت في الأعوام الأخيرة تفشياً، وبخاصة في المرحلتين الثانوية والجامعية.

ويتضمن استبيان الدراسة التي تحمل عنوان «الهوية الجنسية للفتيات السعوديات والعوامل المرتبطة بها»، معلومات عن المشاركات في الدراسة، اللاتي يشترط أن يكن طالبات جامعيات ومعاهد. كما تحوي أسئلة شخصية حول الحال الاجتماعية والفئة العمرية، والدخل الشهري، والسكن، وكل ما يتعلق بها من ظروف البيئة الاجتماعية والعوامل المحيطة بالفتيات المشاركات في الدارسة، بهدف «الكشف عن الهوية الجنسية للفتاة السعودية وكيفية التعامل معها، وفقاً للأطر الاجتماعية التي تحيط بها». وتبحث الدراسة التي ينفذها مختصون ومختصات في كرسي «سابك لأبحاث وتطبيقات الصحة النفسية» في جامعة الملك سعود، ما يتعلق بطبيعة الحياة الاجتماعية للمشاركات من ناحية أوضاع الأسرة، وطبيعة التعامل الأسري، والمستوى الثقافي والتعليمي للأسرة (تحديداً الوالدين)، والمستوى الوظيفي لأفرادها، وأساليب التعامل والتواصل بين الأفراد.

وتسعى الدراسة إلى «التعرف على ملامح الهوية الجنسية للفتيات الجامعيات وفي الكليات». وقالت إحدى المشاركات في الدراسة لـ «الحياة»: «إن الدراسة تهدف إلى إيجاد هوية محددة للفتيات، لاسيما اللاتي يواجهن مشكلات أسرية، والتي تؤدي إلى سلوكيات جنسية خاطئة. والأهم هو معرفة الأسباب والخلل الاجتماعي هل هو محيط في الأسرة ذاتها، أم في عوامل خارجية تؤثر على الفتيات في عمر معين»، مضيفة: «إن الاستبيان يحوي أكثر من 50 سؤالاً موجهاً للمشاركات في الدراسة. وكل سؤال له بعد معين، يضيف على الدراسة نتائج عدة»، لافتة إلى أن «البعض أثار استغرابه أسئلة حول السكن، أو نوعية البرامج التلفزيونية التي تتابعها الفتاة، واعتمادها على شخص معين في البوح عما يدور في خاطرها، وعند حدوث مشكلات، ما الحلول التي تختارها، إضافة إلى معرفة توجهات الفتيات في التعصب الرياضي، وكان هذا محوراً مهماً في الاستبيان، إضافة إلى علاقتهن مع وسائل التواصل الاجتماعي».

وأوضحت أن «الاستبيان يتضمن محاور حول عدد المرات التي تتمكن الفتاة من رؤية والدها، وما طبيعة عمله، وما تأثير ذلك على صحتها النفسية، وعوامل أخرى جميعها ترتبط ببعضها، لأنها عبارة عن مجموعة عوامل ذات تأثير لأبعاد متنوعة، إضافة إلى وصف العلاقة بين الفتاة ووالديها، هل هي قريبة أم متوسطة أم بعيدة، وغيرها من التفاصيل، كما ذكرت لها تأثيرات بعيدة على الهوية الجنسية للفتاة، لا تظهر في الوقت ذاته وإنما مستقبلاً». وحول أهمية الدراسة ومدى تأثيرها على المجتمع السعودي، قالت الاختصاصية النفسية نورة الحكمي، لـ «الحياة»: «لم تصدر حتى الآن أية دراسة حول الهوية الجنسية للفتيات السعوديات. والمقصود بالهوية الجنسية أي ملامح السلوك الجنسي للفتاة، والمؤثرات التي أحاطت به، فهو أشبه بالهوية الشخصية التي تحملها أينما توجهت». ولفتت إلى «الهوية الجنسية لا بد من الإفصاح عن ملامحها، من خلال الكشف عن الأسرار الأسرية، وعلاقة الفتيات بوالديهن تحديداً، وعن التاريخ القديم للأسرة، لما لذلك من فائدة تعم على المجتمع، وتحد من حدوث وتناقل المشكلات التي أصبحت تتوارث. كما تحدد الهوية الجنسية من التشبه في الرجال والحد من البويات في الجامعات والكليات».

تربويات يطالبن بكسر «حاجز الصمت» حول «البويات» و»الإيمو»
< سجلت أوساط تربوية وأكاديمية خشيتها من استفحال ظاهرة الفتيات المُسترجلات، أو كما يسمين «البويات» في البيئة التعليمية، وبخاصة بعد الانتشار الكبير الذي شهدته خلال الأعوام الأخيرة. وقالت المرشدة الطلابية نادية عبدالرحمن لـ «الحياة»: «يجب تسليط الضوء على ظاهرة الإعجاب بين طالبات المدارس وعدم إهمالها، والتحذير منها لأنها انتشرت بين الطالبات بشكل كبير».
وأضافت عبدالرحمن: «كنا نرى مثل هذه السلوكيات بين طالبات المرحلة الثانوية والكليات. ولكن الآن نشاهدها حتى بين طالبات المتوسط والابتدائي، لذلك لا بد أن تضع المدرسة خططاً لتعديل مثل هذه السلوكيات»، لافتة إلى أن دور المدرسة «لا يقتصر على التعليم فقط، بل يشمل تعديل السلوك والحد من انتشار السلوكيات الخاطئة».
وطالبت التربوية نور الدهيم، الأسرة بـ «عدم التكتم على وجود سلوكيات خاطئة لدى الطالبة، وضرورة إفادة المدرسة أو الجامعة بالمشكلات التي تعاني منها ابنتها حتى تتم متابعتها والتوصّل إلى علاج لها، بالتعاون بين المدرسة أو الجامعة والمنزل»، لافتة إلى ضرورة «وجود اختصاصية نفسية في المدارس وليس فقط مرشدة طلابية»، محذرة من أن إهمال هذه السلوكيات وإنكارها «خطأ كبير، ومن المفروض الاعتراف بها ومناقشة أسبابها، وإحصاء الحالات، لنتمكن من علاجها»، مؤكدة أن «زمن الصمت انتهى، وعلينا التحلي بالشجاعة، لنقدم الحلول لبناتنا».
بدورها، رأت الأكاديمية الدكتورة نهلة عواد، أن «الهوية الجنسية للفتيات أصبحت مشتتة، وتحتاج إلى إعادة ترتيب، للحفاظ على الأنوثة وإعادة هيبتها». وقالت: «إن ظاهرة «الإيمو» التي أصابت بعض الفتيات نتيجة اضطرابات نفسية واضطرابات شخصية، يصاحبها عدد من الأعراض التي تظهر عليهن، و منها السرية التامة في تعاملهن مع الآخرين، وعدم كشف هويتهن، وعدم الرغبة في الحديث مع الآخرين والعزلة عن المجتمع، وكثير ممن ينتمين لهذه الجماعة لا يبحثن عن علاج، بسبب قناعتهن بأنهن لسن مرضى، وبالتالي نادراً ما نجدهن في العيادة النفسية، وهذا الأمر يسهم في تدمير الفتيات».

• مكافحة الفساد" تستعد للرفع عن الجهات الحكومية المخالفة للائحة بند • الأجور"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

الدمام ـ فاطمة آل دبيس
علمت «الحياة» أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) تعتزم رفع تقرير «مفصل» إلى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، يضم أسماء الجهات الحكومية المخالفة للائحة بند الأجور والمستخدمين وتفاصيل المخالفات. وذلك إثر تلقيها أمراً بذلك. وطالب خادم الحرمين في الأمر ذاته أن يعد لكل جهة مخالفة تقرير منفصل عن الجهة الأخرى. كما أمر الجهات الحكومية كافة بـ«وجوب التقيد بما تقضي به الأنظمة والتعليمات في هذا الشأن». وكانت هيئة مكافحة الفساد رفعت تقريراً إلى خادم الحرمين الشريفين، يفيد بصدور عدد من التجاوزات لأوامر خادم الحرمين ولائحة بند الأجور والمستخدمين، التي قضت بـ«عدم جواز تعيين أي شخص على وظائف لائحتي «المستخدمين» و«بند الأجور 105». إلا بما يتفق مع المسميات والمؤهلات والأعمال التي تتفق مع الأهداف واللوائح. وألا يتم التعيين في هذه الوظائف إلا من خلال الإعلانات العامة، لإتاحة الفرصة لجميع المواطنين». وأصدر خادم الحرمين، بناء على تقرير «نزاهة»، أمراً يقضي برفع تقرير مفصل بالجهات المخالفة، وأن يكون تقرير كل جهة مخالفة منفصلاً عن الأخرى». وكانت وزارتا الخدمة المدنية والمالية اعتمدتا ضوابط وإجراءات لتثبيت العاملين والعاملات على البنود، تنفيذاً للأمر السامي الكريم القاضي بتثبيت العاملين والعاملات في الأجهزة الحكومية على البنود التي تصرف رواتبهم من داخل الموازنة أو خارجها، ولائحتي المستخدمين وبند الأجور ممن يحملون مؤهلات علمية ويزاولون أعمالاً لا تتفق مع طبيعة الأعمال التي تشملها مسميات الوظائف المنصوص عليها في اللائحتين.

وتضم قائمة المشمولين بالأمر الكريم المعينين على لائحتي المستخدمين وبند الأجور ممن يحملون مؤهلات علمية ويزاولون أعمالاً لا تتفق مع طبيعة الأعمال التي تشملها مسميات الوظائف المنصوص عليها في اللائحتين، المتعاقد معهم على بند «105»، والمتعاقد معهم على البنود التي تقوم الجهات الحكومية بالتوظيف عليها. وصدر أمر سام كريم في وقت سابق، يقضي بأن على جميع الجهات الحكومية، بما فيها المؤسسات العامة والهيئات والجامعات، الالتزام بما قضى به الأمر الكريم، المتضمن عدم التعيين على وظائف لائحتي المستخدمين وبند الأجور إلا بما يتفق مع المسميات والمؤهلات والأعمال التي تتفق وأهداف تلك اللوائح والبنود.

وأكد الأمر الكريم أن «المسؤولية تكون بالتضامن بين كل من المسؤول الأول في كل جهاز حكومي ومسؤول القوى العاملة - والمراقب المالي ومدير الإدارة المختصة بتطبيق الأمر». وتصاعدت مشكلة الموظفين الحكوميين المعينين على البنود خلال العقد الماضي، حتى أصبحت تضم عشرات الآلاف من الموظفين، وخصوصاً في وزارتي التعليم والشؤون البلدية والقروية، وعلى رغم صدور أوامر عدة بتثبيت جميع الموظفين على البنود، فإن الأجهزة الحكومية تبادر فيما بعد إلى التعاقد مع موظفين جُدد، ما يبقي المشكلة قائمة.

تعزيز التواصل مع المواطنين في اختصاصاته التنظيمية والرقابية

154 قراراً للشورى على تقارير الأجهزة الحكومية والأنظمة واللوائح.. في عام

المصدر: جريدة الرياض السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044523

الرياض- محمد الشيباني

رفع رئيس مجلس الشورى عبدالله آل الشيخ الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ولسمو ولي عهده الأمين ولسمو ولي ولي العهد، على ما يجده المجلس من دعم ورعاية وإشراف مباشر، وتقديم كل ما من شأنه تطوير أدائه وتمكينه من تحقيق رسالته وأهدافه، وقال في كلمة قدم بها التقرير السنوي لأعمال السنة الثانية من الدورة السادسة الواقعة خلال الفترة من 1435/3/3ه حتى 1436/3/2ه إن التقرير يعكس صورة ما قام به المجلس من أعمال، وما حققه من إنجازات خلال السنة الثانية، وشمل التقرير ما تم رفعه لخادم الحرمين الشريفين من قرارات وما ناقشته لجانه المتخصصة والخاصة، وما تم رفعه من تقارير إلى الهيئة العامة للمجلس، كما يبين التقرير ما بقي لدى من موضوعات لدى لجان المجلس المتخصصة والخاصة أو على جدول أعماله.

د. عبدالله آل الشيخ رئيس الشورى

وأحصى التقرير 79 جلسة عامة عقدها المجلس خلال السنة الثانية من أعمال دورته الحالية، ناقش فيها العديد من الموضوعات التي عرضت على جدول أعماله وأصدر بشأنها 154 قراراً، منها 67 قراراً بشأن التقارير السنوية للأجهزة الحكومية، و29 قراراً بشأن الأنظمة واللوائح والتنظيمات وما في حكمها من تعديلات وضوابط أو قواعد إضافة إلى تفسير الأنظمة أو مواد محددة في نظام معين وذلك وفق ما نصت عليه المواد 15، 17، 23 من نظام المجلس، و 49 قراراً خاصاً بالاتفاقيات والمعاهدات ومذكرات التفاهم الثنائية أو الدولية، إلى جانب مناقشة المجلس عدد من الاستراتيجيات الوطنية، وخطة التنمية العاشرة 1437/1436ه - 1441/1440ه، وأصدر بشأنها القرارات اللازمة.

واستمع المجلس إلى العديد من المداخلات والتوصيات الإضافية المقدمة من الأعضاء بلغ عددها 612 توصية إضافية، تبنت اللجان المتخصصة 50 توصية منها، وعرض على المجلس 109 توصيات إضافية ناقش منها 59 توصية، ووافق على 32 توصية منها، فيما تم سحب وتأجيل 298 توصية بموافقة مقدميها.

وبحسب التقرير فقد عقدت لجان مجلس الشورى المتخصصة 342 اجتماعاً، أنجزت خلالها 201 موضوعاً من بين 213 موضوعا أحيلت لها من رئاسة المجلس، ورفعت إلى الهيئة العامة التي أحالتها إلى المجلس لمناقشتها.
وبين التقرير أن عدد الموضوعات الواردة إلى المجلس من الديوان الملكي وفق ما نصت عليه المادة الخامسة عشرة من نظام المجلس بلغ 156 موضوعاً، فيما بلغت الموضوعات المعادة للمجلس وفق المادة السابعة عشرة من نظامه والتي تختص بتباين وجهات النظر بين مجلسي الوزراء والشورى 10 موضوعات، في حين قدم أعضاء المجلس خلال فترة التقرير 47 موضوعاً مقترحاً لأنظمة جديدة وتعديل أنظمة نافذة.
وفي إطار الدبلوماسية البرلمانية بات مجلس الشورى أحد أذرع السياسة الخارجية للمملكة يدافع عن ثوابتها ويحشد المساندة لمواقفها ويعمل على تعزيز الصورة الذهنية الإيجابية عن المملكة والإسلام من خلال مشاركاته في اجتماعات ومؤتمرات الاتحادات البرلمانية الإقليمية والدولية والزيارات الرسمية التي تقوم بها وفود المجلس أو لجان الصداقة البرلمانية للعديد من الدول العربية والإسلامية والصديقة.
وعلى صعيد آخر حرص الشورى على تعزيز آليات التواصل مع المواطنين وفق ما يختص به المجلس من جوانب تنظيمية ورقابية، وسعياً لتحقيق التكامل بين المؤسسات الحكومية في الوصول إلى نهضة تنموية شاملة لمختلف مناطق المملكة، وحث خطى عجلة النمو المتوازن والمستدام، فقد زارت وفود المجلس مجالس المناطق في الشرقية والقصيم وعسير وحائل والجوف والباحة، واستقبل المجلس وفداً من مجلس منطقة المدينة المنورة.
من جانبه أكد أمين الشورى محمد بن آل عمرو، حرص المجلس على توفير مصادر المعلومات التي تخدم مصلحة العمل وتعين أعضاء المجلس على دراسة ما لديهم من موضوعات، حيث وفر المجلس المراجع العربية والأجنبية التي يحتاج إليها عضو المجلس، وفق اختصاصاته ومهامه، كما اشترك المجلس في المكتبة الرقمية السعودية التابعة لوزارة التعليم ضمن تكتل الجامعات السعودية لتوفير المصادر المعلوماتية المتخصصة، وقدم 45 دراسة استشارية شرعية ونظامية، و53 دراسة وبحثاً وتقريراً تتعلق بعمل المجلس، وأضاف 449 عنواناً ومرجعاً إلى مكتبته، فيما قام بترجمة 400 عمل ما بين ترجمة تحريرية وفورية.
وقال آل عمرو إن المجلس تعاقد مع دارة الملك عبدالعزيز لترميم وتجليد سجلات المجلس القديمة للفترة من 1343ه وحتى 1412ه والتي تحتوي على عدد من المحاضر والقرارات، وفي مجال تنمية مهارات موظفي المجلس تم تدريب 1163 موظفاً في مجالات تطبيقات الحاسب الآلي وبرامج اللغة الإنجليزية المكثفة، بالإضافة إلى برامج الابتعاث داخل المملكة وخارجها.

العفو الملكي يشمل 6700 سجين بالمدينة المنورة

المصدر: جريدة الرياض السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044575

المدينة المنورة - سالم الأحمدي
إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- بالعفو عن سجناء الحق العام الذين تأكد للجهات المختصة سلامة أوضاعهم، وبمتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز -أمير منطقة المدينة المنورة- واصلت لجان العفو بالمنطقة دراسة ملفات السجناء الذين تنطبق بحقهم ضوابط وشروط العفو الملكي رقم (أ/101) في 1436/4/9ه.
وقد درست اللجنة حتى تاريخه 6730 معاملة وبلغ إجمالي من استفاد من العفو على وجه العموم (سجناء ومطلقي سراح) 2248 مستفيداً منهم 264 سجيناً سعودياً مستفيداً و 234 سجيناً غير سعودياً أطلقوا من سجون المدينة المنورة ومحافظاتها، فيما بلغ عدد مطلقي السراح المستفيدين من السعوديين وغير السعوديين 1645 مستفيداً.
ومازالت لجان العفو بالمنطقة ومحافظاتها تدرس ملفات السجناء، وستواصل عملها على مدار الساعة بغية الإسراع بالإفراج عن المستفيدين من العفو الملكي الكريم.
من جانبهم، ثمن السجناء مكرمة خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- بالعفو عن ما تبقى من محكومياتهم، سائلين المولى عز وجل أن يديم عليه لباس الصحة والعافية وأن يمد في عمره.

التشهير والغرامة لمستغلي أسماء المواطنين بتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية

الشورى يصوت على منع قطع "الكهرباء" عن ذوي الاحتياجات ومرضى الأجهزة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044665

الرياض ـ عبدالسلام البلوي

يصوت الشورى بعد غدٍ الاثنين على التوصية الإضافية للعضو حياة سندي على تقرير وزارة المياه والكهرباء وقد تبنتها لجنة الزراعة والبيئة بالمجلس وطالبت الوزارة بإعادة إعداد قواعد العمل المتعلقة بذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن عدم قطع التيار الكهربائي عن المشتركين المعاقين والمرضى الذين تعتمد حياتهم على استخدام أجهزة تعمل بالكهرباء ، وذلك بعد أن يناقش التوصية و يستمع لوجهة نظر لجنة المياه بشأن ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وآراء أثناء مناقشة التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء للعام المالي 34-1435 في جلسة سابقة .

ويصوت المجلس على تعديل المادة 62 من نظام التأمينات الاجتماعية ويقضي التعديل بوضع عقوبات على أصحاب العمل الذين يستغلون أسماء المواطنين بتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية ومنها رفع الغرامة والتشهير بالمخالف، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة المالية بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء أثناء مناقشة التعديل .

كما يصوت المجلس على توصيات للجنة الشؤون الإسلامية والقضائية من أبرزها المطالبة بإحداث وظائف متوسطة وعليا لمعالجة تأخر الترقيات بهيئة التحقيق والإدعاء العام ، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لهيئة التحقيق والادعاء العام للعام المالي 1435/1434هـ في جلسة سابقة .

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح تعديل عدد من مواد نظام رعاية المعوقين المقدم من عدد من أعضاء المجلس استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى، ويهدف التعديل إلى تفعيل النظام بما يمكن وزارة التعليم ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية والجهات ذات العلاقة لخدمة هذه الفئة .

كما يتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترح تعديل نظام العمل الحالي، ومقترح استبدال نص المادة المتعلقة بالحد الأدنى للأجور من نظام العمل المقدمان من عدد من أعضاء المجلس السابقين.

العدل ترأس وفد المملكة المشارك في الدورة السنوية للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1044699

الرياض - مبارك العكاش
شاركت وزارة العدل في أعمال الدورة السنوية الرابعة والخمسين لمنظمة (الكو) المنعقدة في العاصمة الصينية بكين وذلك من خلال ترؤسها لوفد المملكة برئاسة الشيخ يوسف الفراج المستشار والمشرف العام على مكتب وزير العدل.
وتناول الاجتماع عددا من الموضوعات كان من أبرزها قضية ترحيل الفلسطينيين والممارسات الإسرائيلية الأخرى التي تتضمن مسألة الهجرة الجماعية والاستيطان اليهودي داخل الأراضي الفلسطينية والتي تُعد بدورها انتهاك صريح للقانون الدولي، كما ناقشت بعض المسائل المتعلقة بالتطرف العنيف والإرهاب والبيئة والتنمية المستدامة، وقانون البحار والقانون الدولي المتعلق بالفضاء الإلكتروني(الإنترنت) وبعض المسائل المالية والإدارية والقانونية للمنظمة، حيث أعربت عدد من الدول استياءها من تجاوز الإسرائيليين لمبادئ الأمم المتحدة وانتهاكها للمواثيق الدولية، فضلاً كون المنظمة قامت بإصدار عدد من المنشورات ذات الصلة بالقانون الدولي العرفي، وتطبيق مبادئه في كل من القارتين الآسيوية والأفريقية الملزمة العمل بموجبه، وكتيب آخر يتناول أهم الاستحقاقات الأساسية والالتزامات تحت إطار اتفاقية الأمم المتحدة فيما يتعلق بقانون البحار.

تعليم المدينة يصدر بياناً عن قضية "الحضرمي" طالبة الابتدائية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 12 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
اضغط هنا

مكتب المدينة – المدينة
أصدرت تعليم المدينة المنورة بيانا توضيحيا حول ما أثير عن تعنيف وإجبار الطالبة سلاف بنت طارق عمر الحضرمي على غسيل الحمامات من قبل إحدى معلمات الابتدائية الـ 17 والذي أوردته إحدى الصحف المحلية في عددها الصادر يوم الخميس : 4 / رجب / 1436هـ «تعليم المدينة» تشكيل لجنة للتحقيق في إجبار طالبة على غسيل الحمامات وتداولته بعض وسائل التواصل الاجتماعي والصحف الإلكترونية.. فقد توصلت اللجنة المشكلة لمتابعة هذه القضية لما يلي:
** الطالبة لم تتعرض للضرب ولا للخنق ولا للتعنيف من قبل المعلمة، ولم تطلب منها المعلمة غسل الحمامات أبدا بإفادة عدد من منسوبات المدرسة (معلمات – موظفات – مستخدمات – طالبات – والمرشدة الطلابية والطالبة نفسها).
** عندما طلبت المعلمة من الطالبة جمع ما رمته بالساحة الداخلية للمدرسة من الدور العلوي بعد تنظيف الفصل كان بهدف تعديل سلوك خاطئ للطالبة، حيث كان ذلك بنهاية تطبيق برنامج (فينا خير) وهو البرنامج المعتمد من الوزارة ومن أهدافه تعويد الطالبات على تحمل مسؤولية المحافظة على نظافة المدرسة والممتلكات العامة.

** خرجت الطالبة من المدرسة في تمام الساعة 1:15 ظهرا بوجود المناوبات والمرشدة الطلابية علما أن دوام المدرسة ينتهي عند الساعة (12:40) وليست بالساعة : 12 كما ذكر بشكوى والد الطالبة .
**: تم توجيه الوحدة الإرشادية بالإدارة بمتابعة وضع الطالبة في المدرسة خلال الفترة القادمة لتقديم التوجيهات والإرشادات التربوية
** : تمت إحالة القضية للإدارة القانونية لتحديد الجزاءات النظامية على المتسبب في عدم متابعة عودة الطالبة لفصلها بعد انتهاءها من جمع ما رمته في الساحة وغيابها عن الفصل حتى وقت الانصراف، وكل من يثبت إدانته بالتقصير في حق الطالبة.

ذوو الاحتياجات الخاصة يطالبون بـ" هيئة إعاقة"

جددوا مبايعتهم لولي العهد وولي ولي العهد

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 12 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
اضغط هنا

خالد المقاطي – الطائف
رفع عدد كبير من ذوي الاحتياجات الخاصة من مختلف مناطق المملكة العربية السعودية تجديدهم بالبيعة لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله وليًا للعهد ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله وليًا لولي العهد كما هنأوا ولاة أمرنا ووطننا بالتعديلات الوزارية الموفقة من خادم الحرمين الشريفيين الملك سلمان بن عبدالعزيز التي أكدت الحرص الشديد على كل ما فيه مصلحة الوطن والمواطن.
وأطلقوا هاشتاق تحت شعار#مطلبنا_هيئة_إعاقة_سعودية وهي مبادرة من مجموعة من ذوي الاحتياجات الخاصة والأسر والتي انضم إليها مجموعة من الناشطين المعروفين في هذا المجال.
وكان من أهداف هذه المبادرة إنشاء هيئة إعاقة سعودية لتصبح مرجعًا لكل ما يخص ذوي الاحتياجات الخاصة وأسرهم في ظل ما توليه حكومة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز من اهتمام بهذه الفئة وفي وقت تعيش فيه المملكة العربية السعودية تطورات ونجاحات في جميع الأصعدة.
كما وجه القائمون على هذه المبادرة حديثهم للملك سلمان بأن تلك الهيئة تمثل حلم أكثر من مليون معاق سعودي وأن استحداث هيئة إعاقة سعودية سيساهم في حل كثير من قضاياهم كما أنها ستكون مرجعًا لهم، وأضافوا بأن ثقتهم بالله ثم بخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان كبيرة بأن يحقق لهم هذا الحلم طالما انتظروه لسنوات.

سقوط 56 ألف مخالف وانخفاض الجريمة بنسبة18 ٪

ارتفاع عدد المقبوض عليهم بعسير40 ٪ خلال 6 أشهر

المصدر: جريدة المدينة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

الحسن آل سيد – أبها
سجلت شرطة منطقة عسير انخفاضًا ملحوظًا في معدل الجريمة خلال الستة أشهر الماضية من هذا العام 1436 مقارنة بنفس الفترة من العام الماضي فيما ارتفع عدد المقبوض عليهم من مخالفي أنظمة الإقامة والعمل خلال الستة شهور الماضية مقارنة بنفس الفترة من العام الماضي.
وحسبما أوضح الناطق الإعلامي لشرطة عسير العقيد عبدالله بن سعيد آل ظفران فقد بلغ عدد المقبوض عليهم أكثر من 55855 مخالفًا بزيادة قدرها 22796 عن الستة الأشهر من العام الماضي 1435.
وبيّن آل ظفران أنه تم القبض العام الماضي على عدد 33059 مخالفًا، وقال: إن هذه النتيجة التي تحققت من خلال الحملات الأمنية انعكست إيجابًا على خفض معدلات الجريمة حيث انخفض معدل الجريمة خلال الستة أشهر من العام الحالي 1436 مقارنة مع نفس الفترة من العام الماضي 1435 بنسبة تقدر 18.41%. وبلغ عدد المقبوض عليهم من مجهولي الهوية ومخالفي نظام الإقامة والعمل وناقلي المتسللين أكثر من (55855) شخصًا، وبارتفاع عدد المقبوض عليهم مقارنة بنفس الفترة من العام الماضي بنسبة تقدر40.81%.

18 راتباً لبنات المتقاعدين هدية زواج

نظام تقاعدي جديد يحمل مزايا متنوعة للمستفيدين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

عمر محمد الغامدي – الباحة
كشف مصدر مطلع لـ«المدينة» أن مشروع النظام التقاعدي الجديد الذي تتم دراسته في هيئة الخبراء في مجلس الوزراء يحمل مزايا عديدة للمستفيدين من بينها صرف 18 راتبًا للفتاة من بنات المتقاعدين عند تقديم عقد النكاح كمكافأة أو «هدية زواج».
ويتضمن مشروع النظام الجديد حال اعتماده تعديلًا للعديد من الأحكام الواردة في النظام التقاعدي الحالي منها صرف معاش الأب والأم المتوفين للورثة المستفيدين في حين أن النظام الحالي يصرف الراتب الأعلى لأحدهما. كما يشمل المشروع استمرارية صرف المعاش التقاعدي لجميع المستفيدين إلى سن 26 للذكور، أما الإناث فيستمر الصرف إلى أن تتزوج أو يتم تسكينها في وظيفة ثابتة في ميزانية الدولة بينما النظام الحالي يوجب وقف الصرف عند سن 21.
وأشار المصدر إلى أن النظام التقاعدي الحالي لا يفرق بين المرأة والرجل مبيِّنًا بأن جميع الأحكام الواردة في اللائحة تشمل الرجل والمرأة دون تمييز ويكفل النظام حصولها على معاش تقاعدي بعد انتهاء خدمتها سواء أحيلت للتقاعد أو لظروف

خارجة عن الإرادة كالعجز أو الوفاة فيما يكفل المشروع الجديد حصول المستفيدين من الورثة على معاشها التقاعدي مؤكدًا بأن حقها لا يسقط بعد الوفاة.
وقال المصدر إن برنامج «مساكن» متاح لكلا الجنسين لمن تنطبق عليه الشروط ويستطيعون التقديم على البرنامج والحصول على تمويل وحدة سكنية تخصهم، وفي حال الوفاة يتم إعفاء الورثة من السداد ويفرغ العقار باسم الورثة ويتم التنازل عن باقي مبلغ التمويل.
من جهته أوضح العميد فاروق العرابي رئيس الجمعية الوطنية للمتقاعدين سابقًا أن الجمعية عقدت عدة لقاءات بالمسؤولين في مؤسسة التقاعد والتأمينات الاجتماعية وتمت مناقشة عدة نقاط من أهمها أوضاع المتقاعدين العسكريين وحددت جميع النقاط التي تحتاج إلى تعديل في النظام الحالي للمؤسسة. وأشار إلى أن المؤسسة أجرت عدة تعديلات على النظام الحالي لمعالجة أوجه القصور فيه مشيرًا إلى أن مجلس الشورى أيضًا ناقش ملف تعديل وتحديث النظام الحالي مع محافظ مؤسسة التقاعد والذي أكد حينها أن النظام رفع للمقام السامي. وبيَّن العرابي أن من بين الأحكام المعدلة في النظام الجديد معالجة أوضاع «بدلات» العسكريين عند التقاعد بتسوية المستحقات التقاعدية للعسكريين لتتقارب مع صافي الراتب أثناء الخدمة العسكرية.

ترأس اجتماع مجلس تكافل الخيرية.. أمير المدينة:

تعزيز برامج الرعاية الشاملة للأيتام في أجواء أسرية

المصدر: جريدة عكاظ السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150501/Con20150501768653.htm

خالد الجابري (المدينة المنورة)
أكد صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز، أمير منطقة المدينة المنورة، على أهمية استمرار جمعية تكافل الخيرية لرعاية الأيتام في تنفيذ خطة العمل التطويرية لبرامج الجمعية وتعزيز برامج الرعاية الشاملة للأيتام في أجواء أسرية ووفق منهجية علمية تتوافق مع ظروف الأيتام ومراحلهم العمرية وتضمن لهم الاستقرار المعيشي في أجواء صحية جاذبة، كما وجه سموه الكريم بتأهيل وتدريب الأيتام للانخراط في سوق العمل.
جاء ذلك لدى ترؤس سموه لاجتماع مجلس إدارة الجمعية البارحة بديوان الإمارة، مناقشا عددا من الأعمال المتعلقة بالجمعية للارتقاء بها ومتابعة النقلة النوعية التي تشهدها، كما تم استعراض الخدمات الجديدة والبرامج التي تقدمها ويأتي في مقدمتها برنامج تكافل للإسكان والذي استفاد منه حتى الآن 177 يتيما ويتيمة، إضافة لنادي تكافل الاجتماعي، وهو عبارة عن منشأة يستفيد منها اليتيم رياضيا وثقافيا واجتماعيا وترفيهيا ولبناء المهارات.
وبين أمين عام الجمعية عبدالمحسن الحربي، أنه تمت كذلك مناقشة دراسة استثمار أوقاف الجمعية لتنفيذ الخطة المعتمدة سابقا، لتحقيق الاستدامة المالية للجمعية، ثم أطلع المجلس على التقرير الختامي لميزانية الجمعية لعام 2014 م، كما ناقش المجلس مبادرة جائزة المسؤولية الاجتماعية لخدمة اليتيم، واستعرض استعدادات الجمعية لشهر رمضان المبارك.

دعوا الحقباني للحوار الجدي مع القطاع الخاص.. اقتصاديون لـ عكاظ:

زيادة التوظيف وتقليص البطالة وتنويع مصادر العمالة المنزلية أبرز تحديات "العمل"

المصدر: جريدة عكاظ السبت 13 رجب 1436هـ - 2 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150502/Con20150502768727.htm

عبدالرحمن المصباحي، حامد العطاس (جدة)

قال عدد من المختصين ورجال الأعمال: إن وزير العمل الجديد الدكتور مفرج الحقباني ستكون أمامه العديد من الملفات الساخنة ذات الأولوية، التي ظلت مثار خلاف في الفترة الماضية بين الوزارة ورجال الأعمال، ولاسيما فيما يتعلق بالتوطين وتأشيرات العمالة الوافدة واستقدام العمالة المنزلية.

وأضافوا «أن الوزير الجديد أمام تحدٍ حقيقي يتمثل في ضرورة أن يقدم رؤية وخدمة جديدة تختلف عن رؤية وخدمة سلفه المهندس عادل فقيه، وذلك حتى تكون له بصمته الخاصة في الوزارة وحتى يتعاون معه القطاع الخاص.

وحددوا التحديات التي تواجه الوزير الجديد في ضرورة أن يجري حوارا فعليا مع رجال الأعمال يراعي فيه مصالح القطاع الخاص باعتباره مكونا رئيسا في الاقتصاد الوطني حتى يمكن تطوير أداء هذا القطاع ويكون قادرا على حمل وتطبيق أهداف وزارة العمل فيما يتعلق بالتوظيف واستيعاب عمالة وطنية جديدة وفق إمكاناته وبأسلوب يقوم على التدرج.

تقريب الفجوة مع المستثمرين

في البداية، قال نائب رئيس مجلس الغرف السعودية الدكتور حمدان السمرين: لا يخفى علينا أن الدكتور مفرج الحقباني ليس بعيدا عن وزارة العمل، وكان من أبرز الرجال المشرفين بشكل كامل وعن قرب على خطط وزارة العمل في السنوات الماضية بل من أبرز المشاركين فيها، ولكننا كرجال أعمال نعول على الوزير الحقباني الفترة المقبلة، نظرا لخبرته الطويلة في مجال اقتصاديات العمل والتشغيل، ولقربه من الملفات التي كان معني بها وزير العمل مباشرة وأبرزها ما يتعلق بالحوار مع رجال الأعمال، ونتوقع منه أن يقترب أكثر من مشاكل الشركات والمؤسسات الوطنية ولاسيما فيما يتعلق بقدرتها على استيعاب العمالة الوطنية المتوفرة وأيضا احتياجاتها من تأشيرات العمالة الوافدة، في حال عدم توفر العمالة المواطنة. مضيفا «أن مواقف الوزارة كانت بعيدة عن مواقف رجال الأعمال، وكانت هناك لجان مشتركة بين الوزارة ورجال الأعمال، وكذلك الحال بالنسبة لاستقدام العمالة المنزلية، ونتوقع من الوزير الجديد الاقتراب أكثر من رجال الأعمال، فهم أبناء الوطن ويهمهم المشاركة بإيجابية في تنمية الاقتصاد الوطني ورفع مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي وتنمية الصادرات لتحقيق هدف تنويع مصادر الدخل الوطني، وتحقيق خطط الوزارة فيما يتعلق بالتوظيف وتقليص البطالة المواطنة، ويهمنا الاقتراب أكثر، لإنجاح خطط الوزارة في هذا الشأن، فهدفنا أن تكون العلاقة مشتركة بين الطرفين بما يحقق المصلحة العامة التي هي مصلحة الوطن في النهاية وهي علاقة تقوم على التعاون ومراعاة ظروف وقدرات القطاع الخاص واحتياجاته لأنه مكون أساسي في الاقتصاد الوطني، وجناح مهم لتنميته، وبالتالي فنحن نتطلع لتحسين العلاقة بين الطرفين، وعلى وزارة العمل أن تنظر إلينا كرافد مهم راغب في المشاركة في تنمية الوطن وأن تعمل على دفعنا للأمام»، وأننا كرجال أعمال يهمنا أن نلتقي ونراعي مصالح الجميع وأن تراعي مطالب القطاع الخاص بشأن التدرج في تنفيذ مطالبها وتلبية احتياجات المستثمرين من العمالة اللازمة للمشاريع التي تسند إليهم أو التي يلتزمون بإنجازها في فترات محددة لا تحتمل التأخير، لأن الأمور في الغالب تكون مرتبطة بعقوبات وشروط جزائية يتعرض لها رجال الأعمال في حال التأخر في إنجاز تلك المشاريع.

إعادة النظر في نسب نطاقات

من جهته، طالب رجل الأعمال الدكتور محمد التركي من وزير العمل ضرورة إعادة النظر في احتساب نسب نطاقات والتوطين، وذلك لما يعاني منه العديد من رجال الأعمال والمقاولين على وجه الخصوص، فهناك قرارات ساهمت بشكل ما

في خلق جو من عدم وضوح الرؤية لدي المستثمرين، وبالتالي فمن الضروري الثبات على القرارات لمدة كافية حتى يستطيع رجل الأعمال التأقلم مع ما تنتجه تلك القرارات من آثار عليهم واتخاذ الخطوات الكافية للعمل بشكل ثابت والسير عليها وفق الطريق الصحيح.

وقال: إن وزارة العمل كان هدفها الفترة الماضية المساهمة في رفع مستوى العمل في المملكة وترتيبه وتنظيمه، ولكنها اخطأت بطريقة غير مباشرة في الضغط على رجال الأعمال والتجار، وهو ما يساهم في إيجاد جو غير مهيأ للعمل بطريقة غير مباشرة، مشددا على ضرورة أن يتم التريث قليلا قبل اتخاذ أي خطوات جديدة، وكثير من القرارات كانت وزارة العمل متلاحقة لدرجة أن رجال الأعمال والمستثمرين لم يكونوا قادرين على استيعابها أو التعامل معها، لدرجة أن الكثيرين منهم إما عجزوا عن الاستمرار في النشاط أو نقلوا نشاطهم من المملكة إلى دول أخرى مجاورة بحثا عن بيئة عمل مستقرة وغير متغيرة بشكل مفاجئ.

إشراك رجال الأعمال في القرارات

وطالب الخبير القانوني والمحامي فهد العنقري من وزير العمل الجديد الدكتور مفرج الحقباني ضرورة إشراك رجال الأعمال والتجار بشكل حقيقي في قرارات العمل من خلال إقامة ندوات وورش عمل وأخذ مرئياتهم مأخذ الجد، وأن تتوقف عن فرض رأيها بشكل منفرد، مشددا على أهمية فكرة موقع بوابة «معا» التي أنشأتها وزارة العمل مؤخرا. وقال: إن هذه الفكرة حققت العديد من النتائج التي يطالب بها رجال الأعمال، ولكن لا بد من النظر في نتائج اللقاءات المباشرة مع رجال الأعمال في القرارات التي أعدت سابقا ومدى تضرر رجال الأعمال منها. وأضاف «ليس من العيب أن تقوم وزارة ما بتغيير قراراتها نتيجة لتضرر المواطنين، فالوزارة أنشئت لتكون في مصلحة المواطن، ومتى ما أدركنا أن هناك قرارا جانب الصواب لا بد من الاعتراف به ومعالجته بأسرع وقت ممكن». وفيما يختص بالقرارات التي رتبت أعباء على رجال الأعمال، طالب العنقري بضرورة بدء رجال الأعمال في التشاور لتخفيف الرسوم الإضافية البالغة 2400 ريال على العمالة الوافدة، والتي أصبح صاحب العمل من يدفعها وتعود آثارها على المواطن، نافيا مطالبته بالغائها وإنما تخفيفها وذلك لأن مبلغ 200 ريال شهريا قد يكلف العامل وتكون آثاره سلبية على صاحب العمل والمواطن، باعتباره من سيتحمل تلك التكلفة في النهاية كونه المستهلك الأخير.

الشباب ووظائف الفئة العليا

من جهته، طالب عادل العماري عضو لجنة شباب الأعمال بغرفة جدة بوضع آلية تساهم في توظيف شبابنا بمناصب قيادية دون اقتصارها على توظيفهم بأي وظيفة دنيا، فليس الهدف من تلك الآلية البحث عن الوظائف بقدر ما هو خلق جو عمل مفيد للشباب تعود آثاره على المجتمع.

وبين أن الوظائف الآن متوفرة في كل مكان، والعطالة تعد وهمية، ولكن ليس هذا ما نطمح لعلاجه، فطموحنا هو أن يجد شبابنا أرقى الوظائف، وهذا لا يأتي إلا من خلال التوعية والتعليم، دون اقتصاره فقط على خلق فرص وظيفية ووضع حد أدنى للرواتب حتى يتم احتسابهم في المنشآت وللتحايل على نطاقات.

تدشين مركز الجودة والتميز اليوم .. د. زمان لـ عكاظ:

3 قضايا رئيسية لتطوير التعليم في العالم العربي

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150503/Con20150503768909.htm

عبدالله الغامدي (الرياض)

يعقد، صباح اليوم، الاجتماع الأول لمجلس إدارة مركز (اليونسكو) الإقليمي للجودة والتميز في التعليم، بحضور وزراء التعليم العرب، وممثلي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وذلك في فندق الريتز كارلتون بالرياض،

ويدشن وزير التعليم رئيس مجلس إدارة مركز اليونسكو الإقليمي للجودة والتميز في التعليم الدكتور عزام الدخيل، والوزراء العرب، المركز، مساء اليوم، ويعقد مؤتمرا صحفيا بهذه المناسبة.
وأوضح لـ«عكاظ» مدير عام المركز الدكتور حسام زمان أن المركز يستهدف ثلاث قضايا رئيسية لتطوير التعليم في العالم العربي، هي (التنمية المهنية وتطوير إعداد المعلم، جودة المناهج التعليمية، وإعادة هيكلة وتقويم النظم التعليمية في المنطقة العربية)، مشيرا إلى أن المهام المناطة بالمركز تشمل نشر ثقافة الجودة والتميز في البلدان العربية وعمل دراسات مقارنة عن أفضل الممارسات المطبقة عالميا في مجالات الجودة والتميز وتطوير البرامج التدريبية للقادة وصانعي السياسات التعليمية على مستوى العالم العربي، مؤكدا أن الخطة الخمسية للمركز تهدف لتطوير التنمية المهنية وآليات إعداد المعلم وتحقيق جودة المناهج التعليمية وتطوير النظم التعليمية في المنطقة العربية وإعادة هيكلتها وتقويمها.
وأوضح الدكتور حسام زمان أنه تم اختيار الإمارات من الخليج والمملكة الأردنية الهاشمية من الشام وجمهورية مصر العربية والمملكة المغربية، بالإضافة للمملكة العربية السعودية، باعتبارها تمثل كل قطاعات التعليم في العالم العربي في المركز الذي يقوم بدور الداعم والناصح والاستشاري لصانع السياسات التعليمية في المنطقة العربية وتحسين جودة التعليم وضمان التميز في مخرجاته على مستوى المنطقة.
وبين أن المركز يسعى خلال الفترة المقبلة إلى تطوير آليات إعداد المعلم والمعلمة وتطوير قدراتهما على مستوى الدول العربية، وأن يكون هناك نظام معياري لتطوير إعداد المعلم يراعي متطلبات المنطقة التنموية وحاجاتها، كما يعمل لتطوير مستوى النظم التعليمية وتقويم وتحسين تجارب الاختبارات الوطنية ومخرجات التعلم في ضوء التجارب العالمية، وأخيرا في مجال جودة المناهج التعليمية سيكون هناك تركيز على إثراء المناهج التعليمية العربية بمهارات يحتاجها الطالب في القرن الحادي والعشرين، سواء المهارات الحياتية العامة أو قضايا المواطنة والتعايش والقبول بالتنوع الثقافي والقضايا التي تهم جميع الدول العربية.
وردا على سؤال «عكاظ» عن ما إذا كان هناك تعارض بين أهداف مراكز وهيئات تقويم التعليم في بعض الدول العربية مع المركز، أكد الدكتور زمان أنه «ليس هناك أي تعارض، فالأدوار تتخذ دور التكامل بين المركز الإقليمي للجودة والتميز وتلك الهيئات والمراكز الوطنية».

نزاهة بلا نظام.. والشورى ينقذها بتشريع للعقوبات

ابن داود لـ"الوطن": نزاهة تعمل وفق تنظيم لا يسمح لها بإيقاع العقوبة على المدانين

المصدر: جريدة الوطن الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=222541&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل
مفاجأة من العيار الثقيل، كشفها عضو مجلس الشورى الدكتور ناصر بن داود، أشار من خلالها إلى أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تعمل منذ إنشائها قبل أكثر من أربع سنوات من دون وجود نظام لها، وهو ما دفعه وزميله الدكتور موافق الرويلي إلى التقدم بمشروع نظام لنزاهة استنادا إلى المادة الـ 23 من نظام عمل المجلس التشريعي، ينتظر أن يطرح خلال جلسة قادمة.
وأوضح ابن داود في تصريحات إلى "الوطن" أن هيئة مكافحة الفساد بتنظيمها القائم لا تستطيع معاقبة المفسدين الذين تباشر قضاياهم، ممن يثبت ارتكابهم أعمالا تنطوي على مخالفات مالية أو إدارية أو استغلال للسلطة أو مواقعهم الوظيفية، لعدم وجود نص نظامي على ذلك.
وأضاف قائلا "بعد بحث معمق اكتشفت وزميلي الدكتور موافق الرويلي هذه الحقيقة، وبالتالي فعمل الهيئة حاليا يفتقر إلى عنصر مهم في ردع المتجاوزين على المال العام أو المتجاوزين باستخدام سلطاتهم، وهو عنصر العقوبة، إذ إنها تعمل وفق تنظيم لا يعدو كونه نصوصا لتسيير أعمالها الحالية فقط".

فجر عضوان في مجلس الشورى، هما الدكتور ناصر بن داود والدكتور موافق الرويلي، مفاجأة من العيار الثقيل، بتأكيدهما أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تعمل منذ إنشائها قبل أكثر من أربع سنوات دون وجود نظام يحكم أعمالها، ما يجعل من معاقبة المفسدين ممن يثبت ارتكابهم لأعمال تنطوي على مخالفات مالية أو إدارية أو استغلال للسلطة أو مواقعهم الوظيفية، ممن باشرت "نزاهة" التحقيق في قضاياهم، أمرا ليس متحققا، لعدم وجود نص نظامي على ذلك.
وينتظر أن يطرح مشروع نظام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، الذي أعده العضوين بن داود والرويلي بناء على المادة الـ23 من نظام مجلس الشورى، للتصويت والنظر في مدى ملاءمته للدراسة، قبل أن يصار في حال الموافقة عليه، إلى المرحلة الثانية من صياغته التشريعية وتقديمه مرة أخرى إلى المجلس للمناقشة والتصويت.
وفي اتصال هاتفي أجرته "الوطن" مع العضو ناصر بن داود، قال إنه لا يستطيع الحديث عن مواد المشروع المقترح لكونه لم يعرض بعد وتنتظره مرحلة الملاءمة من عدمها. وأضاف "ما أستطيع قوله هو أنه وبعد بحث معمق اكتشفت وزميلي الدكتور موافق الرويلي أن هيئة مكافحة الفساد لا يوجد لها نظام رغم أنها تعمل منذ أكثر من أربع سنوات، وهذا يعني أنه ليس بمقدورها إيقاع العقوبات بحق من تثبت عليهم تهم الفساد، استنادا إلى ما جاء في النظام الأساسي للحكم الذي نص على أنه لا عقوبة من دون نص، وبالتالي فعمل الهيئة حاليا يفتقر لعنصر هام في ردع المتجاوزين على المال العام أو المتجاوزين باستخدام سلطاتهم، وهو عنصر العقوبة".
واعتمادا على كل ذلك، بحسب بن داود، قام وزميله موافق الرويلي، بإعداد مشروع نظام خاص بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ليحل بعد إقراره من الشورى والحكومة، بديلا عن التنظيم القائم حاليا، الذي لا يعدو كونه نصوصا لتسيير أعمالها الحالية.
وكان من المفترض أن يقوم مجلس الشورى باستعراض تقرير لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية حيال مشروع نظام هيئة مكافحة الفساد "نزاهة" في جلسة الأسبوع الماضي، غير أن ضيق الوقت لم يسعف المجلس بالوصول إلى هذا البند، فيما ينتظر أن يعاد إدراجه في جلسة مقبلة.

والدته: مدرس ضربه مع طالب آخر لتحدُّثهما مع بعضهما أثناء الحصة

"تعليم مكة" تحقق في ضرب طالب يتيم وإجباره على شم برميل النفايات!

المصدر: جريدة سبق الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://sabq.org/yB5gde

فهد المنجومي، أحمد الزهراني- سبق- مكة المكرمة:
أصدرت إدارة التربية والتعليم بمكة المكرمة بياناً رسمياً، يقضي بتشكيل لجنة تحقيق تباشر مهامها صباح اليوم الأحد؛ وذلك لكشف التفاصيل كافة التي تعرض لها طالب يتيم بالصف السادس الابتدائي من ضرب مدرسه على الوجه ضرباً مبرحاً، وإهانته بطلب شم سلة الزبالة بالفصل.

وكان البيان قد تضمن الآتي: "اطلعت الإدارة على ما نشر في وسائل التواصل الاجتماعي بشأن ما تم تداوله من ضرب معلم لطالب، وطلبه منه وضع رأسه في مكب النفايات؛ فبادرت بتكليف مكتب التعليم الذي تتبع له المدرسة بتشكيل لجنة للتحقق من الأمر، ومن ثم استكمال الإجراءات اللازمة".

وأكدت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة مكة المكرمة أنها لن تتساهل في أي أمر يخالف الأنظمة واللوائح التي أقرتها وزارة التعليم فيما يتعلق بحقوق الطالب أو المعلم من أي طرف كان.

من جانبها، كشفت تفاصيل الاعتداء والدة الطالب نواف صالح عبدالعزيز لـ"سبق" بقولها: "ابني يدرس في مدرسة البراء بن مالك الابتدائية بالإسكان في مكة المكرمة بالصف السادس، وهو يتم الأب. ويوم الخميس الماضي قام المدرس بضربه وضرب طالب آخر؛ لأنهما كانا يتحدثان مع بعضهما أثناء الحصة".

وتابعت: انقض عليهما المدرس بالضرب مرات عدة بيده على الوجه والظهر والرقبة، ثم دفعهما لسلة المهملات في الفصل، وأمرهما بالانحناء وشم رائحتها، أو أن يقوم هو بإدخال رأسيهما فيها؛ ما اضطرهما لشم رائحة النفايات مجبرَين في إهانة نفسية وضرب مبرح.

وأضافت: حضر ابني للمنزل مع السائق في الواحدة والنصف ظهراً وهو في حالة بكاء وآثار نفسية غير طبيعية؛ فاتصلت على المشرف الطلابي في المدرسة، لكنه رفض إعطائي رقم المدير قائلاً: "لن أسكت عن الموضوع"؛ ما اضطرني للذهاب بابني لمستشفى حراء العام، وعمل تقرير طبي بالحالة، والذهاب به لمركز شرطة التنعيم، وتقديم شكوى وبلاغ رسمي.

وتابعت: زوجي متوفى، وأنا أقوم بتربية هذا الابن، وهو يتيم، فهل يعامله معلمه بهذه القسوة؟ أين دوره بوصفه مربياً ومعلماً من الإحسان لليتيم؟

وأردفت: لقد حضر الولد للمنزل منهاراً وحالته النفسية سيئة جداً بسبب ما تعرض له من ضرب وإهانة أمام زملائه في الفصل.

وختمت بقولها: من خلال "سبق" أناشد وزير التعليم ومدير تعليم مكة أخذ حق هذا اليتيم. وأتساءل: هل يرضى هذا المعلم أن يُفعل بابنه هذا الفعل؟!

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

محاكم الرياض وجدة ومكة والمدينة والدمام الأعلى بـ40 ٪

18255 قضية استقبلتها المحاكم السعودية خلال شهر

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/03/article_954537.html

عبدالسلام الثميري من الرياض

استقبلت المحاكم السعودية نحو 18255 قضية خلال جمادى الآخرة من العام الحالي، شكلت القضايا الحقوقية 85 في المائة من هذه الدعاوى.

وبحسب الإحصائية التي اطلعت عليها "الاقتصادية"، فقد تصدرت خمس محاكم النسبة الأعلى في استقبال هذه القضايا بنحو 40 في المائة، حيث استقبلت المحاكم العامة في الرياض وجدة ومكة المكرمة والمدينة المنورة والدمام 7387 قضية خلال الشهر الماضي.

وسجلت المحكمة العامة في محافظة السعيرة الواقعة شرق المملكة، النسبة الأقل في استقبال القضايا والدعاوى بثلاث قضايا، تليها قرية نصابا الواقعة على الحدود الشمالية بأربع قضايا، ومحافظة القرى التابعة لمنطقة الباحة بخمس قضايا.

إلى ذلك، شرعت وزارة العدل في إنشاء 33 محكمة وكتابة عدل مخصصة لمنطقة الرياض، التي تم توقيع عقدها قبل ثلاثة أشهر مع إحدى الشركات الوطنية بقيمة إجمالية بلغت نحو 870 مليون ريال، حيث تعتبر من أكبر المشاريع العدلية في السعودية.

وقال المهندس سعد الحازمي مدير إدارة المشاريع في وزارة العدل، إن 33 محكمة وكتابة عدل سيتم الانتهاء من إنشائها خلال العامين المقبلين في منطقة الرياض، وذلك بالاستعانة ببيوت خبرة محلية وعالمية لتنفيذ هذه المشاريع العدلية.

وأكد المهندس الحازمي أن الوزارة وحرصا منها على أهمية إنجاز هذه المشاريع والشفافية، ألزمت المنفذين للمشروع بوضع لوحة إلكترونية أمام كل مشروع، توضح المدة المتبقية لتسليم المشروع للوزارة، مؤكداً أن مثل هذه المشاريع تهدف إلى تخيف الضغط على المؤسسات العدلية في جميع المناطق، وتقديم خدمات ميسرة للجميع. وأوضح مدير إدارة المشاريع

في وزارة العدل، أن مشروع إنشاء الدوائر العدلية في الرياض هو رابع عقد للوزارة لاعتماد إنشاء مبانيها في الفترة الأخيرة، وأن ذلك يأتي ضمن خطة الوزارة الرامية إلى تغطية جميع المدن والمحافظات في المباني العدلية المتميزة وفق متطلبات البيئة العدلية الحديثة، بعد أن توافرت أراضي بعضها أخيرا.

وأضاف المهندس الحازمي في حديث سابق لـ"الاقتصادية"، أن وزارة العدل أولت اهتماماً كبيراً لتصميم وتنفيذ جميع هذه المباني الجديدة، منوهاً بأن الوزارة أنهت 17 نموذجاً نمطياً للمحاكم وكتابات العدل بمختلف الدرجات متوافقا مع معايير المباني الحديثة، مراعين في الوقت ذاته المعايير العالمية لذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن، ليتم تطبيقها على أرض الواقع بالمباني العدلية الجديدة.

وأشار إلى أن الوزارة شرعت في طرح مشروع بناء مجمع محاكم في منطقة مكة المكرمة، حيث يضم المشروع أربعة أبراج، ويتألف من مجمع محاكم بحيث يشمل كل برج محكمة مستقلة، وتتكون الأبراج من المحكمة العامة والمحكمة الجزائية ومحكمة الاستئناف ومحكمة الأحوال الشخصية.

وأوضح مدير إدارة المشاريع أن المشروع يأتي كمرحلة أولى من مشروع المدينة العدلية في العاصمة المقدسة، وذلك ضمن سلسلة مشاريع وزارة العدل لإنشاء المرافق العدلية، التي تأتي في إطار خطة الوزارة لتطوير البنية التحتية للقضاء.

المليك يوجّه ولي العهد باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع اليمنيين المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
#http://www.al-jazirah.com/2015/20150503/fe30.htm

الجزيرة - واس:

صدر عن الديوان الملكي البيان التالي:

نظراً للأوضاع الحالية التي تشهدها الجمهورية اليمنية الشقيقة، واستجابة لطلب الحكومة الشرعية اليمنية الممثلة بفخامة الرئيس اليمني عبد ربه منصور هادي بالوقوف إلى جانب الحكومة والشعب اليمني، ومؤازرته في هذه الظروف، وامتداداً لمواقف المملكة الأخوية مع اليمن حكومة وشعباً، وتقديراً لأبناء الجمهورية اليمنية الشقيقة ولتخفيف الأعباء عليهم، فقد صدر توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز - حفظه الله - لصاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية من أبناء اليمن الشقيق قبل تاريخ 20-6-1436هـ وذلك بمنحهم تأشيرات زيارة لمدة ستة أشهر قابلة للتمديد بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية، والسماح لهم بالعمل وفق ما لدى الجهات المختصة من ضوابط، ويكون العمل بهذا الإجراء لمدة شهرين من تاريخ بدء التصحيح وبالله التوفيق.

اجتماع عاجل للجهات المعنية بتصحيح أوضاع اليمنيين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
أعلنت المديرية العامة للجوازات أنها عقدت اجتماعاً عاجلاً ضم مديري الإدارات المعنية في مكتب المدير العام للجوازات في الرياض أول من أمس. ووقف الاجتماع على الاستعدادات والترتيبات اللازمة لتنفيذ الأمر الملكي باتخاذ الإجراءات اللازمة بتصحيح أوضاع المقيمين اليمنيين في المملكة بطريقة غير نظامية. وأكدت الجوازات أنه عند الانتهاء من تنظيم آلية العمل بالتنسيق مع الجهات المعنية ذات العلاقة سيتم الإعلان عنها في حينه.
وكان خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وجه ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بـ«اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية من أبناء اليمن قبل تاريخ 20-6-1436هـ، بمنحهم تأشيرات زيارة مدتها ستة أشهر قابلة للتمديد، بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية، والسماح لهم بالعمل وفق ما لدى الجهات المختصة من ضوابط. وقدّرت مصادر يمنية مطلعة في الرياض أن عدد المعنيين بالقرار قد يصل إلى نصف مليون شخص.

ارتفاع نسب قضايا "الأحوال الشخصية" المنتهية بالصلح إلى 80 في المئة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
كشفت مصادر عدلية لـ«الحياة» عن ارتفاع نسبة قضايا الأحوال الشخصية المنتهية بالمصالحة إلى 80 في المئة من إجمالي القضايا التي قضت بها المحاكم السعودية.
وأشارت المصادر إلى ارتفاع نسب المصالحة إلى إنشاء مكاتب الخدمة الاجتماعية ومساندتها لمكاتب الصلح، ودعمها باختصاصيين من التخصصات كافة، لاسيما تخصص الخدمة الاجتماعية. وتتزامن ارتفاع نسب المصالحة مع تأهيل وزارة العدل لـ30 اختصاصياً من العاملين في مكاتب المصالحة ومكاتب الخدمة الاجتماعية في المحاكم السعودية على خلفية مشاركتهم في برنامج تدريبي تأهيلي أخيراً، للتعريف بالسمات الواجب توافرها بموظف الخدمة الاجتماعية، وإجراءات العمل بالمكاتب، وإيضاح أهم الأدوار المهنية التي يضطلع بها الاختصاصي الاجتماعي في المجال العدلي.
ونظمت العدل برنامجها التأهيلي الذي استمر ثلاثة أيام لتدريب العاملين بمكاتب المصالحة والخدمة الاجتماعية بالمحاكم الشرعية، وبهدف تزويد الباحثين الاجتماعيين العاملين في المحاكم بالإجراءات التنظيمية والمهارات المهنية في كيفية التعامل مع القضايا الأسرية التي تتم مباشرتها، خصوصاً التي تتعلق بقضايا الأحوال الشخصية.
واستعرض في البرنامج عدد من التطبيقات العملية على التعامل مع الحالات التي يتوقع أن يعمل معها الاختصاصي الاجتماعي التي ترد للمحاكم، وتحتاج إلى التدخل المهني المباشر معها، ومهارات التعامل في المجال العدلي، ودراسة الحالة التي تحوي فهم أنماط الشخصية وطرق التعامل معها، ومعرفة خصائص وسمات موظفي المحاكم، وأيضاً دراسة الحالة الاجتماعية والنفسية.

واطلع المشاركون على فن التعامل مع المشكلات الاجتماعية وطرق التعامل معها، وفهم خصائص كل من المرأة والرجل، ومراحل الحياة الأسرية والأزمات المصاحبة لكل مرحلة مهارات المقابلات في دراسة تلك الحالات التي ترد إليهم. وأوضح الأمين العام لمركز المصالحة في وزارة العدل الشيخ عبدالعزيز الزيد في بيان صحافي بثته وزارة العدل أمس، أن برنامج تأهيل العاملين بمكاتب المصالحة والخدمة الاجتماعية اهتم بتطوير مهارات العاملين بمكاتب المصالحة والخدمة الاجتماعية في المحاكم في كيفية التعامل مع الحالات والقضايا الاجتماعية بما يحقق تقديم المساعدة والعون للمراجعين والمراجعات لمكاتب الخدمة الاجتماعية». ولفت الزيد إلى أهمية وجود الاختصاصيين الاجتماعيين ضمن ما يعرف بمعاوني القضاة نظراً لما يتوافر لديهم من المعرفة والخبرة بالمشكلات الاجتماعية، وكيفية التعامل المباشر معها، لاسيما في قضايا النزاعات الزوجية والمشكلات الأسرية. وأكد أهمية البرامج التدريبية للعاملين في مكاتب المصالحة والخدمة الاجتماعية، وذلك لما تساهم فيه من تطوير قدرات ومهارات العاملين في هذه المكاتب، مشيداً بالمستوى المتقدم للمشاركين في البرنامج من منسوبي مكاتب الصلح ومنسوبي مكاتب الخدمة الاجتماعية. يذكر أن مكاتب الصلح في المحاكم الشرعية التابعة لوزارة العدل تأسست قبل 15 عاماً، فيما تأسست مكاتب الخدمة الاجتماعية قبل ثلاثة أعوام، في إطار تطوير العمل العدلي لخدمة مصالح الناس وإرساء العدل بينهم، خصوصاً في ما يتعلق بالقضايا الأسرية للمّ شمل الأسرة السعودية. وكانت إحصاءات صادرة عن وزارة العدل أخيراً، كشفت عن نظر محاكم الأحوال الشخصية بمختلف مناطق المملكة منذ بداية العام الجاري 172 قضية تتعلق بالعنف الأسري.

وجاءت المنطقة الشرقية على رأس القائمة في عدد قضايا العنف الأسري بواقع 38 قضية، تلتها منطقة جازان بعدد 35 قضية، ثم منطقة عسير.

الحياة AL HAYAT

• التدريب التقني" تختتم برنامجاً تأهيلياً لنزيلات السجون

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م

اضغط هنا

الرياض - «الحياة»

أنهت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني ممثلة بقطاع تدريب البنات البرنامج السنوي لتدريب نزيلات السجون ومؤسسات رعاية البنات في مدن الرياض، والأحساء، وأبها، وبريدة، وحائل على عدد من البرامج التأهيلية والتطويرية.

وأوضحت مديرة الإدارة العامة لبرامج التدريب المشترك بنات في المؤسسة فائزة الغامدي عبر بيان صحافي أمس، أن برنامج التدريب المهني في السجون ومؤسسات رعاية الفتيات يهدف إلى تدريب النزيلات السعوديات في مختلف المجالات التقنية والمهنية من أجل إعدادهن مهنياً، وإكسابهن المهارات الفنية اللازمة لإعادتهن بعد انتهاء محكومياتهن نساء منتجات.

وقالت الغامدي إن هذا البرنامج يتميز بتقديم شهادات تدريبية لا يشار بها لمُسمى السجون أو مؤسسات رعاية الفتيات، حتى تتمكن الخريجة من الاستفادة منها بعد خروجها.

من جهتها، قالت مديرة القسم النسائي في المديرية العامة للسجون نوف العتيبي إن البرامج التدريبية التي تقدمها منسوبات التدريب التقني والمهني يهدف إلى تطوير النزيلات وإشغال وقت فراغهن بما يعود عليهن بالنفع، ليكونوا عضوات صالحات في المجتمع، وكذلك تدريبهن على حرفة أو مهارة تمكنهن من الاستفادة بعد الخروج من السجن، لتكون مصدراً للرزق حتى لا يقعون في الانحراف مرة أخرى.

"رئيس إبصار" لـ "الحياة": نطالب بصياغة قانون جديد لـ "التقاعد" يحمي المعوقين في السعودية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - أحمد الهلالي

في الوقت الذي تسعى وزارة العمل في السعودية إلى إيجاد بيئة ملائمة للموظفين في القطاع الخاص، طالب الأمين العام لجمعية إبصار الخيرية وعضو مجلس «توافق» بوزارة العمل محمد توفيق بلو بضرورة العمل على إيجاد صياغة قانون جديد يتعلق بنظام التقاعد لذوي الإعاقات البصرية والجسدية، والحركية الذين يصابون بالإعاقة وهم على رأس العمل.

وأكد بلو خلال حديثه إلى «الحياة» أنه ينبغي الخروج بنظام منصف كون هذه الإعاقة خارجة عن إرادتهم، وطرأت عليهم في الوقت الذي كانوا يؤدون فيه مهامهم على أكمل وجه، مضيفاً: «إن النظام يساعد على فتح المجال لتوظيف ذوي الإعاقة من خلال الملتقيات الوظيفية، واحتساب نسبة المعوق في السعودة وتعاون كل أجهزة الدولة، فكيف يساعد هذا النظام على سهولة الاستغناء عن المعوق وهو على رأس العمل».

ودعا وزارتي العمل، والخدمة المدنية، والمؤسسة العامة للتقاعد إلى تلافي النظام المعمول به حالياً في أنظمة التقاعد في القطاعين الحكومي والخاص، والذي يتساوى فيه ذوو الإعاقة والأصحاء، مقترحاً عدداً من الحلول التي تعود بالمصلحة للمعوقين الذين هم على رأس العمل، مثل استحداث نظام يتوافق مع حاجات ذوي الإعاقة.

وطالب الوزارتين بتفهم ظروف الإعاقة، إضافة إلى ضرورة خفض سنوات الخدمة في حال الإصابة بالإعاقة، مع احتسابها بخدمة كاملة كنوع من رد الجميل لجهودهم في خدمة الوطن، وإعادة النظر في نظام الإجازات المعمول به حالياً، والعمل على الخروج بنظام إجازة يتفهم حالات الإعاقة المختلفة.

وأكد بلو أهمية توفير القطاعات الخاصة، والحكومية للخدمات الطبية المتاحة، وتوفير الوسائل المتاحة للتكيف مع إعاقته الجديدة كسهولة الوصول الشامل، وتقديم الدعم والمساندة المعنوية حتى لا تؤثر على الموظف حالة الإعاقة المستجدة، مع تأمين حق التنافس الوظيفي وفق معطياته وعدم حرمانه من الترقيات بسبب حالة إعاقته.

وأشار إلى أنه من الضرورة حماية المعوقين الذين هم على رأس العمل بقانون جديد حتى لا تكون خاضعة للاجتهادات، مبيناً أن من تتم إحالته إلى التقاعد بسبب إعاقته يضعه في وضع مأسوي جديد، في ظل الالتزامات المادية التي يواجهها من مشكلات اقتصادية تحيط به، وأسرته في حال كان اعتماده كبيراً على راتبه قبل إعاقته.

وفي الوقت الذي أشاد فيه «بلو» بالقرارات التي تضمنت إعفاء ذوي الإعاقة من الذين يدخلون ضمن تصنيفات الإعاقة المعتمدة من رسوم التأشيرات، والإقامة الخاصة بالسائقين والخادمات والاستقدام، والخروج والعودة، أكد ضرورة تحرك الوزارتين نحو أهمية صياغة أنظمة جديدة، مطالباً بالاستعانة بذوي الإعاقة، والمتخصصين في شؤون الإعاقة في صياغة قانون يتضمن سن التقاعد واحتساب سنوات الخدمة بالتنسيق مع المؤسسة العامة للتقاعد.

اعتمدت 76 حالة خلال أسبوع

الصحة: علاج المواطنين بالخارج يتم وفق آلية تحقق العدالة والمساواة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044969

الرياض – محمد الحيدر

اعتمدت الهيئة الطبية العليا في اجتماعها المنعقد الأسبوع الماضي علاج (76) حالة مرضية جديدة خارج المملكة وذلك ضمن الطلبات المحالة للهيئة لطلب العلاج بالخارج. كما تم أيضاً الموافقة على تمديد علاج (80) حالة في الخارج. وفي ذات السياق أقرت الهيئة إحالة علاج (117) حالة مرضية جديدة أو تمديد علاجها بداخل المملكة وذلك نظراً لتوفر العلاج في المستشفيات المرجعية والتخصصية المتوفرة في المملكة.

وقال مدير عام الهيئات الطبية والملحقيات الصحية بالوزارة د. مشعل المشعل إن الوزارة تعمل وفق آلية ومنهجية علمية تحقق العدالة والمساواة بين أبناء الوطن؛ وإن الفيصل هو الحالة الصحية والرأي الطبي البحت. حيث تتم دراسة الحالة عن طريق الهيئة الطبية العليا التي أنشئت طبقاً للأمر السامي الكريم رقم 8733 وتاريخ 1417/6/15هـ كهيئة مستقلة ليست تابعة لوزارة الصحة والوزارة عضو ضمن عدة جهات تضم كافة القطاعات الصحية الحكومية ويمثلها استشاريون من أهل الاختصاص يرشحون من قبل جهاتهم وليس للوزارة سلطة على قراراتها، وتقوم بدراسة ومراجعة تقارير المريض وحالته الصحية والنظر في مدى توفر علاجه في الداخل أو استفادته بالشفاء بإذن الله من العلاج في الخارج، وكذلك البت في تجديد فترة العلاج بالخارج حسب التوصية الطبية من الطبيب المعالج بالخارج وأيضاً التحديد والتنسيق مع المركز الطبي المناسب في المملكة لاستكمال ومتابعة علاج المريض عند انتهاء الغرض الطبي الذي سافر من أجله.

وأشار إلى أن إحالة المرضى للعلاج خارج المملكة يتم بناءً على الأوامر السامية الكريمة، أو بقرار من الهيئة الطبية العليا المشار إليها. مؤكدا أن القرار طبي بحت ومبني على الحالة الصحية للمريض وفرص العلاج والشفاء.

يذكر أن عدد الحالات التي حولت من قبل الهيئة الطبية العليا للعلاج داخل المملكة للمستشفيات المرجعية والتخصصية العام الماضي بلغ ما يقارب ال 50 الف حالة في الوقت الذي تجاوز فيه عدد الحالات المحولة للعلاج خارج المملكة العام الماضي 4400 حالة.

يناقش صحة وسلامة المستهلك بمشاركة جهات دولية وعربية وخبراء ومتخصصين عالميين

وزير المالية يرعى انطلاق المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045076

برعاية من معالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، وتنظيم مصلحة الجمارك السعودية، تنطلق فعاليات المنتدى العربي لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، في نسخته الرابعة وذلك يوم الثلاثاء 1436/7/16ه الموافق 2015/5/5م، بالعاصمة السعودية الرياض، بمشاركة دولية وعربية على مستوى رفيع، تضم مسؤولين وخبراء ومتخصصين محليين وعالميين.

وأكدت مصلحة الجمارك السعودية أن برنامج المنتدى العربي الرابع للجمارك، لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، يحتشد بعدد من المحاور المهمة والتي تلامس مستجدات الساحة وتلبي رغبات الأطراف المستفيدة في مجال العمل الجمركي، ابتداء من الجهات المسؤولة عن الجمارك في البلاد العربية وانتهاءً بالمستهلك العربي، حفاظاً على سلامته وصحته من مخاطر الوقوع في منتجات تفتقد لعناصر الأمن والسلامة.

محاور المنتدى

ويشتمل برنامج المنتدى العربي الرابع للجمارك، على سبعة محاور رئيسية مهمة، حيث يتناول المحور الأول الأساليب الجديدة في الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية ومكافحتها، بجانب إلقاء الضوء على التحولات في أساليب انتهاك حقوق الملكية الفكرية.

كما يستعرض المحور الأول أيضا، حجم الجهود الدولية في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى استعراض مسارات التحول إلى الفحص المسبق للحد من ظاهرة الغش التجاري والتقليد، كظاهرة متفشية خطيرة تهدد صحة وسلامة المستهلك بشكل مباشر أو غير مباشر.

أما المحور الثاني، فهو يستعرض شكل وطبيعة الحلول المبتكرة لمواجهة ظاهرة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بجانب استعراضه لآلية توظيف التقنية الحديثة في كشف المواد المغشوشة والمقلدة، بالإضافة إلى إلقاء الضوء على دور نظام إدارة المخاطر في محاصرة منتجي المواد المغشوشة والمقلدة، مع التعرف على تقنية النانو وآفاقها وطرق انتهاك حقوق الملكية الفكرية من خلالها.

وأما المحور الثالث، فهو يركز على موضوع الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية في التجارة الإلكترونية، حيث يستعرض واقع التجارة الإلكترونية وآفاقها وتسويقها، والسبل المتبعة في الغش والتقليد فيها، مستصحبا الأساليب الحديثة لمواجهة الاستخدام السلبي للتجارة الإلكترونية، بالإضافة إلى استعراض طرق إثبات الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية عبر الإنترنت ومكافحتها.

ويتناول المحور الرابع، الجهود الوطنية في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، من حيث التحول لإنتاج أصناف مغشوشة ومقلدة محلياً وجهود السلطات المحلية في ضبطها، مع شرح آلية التأكد من سلامة الواردات لكشف الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى إلقاء الضوء على مساهمة القطاع الخاص في التوعية بأساليب وأضرار الغش التجاري والتقليد. ويركز المحور الخامس، على سير متابعة وتَتَبُّع سلسلة إنتاج المواد المغشوشة والمقلدة وطرق مكافحتها، وذلك من خلال شرح دور بلدان الإنتاج والتصدير وإعادة التصدير في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى إطلاق قاعدة بيانات منظمة الجمارك

العالمية، والتعرف على كيفية الاستفادة منها في مكافحة الغش التجاري والتقليد، بجانب التأكيد على أهمية جهود الجمارك على الحدود ودورها في التصدي لهذه الظاهرة.
ويحقق المحور السادس بشكل علمي في مسألة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية في المجالات الرياضية، وذلك من خلال أساليب الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية في المجال الرياضي، بجانب التعرض إلى الاستثمارات الرياضية، من حيث حماية علاماتها وحقوقها التجارية محلياً ودولياً.
وأما المحور السابع والأخير، فهو يستعرض تجارب عربية وعالمية في مكافحة الغش التجاري والتقليد، وذلك من خلال التعرف على تجربة الجمارك الأمريكية في مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، بجانب تجربة الجمارك الكورية أيضا في مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى التعرف على تجربة الجمارك السعودية في المجال نفسه.
وينظر العديد من المهتمين بالعمل الجمركي، أن المحاور السبعة التي يطلقها المنتدى العربي الرابع للجمارك، غطت على أهم الجوانب التي تشغل المعنيين بتقديم أفضل خدمة جمركية عربية، مستصحبة تعزيز ثقافة ووعي المستهلك بحقوقه وواجباتهم في التصدي لظاهرة الغش التجاري كونها تمس صحته وأمنه بشكل مباشر، حيث يختتم المنتدى أعماله بفقرة تكريمية للمشاركين في هذه الدورة تقديرا لجهودهم الملموسة في إنجاح مسيرة عمل المنتدى وفعالياته بالصورة المطلوبة، بعد إذاعة إعلان الرياض الثالث.
مشاركة عالمية وعربية
ويرأس جلسات المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية نخبة من المسؤولين والخبراء والمتخصصين من بينهم، سعادة الأستاذ الدكتور محمد بن إبراهيم التويجري، الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية لجامعة الدول العربية، ومعالي الدكتور سعد بن عثمان بن عبدالله القصبي محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، ومعالي المهندس عبدالعزيز بن محمد التويجري رئيس المؤسسة العامة للموانىء سابقاً.
كذلك من رؤساء جلسات المنتدى، سعادة الشيخ محمد بن خليفة آل خليفة رئيس الجمارك البحرينية الممثل الإقليمي لإدارات جمارك بلدان منطقة شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط، بالإضافة إلى سعادة الدكتور مجدي بن عبدالعزيز سيف النصر رئيس مصلحة الجمارك المصرية، وسعادة السيد أحمد بن علي المهندي رئيس الهيئة العامة للجمارك القطرية، وسعادة الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله الزامل رئيس مجلس الغرف السعودية.
ورش عمل حيوية
وستقام أربع ورش عمل حيوية على هامش المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، حيث يشهد صباح اليوم الأول من أيام المنتدى ورشة عمل تتناول موضوعات متنوعة تعكس الأدوار والجهود الجمركية المبذولة في مواجهة الظاهرة.
كما تغطي ورش العمل، أدوار جمعيات حماية المستهلك وأثر تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنجاح جهود المواجهة، والعديد من الموضوعات المهمة ذات العلاقة المباشرة بالموضوع، لتؤكد مدى أهمية تضافر الجهود المشتركة بين الجهات المعنية، والعمل سويا من اجل صحة وسلامة المستهلك العربي أينما كان.
المعرض العربي الثالث للتوعية بالمنتجات الأصلية
يقام معرض توعوي مصاحب لفعاليات المنتدى العربي الرابع وذلك لتوعية المستهلك بالمنتجات الأصلية، حيث يتبنى هذا المعرض الجانب التوعوي لأهمية المنتجات الأصلية كما يتيح للمتخصصين والمشاركين الإطلاع على دور وإسهامات الجهات ذات العلاقة بمكافحة الغش التجاري والتقليد ويعد فرصة لأصحاب العلامات التجارية بالتعريف بمنتجاتهم الأصلية
أنظمة حديثة
ووفرت الجمارك السعودية، أنظمة الفحص بالأشعة الثابتة والمتنقلة للحاويات والشاحنات وسيارات الركاب حيث بلغ إجمالي عدد أنظمة الفحص بالأشعة للحاويات والشاحنات وسيارات الركاب "123" نظاما ستساعد الموظف الجمركي في التعرف على محتويات الحاويات والتأكد من عدم استخدامها لإخفاء المواد الخطرة أو المحظورة أو الضارة دون الحاجة إلى تفريغ محتوياتها وعدد أجهزة الكشف عن المواد المشعة "60" جهاز يدوياً محمولاً.
ويوجد حاليا عدد "26" بوابة للكشف عن المواد المشعة وهناك المئات من أجهزة الكشف على الأمتعة بالأشعة بمقاسات مختلفة وكذلك أجهزة قياس أبعاد الحاويات وأجهزة قياس الكثافة ومناظير فحص خزانات الوقود وأجهزة فحص العملة وبوابات كشف المعادن وقد بلغ إجمالي تلك الأجهزة (346) جهازا وأكثر من (1000) كاميرا مراقبة للأمن الجمركي.

وكانت قد أطلقت الجمارك السعودية، نظام "نبراس" لربطها بالقطاعات ذات العلاقة بالفسح الجمركي سواء الحكومية أو القطاع الخاص، وربطها مباشرة مع مركز المعلومات الوطني بوزارة الداخلية لتبادل بيانات البطاقة الجمركية وحركة المركبات والشاحنات والتفاويض مع الإدارة العامة للمرور بالإضافة لبيانات الإقرار مع وحدة التحريات المالية بوزارة الداخلية.

وتم الربط بين نظام الجمارك الآلي "نبراس" مع القطاعات الحكومية الأخرى بواسطة برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية "يسر" فتم الربط مع نظام وزارة التجارة والصناعة الآلي حيث يتم تبادل بيانات الإعفاءات الجمركية لمدخلات الصناعة وبيانات السجل التجاري وبيانات فسح المواد الكيماوية، والربط كذلك مع برنامج سداد لتسديد الرسوم الجمركية عبر القنوات المتعددة.

أسعار التأمين الطبي تشعل أزمة المبتعثين بأمريكا مع "الملحقية" مطالب بتدخل وزير التعليم بعد زيادة الـ25 ٪ خلال عام واحد

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م

اضغط هنا

علي السناني – واشنطن

تواصلت أزمة المبتعثين في الولايات المتحدة الأمريكية مع تكاليف العلاج من خلال شركة «آتنا» للتأمين الطبي التي تعاقدت مع الملحقية الثقافية هناك والتي قامت برفع تكاليف العلاج بنسبة 25 % خلال هذا العام.

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل فرضت الشركة رسم 100 دولار لكل زيارة لغرفة الطوارئ، و100 دولار لكل زيارة لعيادة أو مستشفى خارج نطاق شبكة «آتنا»، مع تحمل المبتعث التكلفة الإضافية في حال كانت تكلفة العلاج خارج المعدل الطبيعي.

هذه التكلفة المرتفعة دفعت المبتعثين الى الشكوى ومطالبة وزير التعليم بالتدخل خاصة أن مكافآتهم الحالية لا تكفي تحمل هذه الزيادة، التي اعتبرها أحد أعضاء مجلس الشورى «أمرًا يثير الريبة» داعيًا إلى محاسبة المقصر أكان من الملحقية أو من المبتعثين الذين لم يستخدموا التأمين الطبي بالشكل الصحيح.

وفي ظل ارتفاع شكاوى الطلاب المبتعثين وجدنا مساعد الملحق الثقافي للشؤون الفنية الدكتور مساعد العساف على النقيض تمامًا حيث برر هذا الارتفاع بتلاعب وتسيب المبتعثين الذين يذهبون للطوارئ حتى وإن أصابتهم «كحة» وبالتالي يدفعون الـ 100 دولار.

في البداية يقول المبتعث عبدالله القحطاني إن بوليصة تأمين «آتنا» الحالية ساهمت في زيادة الاعباء المعيشية.. فأنا أعيش في منطقة تكلفتها المعيشية مرتفعة، والمكافأة لا تفي بالمتطلبات الأساسية هنا.

وأضاف: كُسرت قدمي في أحد أيام عُطل الأسبوع واضطررت للذهاب للطوارئ، وبعد شهر وصلتني فاتورة من المستشفى تطلب مني دفع 100دولار، فلم أجد بدًا إلا الاستدانة من أخي بالسعودية لدفعها.

وطالب القحطاني الملحقية بأن تجد حلاً لهذه المعضلة مُؤكدًا أن الملحقية يجب أن تكون أكثر فاعلية من ذلك بتفاوضها مع شركات التأمين لتوفر لنا تأمينًا لا يزيد معاناتنا معاناة ويضاعف المصروفات ويزيد الضغوط المعيشية.

من جهته قال المبتعث محمد العتيبي: فجر أحد أيام الشتاء الماضي تعرضت ابنتي ذات السنوات الأربع لارتفاع شديد في درجة الحرارة، ما دعاني لأخذها على وجه السرعة لأقرب مستشفى، وبعد أسابيع وصلتني فاتورة من المستشفى بمبلغ 100 دولار.

ويرى العتيبي أن التغير الذي حدث في مميزات بوليصة التأمين لهذا العام، سببت لهم مشاكل كثيرة، مُطالبًا الملحقية بوضع شروط وحالات يجب ألاّ يُغرم فيها المبتعث على الأقل إذ لم تستطع إلغاء هذا الشرط.

القاضي يرفض إطلاقه بالكفالة.. الادعاء العام:

ضارب المرأة صاحب سوابق واستهان بالأمن بفعلته

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150504/Con20150504769166.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

بدأت المحكمة الجزائية في جدة أمس مداولاتها في قضية الشاب الذي اعتدى على مواطنة بالضرب قرب مركز تجاري بجدة، حيث رفضت المحكمة إطلاقه بالكفالة.

وأظهرت المعلومات أن المتهم في الخمسين من عمره وعليه 5 سوابق ما بين شرب المسكر وحيازة وتعاطي المخدرات وترويجها وحمل سلاح بدون ترخيص وقد أودع السجن عدة مرات.

وجاء في لائحة الادعاء العام، أنه وبناء على انتشار مقطع فيديو بمواقع التواصل الاجتماعي يظهر فيه تعرض امرأة للضرب والإهانة من قبل أحد الأشخاص في سوق عام، صدر توجيه صاحب السمو الملكي مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، بمتابعة أحداث القضية واتخاذ اللازم حيالها عليه، إذ تم القبض على المدعى عليه من قبل التحريات الأمنية، وبمشاهدة المقطع المتداول في وسائل التواصل الاجتماعي اتضح قيام المتهم بقذف المواطنة بعبارات منافية للآداب ثم ضربها بيده على رأسها فسقطت أرضا.

وأفادت المواطنة، أن المتهم لديه بسطة في سوق البلد منذ ثلاثة أشهر وطلب منها أن تتوسط له لتشغيله في نفس المكان الذي تعمل به ولكن لا يرغب الدوام، وأوضحت له أن صاحب الشركة لا يقبل بذلك، بعدها علمت أن هناك شخصا يريد أن يوظف شخصا سعوديا (سعودة وهمية) فقامت بالتنسيق بينهما من أجل الوظيفة فتم ذلك وقد قام المدعى عليه بإعطائها مبلغ (١٠٠ ريال) مقابل ذلك، موضحة أن المتهم كان يضايقها أثناء بيعها في بسطة مؤقتة وسبق أن حصلت بينهما مشادات بسبب الموقع، وفي يوم الحادثة ازداد النقاش بينهما فقام بإصدار صوت من فمه غير لائق ورميها بكأس الشاي، حينها فقدت أعصابها وقامت بقلب الطاولة الخاصة به وبعثرت جميع مستلزماتها، ثم قام بقذفها وضربها بيده على رأسها فسقطت أرضا، مشيرة إلى أن الموضوع انتهى في حينه بعد اعتذاره لها، إلا أن مقطع الفيديو الذي تم تداوله بعد ثلاثة أيام من الواقعة، أظهر القضية من جديد، وبسؤالها عن المكالمات ومدى العلاقة التي بينهما أفادت أنها مكالمات قليله جدا وتتعلق بطلبه للوظيفة والعمل وبعض المشاكل التي حدثت بسبب البسطات. وبسماع أقوال المتهم واستجوابه أقر بقذفه وضربه المواطنة، إلا أنه أنكر قيامه بمضايقتها في عملها وبسطتها. وقرر المدعي العام توجيه الاتهام للمدعى عليه بضرب المرأة في مكان عام وأمام المارة وتسببه في إسقاطها على الأرض والتلفظ عليها بألفاظ نابئة، معتبرا أن ما أقدم عليه فعل محرم ومعاقب عليه شرعا، مطالبا إثبات ما سند إليه وتعزيره في الحق العام مع تشديد العقوبة عليه لكثرة سوابقه التي لم تردعه عقوباتها السابقة، وكذلك لما أقدم عليه من الاعتداء بالضرب على امرأة في مكان عام وأمام المارة في السوق، وذلك فيه استهوان بالأمن وتعد على خصوصية النساء وحرمتهن وإثارته للفوضى والرأي العام في وسائل التواصل الاجتماعي، منوها أن الحق الخاص للمواطنة انتهى بتنازلها.

مستشفى يصدر تقريرا بسلامة مصاب بالإيدز .. والصحة تحقق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150504/Con20150504769178.htm

أحمد اللحياني (مكة المكرمة)

تحقق الشؤون الصحية في منطقة مكة المكرمة في شكوى تقدم بها مواطن (خ، أ) المتعايش مع مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، ضد مستشفى حكومي اتهمه بإصدار تقرير طبي يفيد سلامته من المرض، ما شجعه على الارتباط بزوجة ثانية، إلا أن الفحوصات فيما بعد كشفت حمله لفايروس الإيدز، لكنه خامل وفي أضعف مراحله، وأدى ذلك إلى هروب زوجته منه وطلبها الطلاق، بينما تعيش معه الزوجة الأولى في المنزل لترعى أبناءها الستة.

وبين المواطن الذي كان يشغل منصبا مرموقا في إحدى شركات القطاع الخاص أن المرض انتقل إليه خلال نقل الدم نتيجة تعرضه لحادث سير خارج المملكة قبل 10 سنوات، واكتشف إصابته في أحد المستشفيات الخاصة في مكة المكرمة أثناء خضوعه لعملية الزائدة الدودية.

وذكر أنه طلب منه مراجعة مستشفى الملك سعود بجدة ليتلقى الرعاية الصحية، وبعد سنوات عدة خرج بتوصية طبية تفيد بتحسن حالته الصحية ومقاومة الفيروس عبر مضادات حيوية تصرف كل شهر، وتعمل على خموله.

وقال: «وبعد فترة طلبت مني زوجتي الأولى الاقتران بأخرى، وعند إنهاء مراسم الخطوبة طلب مني شهادة فحص ما قبل الزواج كما هو متبع قبل كتابة عقد القران، فتوجهت لأحد المستشفيات الحكومية بالعاصمة المقدسة، والتي أصدرت تقريرا طبيا يفيد بسلامتي من فيروس نقص المناعة المكتسبة الإيدز، وأتممت مراسم الزواج بالثانية»، لافتا إلى أن الفحوصات فيما بعد بينت حمله للفايروس، ما أسهم في فرار زوجته الثانية منه.

وأفاد بأنه يحاول الارتباط بزوجة ثالثة تقترب منه فيما تبقى من عمره، إلا أن التحاليل الطبية تحول دون إتمام ذلك، فبقي عزوبيا، يتجرع مرارة الألم – على حد قوله.

في المقابل، أفاد المتحدث الرسمي للشؤون الصحية بالعاصمة المقدسة عبدالوهاب شلبي بأن مساعد مدير عام الشؤون الصحية للخدمات العلاجية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور سري بن إبراهيم عسيري أصدر تعليمات بسرعة تشكيل لجنة للتحقيق في الشكوى المقدمة من المواطن (خ. أ) تشمل عددا من الأطباء والاختصاصيين ذوي الخبرة لدراسة جوانب القضية وفحوى الشكوى، مؤكدا أنهم سيعلنون عن نتائج تحقيقات اللجنة فور الانتهاء منها.

مستبعدو الهلال الأحمر: امنحونا فرصة أخرى.. ولا ترمونا للبطالة

71 سعوديا بلا عمل ولا مرتبات لخمسة أشهر بعد تدريب دام عاما كاملا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=222618&CategoryID=5

الرياض: سليمان العنزي

ناشد 71 شابا سعوديا من خريجي الدبلومات الصحية الذين تم استبعادهم من التعيين في هيئة الهلال الأحمر السعودي، رئيس الهيئة الأمير فيصل بن عبدالله، لإعادة النظر في وضعهم وإعطائهم فرصة أخرى عبر استحداث برنامج تأهيل جديد، أو إسناد مهمات غير إسعافية لهم، داعين إلى الأخذ بالاعتبار الظروف المعيشية الصعبة التي يعانونها، حيث وجدوا أنفسهم عاطلين عن العمل وبدون أي مصدر للرزق وذلك بعد عام من التدريب قضوه في الهلال الأحمر وترك عدد كبير منهم أعمالهم السابقة عند الالتحاق بالدورات التأهيلية بحسب اشتراطات نظام وزارة الخدمة المدنية التي لا تجيز الجمع بين وظيفتين.

وأكد المستبعدون لـ"الوطن" عدم عرض الهلال الأحمر عليهم أي وظائف أخرى سواء كانت إدارية أو سائقي إسعاف، مشددين استعدادهم لقبول أي وظائف أو مهمات تسند إليهم، عوضا عن رميهم إلى البطالة واللجوء لإعانة الضمان الاجتماعي. ولفت خريجو الدبلومات الصحية الـ71 المستبعدون من التعيين في الهلال الأحمر، إلى مضي 5 أشهر على قرار هيئة الهلال الأحمر استبعادهم وقطع مرتباتهم، حيث كانت تصرف لهم رواتب تقارب الـ 6 آلاف ريال، ووجدوا أنفسهم بلا عمل أو مصدر دخل، حيث يعانون ظروف صعبة فمعظمهم متزوجون ولم يعودوا قادرين على الوفاء بالتزاماتهم الأسرية. ويضيف المستبعدون بأنهم منذ قرار الاستبعاد وهم يراجعون إدارة هيئة الهلال الأحمر السعودي على فترات متقطعة على أمل أن يلتفت مسؤولو الهلال الأحمر لمعاناتهم، إلا أنهم صدموا بعد أشهر عدة من المماطلة باتصال هاتفي من الإدارة يخبرهم بعدم قبول طلباتهم وطي الموضوع بشكل نهائي.

يذكر أن الخريجين الـ71 الذين تم استثناؤهم من التعيين بعد أكثر من عام على التحاقهم بدورات تأهيلية في الهلال الأحمر السعودي، هم من ضمن خريجي الدبلومات الصحية المحالين من الخدمة المدنية بموجب بالأمر السامي الكريم رقم 26736 وتاريخ 1434/7/12 الصادر بشأن استيعاب خريجي الدبلومات الصحية دون الجامعية، إلى هيئة الهلال الأحمر السعودي. وكان الهلال الأحمر السعودي قد أعلن في وقت سابق من العام الحالي عن تعيين " 494" من خريجي الدبلومات الصحية دون الجامعية هذا العام على دفعتين الأولى نهاية شهر جمادى الماضي، والثانية سيتم تعيينها نهاية شهر ذي الحجة من العام الحالي 1436، واستبعاد 71 متدربا، وعللت أسباب الاستبعاد لعدم تجاوز المستبعدين التدريب العملي سواء بسبب الغياب أو الانسحاب أو الإخفاق في الاختبارات. وعلى الرغم من الاتصالات المتكررة التي أجرتها "الوطن" بالهيئة على أرقامها الثابتة للوقوف على وجهة نظرهم إزاء معاناة المستبعدين، إلا أنه لم تحصل على أية إجابة شافية تجاه الموضوع.

محاكمة أب أحرق طفلته بولاعة السجائر في جدة

والدتها: طليقي أقدم على فعلته ليخوفها ويحرمها من رؤيتي

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=222576&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

أحالت هيئة التحقيق والادعاء العام بجدة قضية أب متهم بتعذيب طفلته (4 أعوام) وحرقها بولاعة السجائر لردعها عن طلب الذهاب لوالدتها المطلقة إلى المحكمة الجزائية.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن الادعاء العام انتهى من استجواب الأب، والمدعي وهي والدة الطفلة، وأحال محاضر الاستجواب برفقة محضر الضبط الجنائي إلى المحكمة الجزائية بجدة، لبدء محاكمة المتهم ومن تربطه علاقة بتعذيب الطفلة، وأن المحكمة حددت 24 رجب الجاري موعدا لبدء المحاكمة.

وذكرت المصادر أن الطفلة المدعوة "إلانا" تعرضت لتعنيف جسدي ونفسي من قبل والدها - حسب دعوى الأم التي قدمتها لشرطة جدة - وهو ما تسبب في حدوث حروق غائرة في جسدها بعد تعمده حرقها بولاعة السجائر الموجودة في سيارته، وذلك كردة فعل من قبل الأب على طلب الطفلة رؤية والدتها المطلقة، إضافة إلى تعرضها للضرب والشتم طيلة إقامتها مع والدها وزوجته التي اتهمت هي أيضا بضرب وإيذاء الطفلة.

من جهتها، قالت والدة الطفلة (25 عاما)، لـ"الوطن"، إنها تزوجت عندما كان عمرها 20 عاما، وأنجبت طفلتها إلانا، وبعد أن بلغ عمر الطفلة العام ونصف العام بدأ زوجها بتعنيفها - على حد تعبيرها- وضربها وطردها في أوقات متأخرة خارج المنزل وحبسها في دورة المياه حتى طلبت الطلاق.

وأضافت أنه بعد طلاقها تزوجت من آخر وأقامت في المدينة المنورة فترة تمكنت من خلالها رؤية طفلتها باستمرار كزيارات تقوم بها من حين لآخر، موضحة أنه بعد فترة أقام طليقها قضية حضانة استغل فيها فرصة زواجها ما تسبب في إسناد الحضانة إليه وأخذ الطفلة للإقامة معه ومع زوجته، مشيرة إلى أنها بعد أن حرمت من ابنتها طلبت الطلاق من زوجها الثاني، وذلك بسبب حرمانها من رؤيتها.

وأشارت إلى أنه بعد الطلاق أقامت مع أسرتها بجدة وتمكنت من الحصول على أوقات زيارة تستطيع من خلالها رؤية ابنتها، وأثناء إحدى الزيارات وجدت جروحا غائرة في ساعد الطفلة الأيسر ما دفعها إلى أخذها إلى المستشفى التي بدورها أحالت الأمر لشرطة النزهة حيث تقدمت ببلاغ ضد طليقها واتهامه بتعنيف ابنتهما وإثبات ذلك في تقرير طبي، وبعد استجواب الأب أوضح أنه لم يكن يتعمد الحرق بل تخويف الطفلة بولاعة السيارة ولم يكن يريد إحراقها، وأن الطفلة كانت تعاني من تعنيف من قبل زوجة أبيها التي دأبت على ضربها.

من جهتها، أحالت شرطة جدة القضية لهيئة التحقيق والادعاء العام التي انتهت من استجواب المتهمين وإحالة أوراق القضية إلى المحكمة الجزائية بجدة حيث حدد يوم 24 رجب موعدا لبدء المحاكمة.

من جانبه، قال المحامي والمستشار القانوني وكيل والدة الطفلة الشرعي عاصم حمزة الملا: "إن قضية إلانا جريمة من الجرائم الخطيرة التي يذهب ضحيتها طفل لاحول ولا قوة له، وإن المملكة أول من وضع أنظمة تجرم هذه الأفعال وشددت العقوبات الواردة فيها، حيث صدر نظام الحماية من الإيذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 52) في 15 /11 /1434 والمتضمن تجريم كل فعل يحمل إساءة مادية أو معنوية ضد أي إنسان خاصة الطفل حيث نصت المادة (13) من النظام المذكور بالسجن لمدة سنة والغرامة 50 ألف ريال كحد أقصى".

وذكر الملا أنه في هذه القضية لم يطلب المدعي العام تطبيق ما ورد في نظام الحماية من الإيذاء من عقوبة، وكان الأولى بالمدعي العام أن يطالب بما نص عليه نظام الحماية من الإيذاء، أما المطالبة بالتعزير الشرعي فتكون في حالة عدم وجود نظام ينص على العقوبة. وأضاف "إلا أننا سنقوم بالمطالبة بما نص عليه النظام، كما سنطلب من القاضي إحضار كل من تجرأ من أقارب والد الطفلة وعنف الطفلة أو ضربها ونطلب محاكمته في القضية شرعا".

يعدُّونهما حقاً من حقوقهم.. وعبَّروا عن تفاؤلهم بالوزير الجديد بدلا السكن والخطر أبرز مطالب موظفي التشغيل الذاتي لـ"الصحة"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://sabq.org/YG5gde

سبق - الرياض:
جدَّد عدد من موظفي التشغيل الذاتي في وزارة الصحة مطالباتهم التي لاحقوا بها وزراء الصحة السابقين، موجهين مطالبهم هذه المرة لوزير الصحة الجديد خالد الفالح أملاً بأن يجد حلاً لها، وينهي معاناتهم من كثرة المطالبات والترقب.
وتتضمن المطالبات صرف بدل السكن وبدل الخطر لفنيي الأشعة، معبرين عن تفاؤلهم بعد أن تناقل منسوبو الوزارة نجاحات الوزير في أرامكو، وإعطاء الموظفين حقوقهم.
وقال الموظفون: "نتفاءل خيراً بأن حقوقنا ستُعاد لنا نحن موظفي الوزارة بعد تعيين الوزير الجديد، ومؤشر بداية عمله الذي سيجعل كل من يعمل في الوزارة يرى الأمل يعود لحياته بعد أن أُعِيدت حقوقه السابقة له".
وأضافوا: "تم تثبيتنا على نظام التشغيل الذاتي، وهو يتبع نظام العمل والعمال في مكتب العمل، ومن ضمن بنوده صرف سكن للموظف أو صرف بدل سكن، وكذلك صرف بدل خطر لفني الأشعة.
مع العلم بأن بدل الخطر يصرف لزملائهم لمن هم على نظام الخدمة المدنية، وكذلك يصرف لموظفي التشغيل بجميع القطاعات الصحية، كالحرس الوطني ووزارة الدفاع وغيرهما".
وقالوا: "نطالب الوزير بصرف بدلَيْ السكن والخطر اللذين يُعدان من أولويات حقوقنا الوظيفية".
وأكد فنيو الأشعة لـ"سبق" أنهم يواجهون خطر الأشعة التي قد تسبب لهم العقم والسرطان كما هو معروف في مجال الطب، مشيرين إلى أن زملاءهم في منطقة القصيم وكذلك المنطقة الشرقية كسبوا أحكاماً قضائية من ديوان المظالم بصرف بدل السكن لهم.
وناشد الموظفون وزير الصحة الجديد، عبر "سبق"، أن يُنصفهم بإعادة حقوقهم، كحق صرف بدل السكن لهم، وكذلك صرف بدل الخطر لفنيي الأشعة.

أعضاء شورى يكشفون الخلل في تعيين القضاة ويرفضون تعيين الأكاديميين

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
كشف مقترح لتعديل بعض مواد نظام القضاء أثناء مناقشته تحت قبة مجلس الشورى السعودي عن الخلل في تعيين القضاة الجدد، بعد تخرجهم بفترة قصيرة أو تعيين أكاديميين في السلك القضائي ليس لديهم خبرة عملية.
وأثارت قضية تعيين أكاديميين في القضاء حفيظة عدد من القانونيين في مجلس الشورى أمس، منهم مساعد رئيس المجلس الدكتور يحيى الصمعان الذي ألمح إلى أن العديد من الدول تستعين بالمحامين لتولي القضاء وليس بالأكاديميين، معتبراً تعيين الأكاديميين أمراً سلبياً في القضاء.
وطالب مقدم المقترح الدكتور حسام العنقري بتعديل مواد في نظام القضاء تتعلق بطريقة تعيين القاضي وخبراته العملية، إلا أن طلبه قوبل بكمّ من تساؤلات الرافضين له، بوصفه مساساً وتدخلاً في شؤون السلطة القضائية.
ونجح قانونيان وقاضٍ سابق في المجلس من تفنيد مزاعم الرافضين باعتبار أن القضاء مهنة كغيره من المهن، ويجب أن يرفع عنها الدور القداسي الذي يمنح لها -بحسب العضو سعود الشمري-.
وأكد الشمري أن تلمّس موضوع القضاء أمر حساس، مشدداً على وجوب اعتبار الموضوع مهنة يجب أن تحترم، ولا يلتحق بالسلك القضائي إلا شخص ترقّى في درجات القضاء حتى تتحقق كفاءة القضاء.
وأضاف: «من غير المتصور أن نوجد بناء قضائياً سليماً دون أن يكون القضاة محترفين» - في إشارة إلى تعيين نحو 400 مواطن كتّاب عدل وقضاة آخرين قبل بضعة أشهر.
وانتقد أعضاء الشورى رفض اللجنة الإسلامية والقضائية في المجلس تبني المقترح، بحجة أن طريقة التعيين أمر تنفيذي داخلي من اختصاص المجلس الأعلى للقضاء، أو لقلة أعداد القضاة تبريراً لشرط قلة الخبرة.
واستغرب محمد الرحيلي أن تستخدم تلك الحجة فقط في موضوع القضاء، ولم تستخدم سابقاً في مواضيع مشابهة درسها المجلس، فيما قال سعود الشمري إن أعذار اللجنة بقلة أعداد القضاة مكررة من 60 عاماً، مضيفاً: «ولا يجب أن نعيد القضاء سيرته الأولى ونعين أشخاصاً غير متخصصين».
وشارك أعضاء غير متخصصين بالشأن القانوني في تأييد مقترح تعديل مواد في نظام القضاء، منهم الدكتورة حنان الأحمدي التي طالبت بتوفير قضاة مؤهلين تأهيلاً أكاديمياً في العلوم الشرعية إلى جانب إلمامهم بقوانين التجارة، والشركات، والأوراق التجارية، والإفلاس، والملكية، والقوانين الدولية، والقانون الجنائي، والقانون الإداري، والأنظمة العمالية، وأيدها بعض الأعضاء.
وبعد اللبس الذي أثاره العضو الدكتور عدنان البار حول أحقية تدخل الشورى في تعديل نظام القضاء، أوضح العضوان الدكتور عيسى الغيث، وهو قاضٍ سابق، ومساعد رئيس المجلس الدكتور يحيى الصمعان أن من حق مجلس الشورى درس أو تعديل أنظمة القضاء، وأن البرلمانات في العالم تناقش أنظمة القضاء وتعدّل فيها، إضافة إلى أنه لا يوجد جهة تصدر أنظمتها من نفسها، والسلطة التشريعية كالشورى جهة تحضيرية لإصدار القرار من ولي الأمر.
وكان الغيث من المؤيدين لدرس المقترح، خصوصاً ما يتعلق بفترة ملازمة القاضي، التي أكد أنها تراوح بين 6 و9 أشهر، في حين أن الملازمة الفعلية يجب أن تكون ثلاث سنوات، إلا أن طالب القضاء يفرّغ لدراسة الماجستير.
وأضاف: «من غير المعقول أن يأتي أكاديمي ويعين في القضاء، فضلاً عن أن يكون تعيينه في محكمة الاستئناف».
وحاول رئيس اللجنة الإسلامية في المجلس الدكتور فالح الصغير سحب المقترح الذي رفضته لجنته قبل التصويت عليه، وبالتالي يحال إلى لجنة خاصة لدرسه من جديد بحسب نظام المجلس، إلا أن محاولته باءت بالفشل.
وحظي المقترح بتأييد أكثر من 90 عضواً، وهو ما يعني منحه فرصة النجاح بعيداً عن رفض اللجنة الذي لم يقنع غالبية من كانوا تحت القبة.

المادة 62 تعدّل لمحاربة «السعودة الوهمية»
وافق المجلس على تعديل المادة (62) من نظام التأمينات الاجتماعية التي تقضي بفرض عقوبات على أصحاب العمل الذين يستغلون أسماء المواطنين بتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية.
ونص التعديل على معاقبة المخالفين بغرامة لا تزيد على 10 آلاف ريال، وتضاعف الغرامة في حال العودة أو التكرار، وتتعدد الغرامة بتعدد العمال المشتركين الذين ارتكب صاحب العمل بصددهم مخالفة أو أكثر.
كما تتعدد الغرامات بتعدد البيانات المقدمة أو الممتنع عن تقديمها، ويحرم صاحب العمل الذي يقوم بتسجيل شخص ويثبت لدى المؤسسة أنه لا يعمل لمصلحته من استرداد قيمة الاشتراكات التي دفعها.
وأجاز التعديل نشر العقوبة على نفقة المخالف في صحيفة بعد اكتسابها الصفة القطعية، كما لا يجوز فرض أي من الغرامات المنصوص عليها في هذه المادة عن المخالفات التي مضت عليها خمس سنوات فأكثر.
وقف المياه المحلاة
عن بعض المناطق يثير القلق
< غيرت مخاوف أعضاء مجلس الشورى ومن ضمنهم رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ، مصير توصية تقدمت بها لجنة المياه والزراعة والبيئة في المجلس، طالبت فيها بوقف الإمداد بالمياه المحلاة لبعض مناطق المملكة التي تحوي مخزون مياه جوفية، وخرج الرئيس عن السياق النظامي لإدارة الجلسات قبل أن يهمّ الأعضاء بالتصويت، مطالباً رئيس اللجنة الدكتور علي الطخيس بشرح أكثر لهذه التوصية، لأن هذا أمراً مهم.
وزاد آل الشيخ بقراءة عدد من ملاحظات الأعضاء المكتوبة في السياق ذاته تحذّر من الاستمرار في عملية التصويت، أبرزها للدكتور أحمد الزيلعي الذي أشار إلى أن منطقتي الرياض والقصيم من أكثر المناطق التي تحوي مياهاً جوفية، وبعد أن أثار تعليق رئيس الجلسة القلق حول مضمون التوصية تراجعت اللجنة عن تقديمها على رغم محاولة أخيرة لتبريرها من أحد أعضائها.
وتكرر سحب اللجنة مرة أخرى لتوصية تبنتها من العضوة الدكتورة حياة سندي حول توفير خدمات الكهرباء لذوي الإعاقة في حال قطعها، وأبدت الدكتورة سندي استغراباً حول قرار اللجنة بعد قرار السحب.
وفي السياق ذاته، سقطت ثلاث توصيات إضافية على تقرير وزارة المياه والكهرباء، أبرزها المقدمة من الدكتور مفلح الرشيدي التي طالب فيها بإمداد خطوط التحلية بين الساحل الشرقي والغربي ومناطق المملكة، بشكل مزدوج لمقابلة أي أخطار مستقبلية حال حدوث أخطار على المملكة، وكان رد رئيس اللجنة الطخيس بأن هذه التوصية من هواجس الثمانينات الميلادية حول تعرض مياه الخليج لأي تلوث، مؤكداً بأن الوضع آمن ولا يدعو إلى الخوف.
كما سقطت توصية مشتركة قدمها العضوان خالد العقيل وخضر القرشي تتعلق بالتوسع في خدمات الصرف الصحي، وبررت اللجنة رفضها للتوصية بأن مشاريع الصرف الصحي تعاني من التعثر كغيرها من مشاريع الحكومة، وتوصية أخرى للعضو الدكتور سلطان السلطان دعا فيها إلى الاستفادة من المياه المهدرة، وقال أثناء مداخلته: «إن وزير المياه يوقع إنشاء محطات تحلية من دون أن يضع في حساباته الاستفادة من المياه المهدرة».

السعودية تعمل على إيجاد "مناطق محددة" داخل اليمن لتوصيل المساعدات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة» د
أكد وزير الخارجية السعودي عادل الجبير أن المملكة بصدد التشاور مع أعضاء التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن والدول المؤيدة له، لإيجاد مناطق محددة في الداخل اليمني، يتم فيها وقف كل العمليات الجوية في أوقات محددة، للسماح

بوصول المساعدات وبما ينسجم مع قرار مجلس الأمن 2216. وحذر الجبير ميليشيات الحوثي والقوات الموالية لها من استغلال وقف العملية الجوية في هذه المناطق، أو منع وصول المساعدات إليها، مشدداً على أن السعودية ستتعامل مع أي انتهاكات باستئناف القصف الجوي لأي تحركات عدوانية تعوق هذه الجهود الإنسانية.
وكشف عن عزم السعودية إنشاء مركز موحد على أراضيها لتنسيق كل الجهود الإغاثية مع الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والدول الراغبة في تقديم المساعدات للشعب اليمني، وتطمين الأمم المتحدة من العمل على توصيلها، بما في ذلك المساعدات السعودية التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين أخيراً بقيمة 274 مليون دولار. وكانت وزيرة الإعلام اليمنية المكلفة باللجنة العليا للإغاثة في اليمن نادية السقاف أكدت في الدوحة أول من أمس، أن اليمن بحاجة إلى بليون دولار لأعمال الإغاثة الإنسانية خلال الأشهر الستة المقبلة.
وقالت الوزيرة السقاف في تصريح للصحافيين على هامش اجتماع في الدوحة أمس لمناقشة الوضع الإنساني في اليمن: «إن الأوضاع الإنسانية متدهورة بشكل كبير جرّاء انعدام جميع الخدمات الصحية والتعليمية والكهرباء والمياه والأمن وغيرها من الخدمات، واليمن بحاجة إلى بليون دولار لمواجهة الحاجات الإنسانية». وأفادت بوجود 1.4 مليون من السكان يعانون من انعدام الأمن الغذائي، يضافون إلى أكثر من 10 ملايين من السكان وفقاً لإحصاءات سابقة، محذرة من عواقب عدم توفير الوقود خلال الأسبوعين المقبلين، «لأن عمليات الإغاثة ستتوقف تماماً».

جدة: إطلاق سراح 1055 سجيناً ممن شملهم العفو الملكي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
أطلقت إدارة السجون بمحافظة جدة سراح « 1055» سجيناً ممن شملهم العفو الملكي من سجناء الحق العام حتى يوم الخميس الماضي.
فيما يجري استكمال الإجراءات اللازمة لإطلاق سراح من يشمله العفو من السجناء خلال الأيام المقبلة.
وأوضحت إدارة السجون بمحافظة جدة أنه تتم دراسة ملفات قضايا الحق العام، لتطبيق الشروط التي نص عليها الأمر الملكي الكريم واللائحة المنظمة لذلك، بمتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة، الذي وجه بسرعة إنجاز إجراءات إطلاق سراح من يشملهم العفو.

وزير التعليم يعتمد ضوابط الاختبارات لذوي الظروف الطارئة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - سعد الغشام
اعتمد وزير التعليم الدكتور عزام بن محمد الدخيّل ضوابط الاختبارات، لبعض حالات الطلاب والطالبات من ذوي الظروف الطارئة والمزمنة أثناء الاختبارات، نظراً لما يواجهه هؤلاء من ظروف تتطلب سرعة التعامل مع وضعهم.
وأوضحت وزارة التعليم في بيان صحافي صدر أمس، أن الضوابط نصّت على أهمية مراعاة الظروف المرضية الطارئة والمزمنة للطلاب والطالبات أثناء الاختبارات، وفقاً للقواعد العامة في دليل وتعليمات الاختبارات التنفيذية للائحة تقويم

الطالب، متضمناً إجراء الاختبار للطالب أو الطالبة، اللذان تمنعهما ظروفهما الصحية من حضور الاختبار في مقار تنويمهما.
وبينت أنه إذا كان الطالب المريض في المستشفى من خارج المنطقة تقوم إدارة التعليم الموجود فيها بالتوجيه لإحدى مدارسها القريبة من مقر تنويمه بتشكيل لجنة من معلمين لاختباره، بعد التنسيق مع الإدارة التعليمية التي يتبعها، والتأكد من حاله ومعلوماته، ومن ثم ترسل نتيجته رسمياً لها. وأفادت بأن الضوابط تشمل إذا كان الطالب أو الطالبة من ذوي الإقامة الطويلة في المنزل لظروف صحية أو من ذوي الحالات المرضية الشديدة أو المعدية، وهما بحاجة إلى متابعة مستمرة في المنزل، ويعرضهما خروجهما للخطر وحالاتهما تحت إشراف أحد المستشفيات أو ما في حكمها من حالات لظروف أخرى، فيتم تشكيل لجنة من المدرسة التابع لها الطالب أو الطالبة، أو من المدرسة القريبة من سكنه إذا كان من خارج المنطقة لاختباره في مكان إقامته.
ولفتت إلى أنه يشترط لحضور لجنة الاختبار في المنزل وجود والد الطالب أو أحد إخوته، ووجود والدة الطالبة أو إحدى أخواتها بوجود أعضاء من لجنة الأمن والسلامة.
وذكر أنه في حال تعذّرت حال الطالب والطالبة من إجراء الاختبار تُعلّق اختباراتهما حتى زوال العارض، ولا بد من تناسب أساليب التقويم وعدد مواد الاختبار مع حال الطالب أو الطالبة، مشدداً على ضرورة تهيئة البيئة المدرسية للطلاب والطالبات الذين لديهم ظروف صحية أو طارئة، مثل الإصابات ومراعاة ما يناسب حالاتهم وما ييسر حركتهم داخل المدرسة خلال العام الدراسي وأثناء الاختبارات.

الحياة AL HAYAT

إعلان ضوابط تصحيح أوضاع اليمنيين وتشغيل15 يمنياً لا يؤثر في "التوطين"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – أحمد الجروان
أعلنت وزارتا الداخلية والعمل الضوابط والإجراءات التفصيلية لعملية تصحيح أوضاع اليمنيين المقيمين في السعودية بشكل غير نظامي، بعد صدور توجيه ملكي السبت الماضي بمعالجة أوضاعهم. وجاء في البيان الذي صدر عن الوزارتين أمس، أنه إنفاذاً لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، بمنحهم تأشيرة زيارة مدة ستة أشهر قابلة للتمديد والسماح لهم بالعمل استثناءً من الأنظمة بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية، وامتداداً لمنطلقات عملية «إعادة الأمل»، استكملت وزارتا الداخلية والعمل الاستعدادات اللازمة كافة لإنفاذ ما قضى به الأمر السامي. (للمزيد).
وأوضح البيان أن ذلك سيتم وفقاً للضوابط التالية: - يخص الأمر السامي أبناء الجالية اليمنية ممن لم تصدر لهم إقامات نظامية.
- يستفيد من هذا الأمر من كان موجوداً على أرض المملكة قبل 20-6-1436هـ.
- يشترط أن يكون مع المستفيد (الوافد اليمني) عند مراجعته لإدارة الجوازات بالمنطقة التي يوجد فيها «وثيقة سفر» صادرة من الحكومة اليمنية الشرعية.
- حضور المستفيد (الوافد اليمني) شخصياً لإدارة الجوازات بالمنطقة التي يقيم فيها بعد تعبئة النموذج الخاص بذلك.
- حضور المستضيف (الذي ستسجل عليه زيارة المستفيد) شخصياً أو من ينيبه بموجب تفويض مصدق بعد تعبئة النموذج الخاص بذلك. وتشمل الضوابط اجتياز المستفيد الفحص الطبي المعمول به في نظام الإقامة، ويمنح تأشيرة زيارة مدة ستة أشهر قابلة للتمديد، ويسمح له بالعمل وفقاً للضوابط المعمول بها في وزارة العمل. كما يعفى المخالف من الغرامات والعقوبات المترتبة على مخالفة نظامي الإقامة والعمل والإعفاء من الأثر النظامي (بصمة مرحل).

إلى ذلك، علمت «الحياة» أن بإمكان أي شركة أو مؤسسة سعودية توظيف 15 عاملاً يمنياً ممن ستصحح أوضاعهم خلال الفترة التي أعلن عنها، وضمن الشروط والضوابط التي وضعتها وزارتا الداخلية والعمل، من دون أي تأثير في «نسب التوطين» بتلك الشركات. وكشف مصدر لـ«الحياة» قدرة كل فرد سعودي على الاستفادة من خدمات خمسة يمنيين بعد تسجيلهم في نظام العمل، وحصولهم على وثائق من مديرية الجوازات السعودية، وتسمى الوثيقة الممنوحة «بطاقة زائر خاصة».

واصطف آلاف اليمنيين المقيمين بطريقة غير نظامية منذ فجر أمس أمام بوابات الحي الديبلوماسي (غرب الرياض)، للحصول على وثائق وإثباتات من سفارة بلادهم للاستفادة من مهلة تصحيح الأوضاع.

رئيس الوفد الكوري المشارك في المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية:

نأمل التوصل لتدابير جوهرية لمكافحة جرائم الغش التجاري والتقليد

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045356

عبّر سعادة روه هوان سوك مدير عام مكتب التحقيق والرقابة بالجمارك الكورية، رئيس الوفد الجمارك الكوري المشارك في المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية الذي تنظمه الجمارك السعودية خلال الفترة من 5-7 مايو 2015م بالرياض برعاية معالي وزير المالية د. إبراهيم العساف، عبر عن أمنياته أن تسفر تدابير المنتدى في خدمة مجال إعداد التشريعات والأنظمة للتخلص من جرائم الغش التجاري والتقليد، مشيدا بجهود المنتديات العربية في مكافحة الغش التجاري في المنطقة.

جاء ذلك خلال الحوار الذي أجراه معه ماجد الزهراني لمجلة الجمارك السعودية، حيث تطرق سعادته للجهود الجمارك الكورية في مكافحة جرائم الغش التجاري وقيامها بإضافة حكم في نظام الجمارك أدى إلى رفع مستوى العقوبة على التلاعب في القيمة الجمركية من الغرامة إلى السجن، كما تناول سعادته دور وجهود منتديات الغش التجاري بصورة عامة.

تضامن ومثابرة

* تعتبر منتديات مكافحة الغش التجاري إحدى الآليات التي تهدف لوضع استراتيجية متكاملة لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، ما تعليقكم؟

- أؤمن بأن هذه المنتديات تعتبر أداة للمشاركة في تفاصيل الحالات المختلفة للجرائم وإيجاد تدابير مضادة موسعة مدعومة بالتضامن والمثابرة فيما بين الدول.

كما أن التدابير المضادة التي سيسفر عنها هذا المنتدى سيخدم كبوصلة في مجال إعداد التشريعات والأنظمة للتخلص من الجرائم.

رفعنا مستوى العقوبة في كوريا على التلاعب في القيمة الجمركية من الغرامة إلى السجن

تدابير جوهرية لمكافحة الغش

* ما رؤيتكم حول دور المنتديات العربية في مكافحة الغش التجاري والتصدي لانتهاك حقوق الملكية الفكرية وكذلك في توعية المستهلك العربي وتنويره بحقوقه؟

- يشهد نطاق العمل الجمركي توسعاً كبيراً بالمقارنة لمجالاته التقليدية مثل حماية الإيرادات وإنفاذ المكافحة، ليشمل الآن مجالات جديدة مثل حماية الصحة العامة والبيئة وحقوق الملكية الفكرية ومكافحة تسرب الممتلكات المحلية.

يلزم وجود التعاون الفعال بين الدول والحكومات وكذلك مع القطاع الخاص من أجل استئصال شأفة مخالفي حقوق الملكية الفكرية الذين أصبحوا منظمين ومتطورين، لذا فإنني واثق من أن المنتدى العربي لمكافحة الغش التجاري وحماية حقوق الملكية الفكرية سيكون له إسهام كبير في القضاء على الغش التجاري ومخالفات حقوق الملكية الفكرية في المنطقة العربية، وذلك من خلال الاهتمام بالتشارك في الإخباريات الجنائية وتأسيس تدابير مضادة لتخدم الدول العربية.

* ما أبرز تطلعاتكم حول دور منتدى العربي الرابع المزمع عقده بالرياض في التصدي للغش التجاري والتقليد وانتهاك حقوق الملكية الفكرية؟

- تزداد في الآونة الأخيرة قضايا الجرائم المتعلقة بالجمارك، مثلاً التصريح الكاذب عن بلد المنشأ من الاستفادة من اتفاقيات التجارة الحرة، والتلاعب في أقيام الصادر والوارد بغرض تسريب الممتلكات المحلية، وتهريب بضائع مخالفة لحقوق الملكية الفكرية؛ مما قد يشكل تهديداً بصحة وسلامة المستهلك، بما في ذلك منتجات مقلدة من المستحضرات الصيدلية وقطع الغيار، لذا أؤمل في الخروج من خلال هذا المنتدى بتدابير جوهرية لمكافحة ومنع الجرائم الآنفة الذكر.

رفع مستوى العقوبة

* هل ترون أن الجمارك والجهات الرقابية في الدول العربية تحتاج مزيداً من التشريعات لمكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية؟

- لقد حدث مؤخراً في كوريا أن تم إضافة حكم في نظام الجمارك أدى إلى رفع مستوى العقوبة على التلاعب في القيمة الجمركية من الغرامة إلى السجن، وقد أسهم هذا الحكم بشكل فعال في منع بعض الجرائم مثل تسرب الممتلكات المحلية، والتهرب الضريبي بالخارج، وتمويل الأنشطة الغير مشروعة، والغش المرتبط بالإعانات، والتلاعب في الكميات أثناء إجراء الفسح الجمركي.

فإنني أؤمن أنه من أجل استئصال شأفة تلك الجرائم، يتعين على سلطات الجمارك صرف اهتمام خاص نحو الأنشطة غير المشروعة التي تحدث أثناء إجراءات الفسح الجمركي، وكذلك الجرائم التي تحدث بعد قيام الجمارك بفسح البضائع.

جهود الجمارك الكورية

التجربة الكورية

* كيف تعملون على مكافحة مظاهر الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية في الجمارك لديكم؟

- قامت الجمارك الكورية أثناء العام الماضي بضبط إجمالي (3,536) حالة للغش التجاري بلغت قيمتها (73,2) مليون دولار أمريكي و(262) حالة لمخالفة حقوق الملكية الفكرية بقيمة بلغ قدرها (4,8) ملايين دولار أمريكي، ومن أجل القضاء على جرائم الغش التجاري، نعتزم القيام خلال عام بتشكيل لجنة تعاونية للتحقيق تضم الصين واليابان وروسيا وفيتنام، وكذلك نسعى لتعزيز علاقة التعاون مع مختلف المؤسسات الخاصة.

* كلمة أخيرة؟

- أُعرب عن جزيل شكري للقائمين على هذا المنتدى على توجيه الدعوة للجمارك الكورية لحضوره، آمل ملاحظة أنه قد شهد نطاق عمل الجمارك توسعاً مطرداً على مستوى دول العالم، كما أنه قد تزايدت آمال الجمهور المعقودة بالجمارك في التصدي للأنشطة الغير مشروعة، وإنني أتخوف أن تظهر الكثير من التحديات في سبيل تأسيس وتطبيق السياسات الرامية للتوازن بين مهام سلطات الجمارك والآمال الكبيرة من الجمهور، أتوقع أن الجمارك الكورية ونظيراتها من إدارات الجمارك في العالم العربي ستتمكن من التكاتف من أجل التعامل مع هذه التحديات معاً، شاكرين ومقدرين لكم هذه الاستضافة.

رحب بولي العهد وولي ولي العهد والوزراء الجدد .. الملك: الأمير مقرن خدم وطنه بكل أمانة وإخلاص

تخفيض أسعار وقود الطائرات والتشهير بمخالفي نظام "جرائم المعلوماتية"

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150505/Con20150505769328.htm

واس (الرياض)

وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على تخفيض أسعار وقود الطائرات، والتشهير بمخالفي نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

ورحب خادم الحرمين الشريفين في مطلع الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس في قصر اليمامة بالرياض، باسمه واسم المجلس بصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزيرالدفاع، متمنياً لهما ولأصحاب السمو والمعالي الوزراء والمسؤولين الجدد التوفيق والسداد في مناصبهم الجديدة، كما أعرب - حفظه الله - عن بالغ اعتزازه لما قدمه صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود من خدمة للوطن وما تحمله من مسؤوليات بكل أمانة وصدق وإخلاص، وعن بالغ الشكر والتقدير لأصحاب السمو والمعالي الوزراء والمسؤولين السابقين على ما بذلوه من جهود في خدمة الوطن.

كما رحب خادم الحرمين الشريفين بإخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بمناسبة اللقاء التشاوري السنوي الخامس عشر الذي سيعقد بمشيئة الله اليوم الثلاثاء بمدينة الرياض، سائلا الله تعالى أن يوفق قادة دول المجلس لكل ما يحقق المزيد من التطلعات لشعوب دول المجلس، ويدعم مسيرة العمل الخليجي المشترك تجاه مختلف القضايا العربية والإسلامية والدولية.

وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس بعد ذلك، على مباحثاته مع جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، وفخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، وفخامة الرئيس أسياس أفورقي رئيس دولة أريتريا، وفحوى الاتصالات الهاتفية التي تلقاها من جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، وفخامة الرئيس فرانسوا هولاند رئيس جمهورية فرنسا، وفخامة الرئيس إسماعيل عمر جيلة رئيس جمهورية جيبوتي، ومضمون الرسالة التي تسلمها من فخامة الرئيس الدكتور محمد أشرف غني رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، واستقباله - أيده الله - دولة رئيس وزراء نيوزيلندا جون كي، ودولة رئيس وزراء رومانيا فيكتور بونتا، والأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني.

رعاية مصلحة الوطن ومستقبله

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن مجلس الوزراء، رفع الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على ما يقوم به من جهود لخدمة الدين والوطن، مؤكداً أن أوامره الكريمة التي تضمنت اختيار صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولياً للعهد وتعيينه نائباً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للداخلية، واختيار صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولياً لولي العهد وتعيينه نائباً ثانياً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للدفاع، وما تضمنته الأوامر الملكية من تعيينات جديدة تجسد حرصه - أيده الله - على كل ما من شأنه رعاية مصلحة الوطن ومستقبله والحفاظ على استقراره واستمراره على الأسس التي قام عليها، والحفاظ على مصالحه العليا الهادفة لخير شعبه الوفي.

مستجدات الأوضاع إقليميا ودوليا
واستمع المجلس بعد ذلك إلى عدد من التقارير عن مستجدات الأوضاع وتطوراتها إقليمياً ودولياً، ورفع شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين على وقوفه إلى جانب الشعب اليمني ومؤازرته في هذه الظروف، منوهاً بتوجيهه - أيده الله - لصاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية من أبناء اليمن الشقيق قبل تاريخ 20 / 6 / 1436هـ، مؤكداً أن هذا التوجيه يعد امتداداً لمواقف المملكة الأخوية مع اليمن حكومة وشعباً ومؤازرته في هذه الظروف وتخفيف الأعباء عن أبناء اليمن الشقيق.
ورحب مجلس الوزراء بتعيين إسماعيل ولد شيخ أحمد مبعوثا جديداً للأمين العام للأمم المتحدة إلى الجمهورية اليمنية، متمنياً له التوفيق والنجاح في مهامه ومساعيه.
محاربة الفكر الضال
ونوه بنتائج الاجتماع التشاوري لأصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وما جرى خلاله من إقرار لآلية عمل اللجنة الخليجية للقائمة الإرهابية الموحدة تعزيزا للعمل الأمني الخليجي المشترك في مجال مكافحة الإرهاب، وتأكيدا على الموقف الثابت لدول المجلس من نبذ الإرهاب والتطرف وضرورة تكثيف الجهود الأمنية لمحاربة هذا الفكر الضال وتجفيف مصادر تمويله، كما أثنى على نتائج اجتماع أصحاب السمو والمعالي وزراء خارجية دول المجلس التحضيري للقاء التشاوري الـ 15 لأصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس.
تقدير جهود الداخلية
وفي الشأن المحلي بين د. الطريفي، أن خادم الحرمين الشريفين وجه شكره لوزارة الداخلية على جهودها في الكشف المبكر وإحباط عدد من المخططات الإرهابية التي تستهدف الوطن في شبابه ومقدراته في عدة مناطق من المملكة يقوم عليها عناصر من الفئة الضالة وأصحاب الفكر المنحرف خدمة لتنظيمات إرهابية في الخارج لاستهداف المملكة ومنهجها القائم على الكتاب والسنة، مؤكداً - رعاه الله - مسؤولية الجميع مواطنين ومقيمين في حفظ الأمن والإبلاغ عن كل من تسول له نفسه الإضرار بأمن المملكة.
ملتقيات علمية واقتصادية
كما استعرض المجلس عدداً من النشاطات والملتقيات العلمية والاقتصادية التي أقيمت خلال الأسبوع، منوهاً في هذا السياق بالملتقى الدولي للخبراء حول إدارة الكربون وانعكاساتها، وورشة عمل ومعرض «مبادرة الميثان العالمية» الذي نظمته المملكة في مدينة الخبر، كما تطرق إلى مشاركة المملكة في منتدى الطاقة في العاصمة الصينية بكين تحت عنوان «قوة الشراكة» مجدداً تأكيد المملكة أهمية وجود سعر عادل للنفط للمنتجين والمستهلكين والصناعة على حد سواء، وأهمية تعاون الدول والمنتجين والمستهلكين لضمان الشفافية والحد من التقلبات لأن من مصلحة الجميع استقرار الأسعار.
وأفاد الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من اللجنة العامة لمجلس الوزراء وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:
تعاون رياضي مع العراق
وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي الرئيس العام لرعاية الشباب - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب العراقي، في شأن مشروع اتفاق تعاون بين الرئاسة العامة لرعاية الشباب في المملكة العربية السعودية ووزارة الشباب والرياضة في جمهورية العراق في مجال الشباب والرياضة، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
.. وتفاهم سياسي مع البيرو
وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتباحث مع جانب جمهورية البيرو حول مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية ووزارة الخارجية في جمهورية البيرو، والتوقيع عليه ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
تخفيض أسعار وقود الطائرات
أقر مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من الهيئة العامة للطيران المدني في شأن توصيات اللجنة المشكلة لمراجعة أسعار الوقود في المطارات السعودية ومقارنتها بالأسعار المعمول بها في مطارات المنطقة، عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي:

1 - على شركة أرامكو السعودية تخفيض أسعار وقود الطائرات عن السعر المعلن عنه المبني على معادلة مرتبطة بالسعر الدولي الذي تصدره الشركة بشكل دوري لأسعار الوقود الخاصة بالمطارات السعودية، وذلك وفقاً لما يأتي:
أ - تخفيض أسعار وقود الطائرات بمبلغ قدره (15) هللة عن كل لتر في كل من مطار الملك عبدالعزيز الدولي ومطار الملك خالد الدولي.
ب - تخفيض أسعار وقود الطائرات بمبلغ قدره (20) هللة عن كل لتر في باقي مطارات المملكة.
2 - يطبق التخفيض المنصوص عليه أعلاه على جميع شركات الطيران التي تستخدم المطارات السعودية.
عضو إضافي لتقنين أعمال التشغيل والصيانة
وافق مجلس الوزراء على إضافة ممثل من الهيئة الملكية للجبيل وينبع إلى تشكيل اللجنة الوطنية لتقنين أعمال التشغيل والصيانة وتقييسها، المنصوص عليه في الفقرة (1) من المادة (الثانية) من تنظيم اللجنة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (200) وتاريخ 4 / 7 / 1432هـ.
كما وافق المجلس على اعتماد الحساب الختامي للمؤسسة العامة للموانئ للعام المالي (1434 / 1435هـ).
تقارير سنوية للإسكان والتقاعد والتخصصي
اطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لوزارة الإسكان، والمؤسسة العامة للتقاعد، والمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها، ووجه حيالها بما رآه.
تعيينات على الـ
(14 - 15) في 6 جهات
وافق مجلس الوزراء على تعيين كل من سليمان بن منصور بن حمد الشعيبي على وظيفة (مستشار مالي وإداري) بوزارة الصحة، سعد بن إبراهيم بن مشاري العنقري على وظيفة (مدير عام ميناء) بالمؤسسة العامة للموانئ، والمهندس سعود بن راشد بن عبدالله العسكر على وظيفة (نائب محافظ الهيئة) بالهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، وجميعهم بالمرتبة الخامسة عشرة.
كما شملت التعيينات بالمرتبة الرابعة عشرة على كل من محمد بن خلف بن محمد آل مطلق على وظيفة (مستشار أمني) بوزارة الداخلية، والمهندس عبدالله بن أحمد بن حامد الغامدي على وظيفة (مهندس مستشار مدني) بوزارة الخارجية، وعبدالرحمن بن محمد بن سليمان الخِرْب على وظيفة (مدير عام إدارة الرقابة الجمركية) بمصلحة الجمارك العامة.
تعديل في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية
وافق مجلس الوزراء على تعديل المادة (السادسة) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 17) وتاريخ 8 / 3 / 1428هـ، وذلك بإضافة النص الآتي إلى نهايتها: «ويجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النصَّ على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية»، وذلك بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (35 / 22) وتاريخ 26 / 5 / 1436هـ.
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

مناقشة تعديلات في نظام المعوقين اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150505/Con20150505769343.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
يناقش مجلس الشورى اليوم تعديل نظام رعاية المعوقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 37) وتاريخ 1421/9/23هـ، ويشمل تعديل المواد الثانية والثامنة والحادية عشرة من النظام والمقدم من كل من الدكتورة لطيفة الشعلان والدكتورة لبنى الأنصاري والدكتورة منى آل مشيط والدكتورة نهاد الجشي والدكتور ناصر الموسى استنادا للمادة 23 من نظام المجلس.
وسيتم في مادته الأولى تغيير اسم النظام من نظام رعاية المعوقين إلى نظام ذوي الإعاقة، ستدرج الأجهزة التعويضية والأجهزة المساعدة وبرامج الرعاية النهائية وخدمات العناية من المنزلية ضمن الخدمات التي يجب توفيرها، إضافة الخدمة

القضائية ضمن الخدمات التي تكفلها الدولة لذوي الإعاقة والمقصود بها: لذوي الإعاقة رفع الدعاوى القضائية في مكان إقامته وتراعى الظروف الصحية للشخص ذوي الإعاقة من حيث الأماكن الخاصة بالتوقيف إذا اقتضت طبيعة القضية وظروفها توقيفه وتوفير التقنيات المساعدة لذوي الإعاقة حسب الحالات وتهيئة مكان إقامة ذي الإعاقة بما يتناسب مع إعاقته، وضع الأعضاء مادة جديدة في النظام القائم عن دعم الدولة للجمعيات والمؤسسات الأهلية في مجال الإعاقة، وضع مادة جديدة عن تشجيع الدولة للقطاع الخاص للإسهام في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، إضافة المجالات الرياضية والترويجية لذوي الإعاقة للنظام القائم وتشمل الاستفادة من الأنشطة والبرامج والمرافق والأندية الرياضية والترويجية وتهيئتها ليتمكن ذوو الإعاقة من المشاركة في فعالياتها داخلياً وخارجياً بما يتناسب مع قدراته، تشكل هيئة بمسمى الهيئة العامة لذوي الإعاقة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة والاستقلال المالي والاداري وترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الوزراء، إضافة بند يتعلق بتقويم الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة.

الدخيل للأهليات: لا تتلاعبوا بإجازات المعلمين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=222659&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر

م تمض أربع ساعات على إعلان وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل مواعيد إجازات شاغلي الوظائف التعليمية، حتى غرد عبر حسابه في "توتير" برسالة إلى مستثمري وملاك المدارس الأهلية بعدم السماح لهم بالتلاعب في إجازة المعلمين والمعلمات أو صرف مستحقاتهم. وبحسب مصادر "الوطن"، فإن توجيه الوزير الجديد للأهليات، يأتي تأكيدا على أنها مؤسسات تعليمية تعمل تحت مظلتها، ولن يتم السماح بالتلاعب سواء في منح الإجازات أو صرف المستحقات، مضيفة أن هناك بعض ملاك الأهليات يتعمدون التحايل على العقود الموحدة لمعلمي ومعلمات المدارس الأهلية الوطنيين، خصوصا بعد الأمر الملكي الأخير القاضي بأن يكون الحد الأدنى للرواتب 5600 ريال مشاركة بين صندوق الموارد البشرية وإدارة المدرسة، حيث تنتهج بعض إدارات المدارس الأهلية أساليب لفرض دوام آخر للمعلمين والمعلمات، أو الخفض من رواتبهم. أتى ذلك، في وقت تطبق الوزارة هذا العام آلية جديدة لضمان استمرار انتقال الطلاب من المدارس الأهلية إلى أخرى من دون ربطهم بسداد أولياء أمورهم للرسوم الدراسية، حيث يسمح لهم للانتقال لمدارس أخرى في حال رغبتهم مع إمكان نقل بياناتهم وملفاتهم إلكترونيا عبر نظام "نور" للمدارس الأخرى والاكتفاء بحجز الشهادات العلمية والوثائق الدراسية إلى أن يتم المخالصة المالية مع المدرسة.

تسبب في إصابته بعدة خدوش وكدمات في الوجه

معلم وافد يغرس أظافره في وجه طالب والتعليم يحقق

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://sabq.org/uN5gde

محمد حضاض -سبق- جدة:
رس معلم -عربي الجنسية- أظافره في وجه طالب لم يتجاوز السبعة أعوام في مدرسة أهلية بجدة، وتسبب في إصابته بعدة خدوش وكدمات في الوجه، وذلك بعد ٢٤ ساعة من حادثة طفل مكة الذي أثار الرأي العام ونقلت تفاصيله "سبق".
وقدم والد الطفل شكوى رسمية في قسم شرطة السلامة، وطالب باستدعاء المعلم العربي ومعاقبته لتصرفه غير المسؤول معتبراً ما حدث قضية جنائية.
وقال والد الطالب لـ" سبق" إن ابنه الذي يدرس في الصف الثاني الابتدائي، في إحدى المدارس الأهلية الشهيرة بجدة، فوجئ بهجوم معلم السباحة عليه في المسبح دون سبب واضح، وغرس أظافره في وجه الطفل.
وأضاف أنه في نهاية اليوم الدراسي لاحظ السائق وجه الطفل ورفض التحرك من المدرسة، واتصل علي مباشرة وأخبرني فحضرت على الفور وتوجهت إلى قسم الشرطة حيث حررت محضراً لمحاسبة المتسبب.
وتابع والد الطالب بقوله: ندفع مبلغاً يتجاوز الـ ٢٢ ألف ريال سنوياً من أجل تعليم ابننا بالشكل المناسب، ولم ننتظر أن نقابل بهذه القسوة في التعامل.
أكدت مصادر لـ" سبق" أن المعلم نفى الواقعة وتعلل بأنه كان يحاول أن ينهي مشاجرة بين الطالب وأحد زملائه، وأصابه دون قصد.
من جهته قال لـ"سبق" عبدالمجيد الغامدي متحدث تعليم جدة أنه تم توجيه الجهة المختصة بإدارة التعليم للوقوف على تفاصيل الحادثة، والرفع بما يتم لاتخاذ الإجراء المناسب.

تفاعلاً مع "سبق".. وإجراءات نظامية لمباشرة الحالة من الشؤون الصحية

لجنة تحقيق في واقعة "ضحية الإبرة " ببيشة ومنع الكادر من السفر

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://sabq.org/iO5gde

سعود الدعجاني - سبق - بيشة:

وجه مدير الشؤون الصحية بمحافظة بيشة باتخاذ الإجراءات النظامية من منع طاقم طبي بأحد المستشفيات الخاصة من السفر لحين الانتهاء من القضية، بعد اتهام مواطن مستشفى خاصاً بالتسبّب في تدهور حالة زوجته، إثر حقنة أُعطيت لها، أول أمس .

وأوضح المتحدث الرسمي بصحة بيشة عبدالله سعيد الغامدي رداً على ما نشرته " سبق" أمس بعنوان ""إبرة" بمستشفى خاص تُدخل مواطنة في غيبوبة ببيشة، أنه ومن اللحظة الأولى من ورود شكوى المواطن زوج المريضة فقد أصدر عامر بن مشاري الصعيري، مدير صحة بيشة توجيهاته إلى إدارة القطاع الصحي الخاص لاتخاذ الإجراءات النظامية حول هذا الموضوع، وعليه باشرت الإدارة الواقعة واتخذت عدداً من الإجراءات النظامية تمثلت في سحب نسخة من ملف المريضة، واتخاذ الإجراءات النظامية لعدم السماح بالكادر الطبي بالسفر لحين الانتهاء من القضية .

وأضاف أنه تم تكوين لجنة من الأطباء والمختصين من القطاع الصحي الخاص وإدارة المتابعة وإدارة الخدمات العلاجية وهي حالياً تجري التحقيق في المجمع الطبي مع الكادر الطبي المسؤول عن الحالة.

وتابع: سيتم انتظار تقرير طبي متكامل من قبل مستشفى الملك عبدالله ببيشة بحالة المريضة، ومن خلال عدد من الإجراءات ومنها إخضاع كل من تعامل مع الحالة للتحقيق، وسنوافيكم بالنتائج.

ليست المرة الأولى التي يُقال فيها الطبيشي

"سلمان" ينتصر لكرامة الوطن ويحمي حرية الصحافة بإعفاء "رئيس المراسم"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://sabq.org/uO5gde

عبدالله البرقاوي-سبق-الرياض:

انتصر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- لكرامة الوطن ، اليوم بإصداره أمراً يقضي بإعفاء رئيس المراسم الملكية محمد الطبيشي من منصبه عقب تصرفه السلبي مع المصور الصحافي خلال استقبال الملك سلمان لملك المغرب.

وجاء الأمر الملكي ليؤكد من جهة أخرى مدى أهمية حرية الصحافة والعمل الإعلامي في عهد الملك سلمان -حفظه الله- ، حيث واجه التصرف السلبي من رئيس المراسم الملكية مع المصور الصحافي بإعفائه من منصبه.

رئيس المراسم الملكية لم يعفه منصبه الكبير ورئاسته للمراسم الملكية من المحاسبة في عهد الحزم، حيث تسبب تصرفه غير المناسب في إعفائه من منصبه بعد ساعات قليلة من تداول المشهد الذي أظهر تعامله السلبي.

الانتصار للمصور الصحفي بإعفاء المسؤول الكبير، اعتبره الكثير من الإعلاميين انتصارًا للصحافة والإعلام وتأكيدًا لمكانة الإعلام لدى الملك سلمان بن عبدالعزيز.

الأمر الملكي الحازم الذي أصدره الملك سلمان بن عبدالعزيز أكد مجددًا أنه ليس هناك مسؤول فوق القانون ، وجميع المسؤولين تحت طائلة المحاسبة في حال صدر منهم ما يؤثر على كرامة الوطن والمواطن.

وكان -حفظه الله- قد أصدر أوامر حازمة مشابهة منها إيقاف الأمير ممدوح بن عبدالرحمن عقب تطاوله على أحد الكتاب، إضافة إلى إعفاء وزير الصحة السابق بعد تصرفه غير المناسب مع مواطن وغيرها من الأوامر الحازمة.

يُذكر أن رئيس المراسم الملكية السابق محمد الطبيشي سبق أن أصدر الملك عبد الله بن عبد العزيز- رحمه الله - أمرًا، بإعفائه من منصبه في عام 2013 ، قبل أن يصدر أمرًا ملكيًا بتعيينه في المنصب نفسه بعد أمر الإعفاء بثلاثة أشهر فقط .

"بين2" مبادرة طالبات "جامعة سلطان" لتوعية المطلقات

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4064640

اليوم - الرياض
تطلق طالبات قسم إدارة الأعمال بجامعة الأمير سلطان الأهلية مبادرة «بين 2»، والتي تهدف إلى توعية الأمهات المطلقات بكيفية التواصل مع أبنائهن، ومدى تأثير ذلك على علاقاتهم، بالتعاون مع العديد من الجهات الخدمية ذات العلاقة بما فيها هيئة حقوق الإنسان.
وقالت الطالبة هيفاء السياري: سيتم من خلال المبادرة التي ترعاها حرم أمير منطقة الرياض، تقديم النصائح والإرشادات والاستشارات القانونية والنفسية والاجتماعية للأمهات، وتشارك في المبادرة. ومن الجهات المشاركة؛ «جمعية مودة وجمعية بنيان ومركز واعي، وكذلك مركز رعاية الطفولة».
وقالت المشرفة على المبادرة ريم بنت صديق: إنها تهدف إلى توعية ومعرفة حقوق الأبناء لفترة ما بعد طلاق الزوجين، من الجانب القانوني والنفسي والاجتماعي، وستنطلق الفعاليات في كلية البنات غداً الأربعاء، بحضور نسائي، والدعوة موجهة لجميع السيدات. وستُقدم استشارات مجانية من قبل الجهات والمراكز المختصة في المجال، وستكون هناك محاضرات توعوية في المجالات النفسية والأسرية والقانونية، وستُختتم الفعاليات بإجراء سحب على هدايا للزوار.

"الشورى" يؤكد ضرورة معالجة تأخر الترقيات في "التحقيق والادعاء العام"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
أكد مجلس الشورى خلال جلسته الـ36 التي عقدها اليوم (الثلثاء)، ضرورة إحداث وظائف متوسطة وعليا لأعضاء «هيئة التحقيق والادعاء العام»، لمعالجة تأخر الترقيات.
جاء ذلك بعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة «الشؤون الإسلامية والقضائية»، في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للهيئة للعام المالي 1434-1435 هـ، التي تلاها رئيس اللجنة فالح الصغير.
وقال مساعد رئيس مجلس الشورى يحيى الصمعان، في تصريح إلى «وكالة الأنباء السعودية» (واس) عقب الجلسة، إن «المجلس طالب في قراره وزارة المال باتخاذ اللازم لتأمين ما تحتاجه هيئة التحقيق والادعاء العام من أراض في المدن والمحافظات التي ليس لدى الهيئة أراض مناسبة فيها»، وطالب المجلس كذلك «الادعاء العام» بتوثيق مهارات الأعضاء في التحقيق والادعاء للإفادة منها في التأهيل والتدريب.
وأضاف أن «المجلس وبعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج للعام المالي 1434 – 1435 هجري التي تلاها رئيس اللجنة علي الطخيس، قرر مطالبة الهيئة بتقييم برامج معايير الأمن والسلامة لدى مقدّمي الخدمة».
وقرر المجلس أيضاً، مطالبة الهيئة بسرعة الانتهاء من إعداد متطلبات الخطة طويلة المدى لمشروعات المياه المحلاة وتوليد الكهرباء وتحديد احتياجاتها من الوقود حتى عام 1462 هجري، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

وطالب المجلس في قراره، مجلس «إدارة الهيئة» بالعمل على دراسة إسناد مهمة تنظيم قطاع خدمات المياه لمهام الهيئة، بصفته منظماً لقطاعي الكهرباء والماء.
وأشار الصمعان إلى أن «المجلس انتقل بعد ذلك الى مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، في شأن مقترح تعديل عدد من مواد نظام رعاية المعوقين، والمقدم من عدد من أعضاء مجلس الشورى، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس».
وقالت اللجنة في تقريرها الذي تلاه رئيس اللجنة عبدالعزيز الهدلق، إن «التعديل المقترح المقدّم من أعضاء المجلس: لبنى الأنصاري، لطيفة الشعلان، منى آل مشيط، نهاد الجشي، وناصر الموسى، استناداً إلى المادة (23) من نظام المجلس، يهدف إلى تفعيل نظام رعاية المعوقين».
وأضافت اللجنة أنها عدّلت مسمى النظام الحالي الذي يتكون من 19 مادة، من نظام رعاية المعوقين إلى نظام حقوق ذوي الإعاقة، كما غيرت مسمى الكيان من «المجلس» إلى «الهيئة».
وأشارت اللجنة إلى أنها حذفت المادة التي تتناول تشجيع المؤسسات والأفراد على المساهمة في الأعمال الخيرية، لافتة إلى أن الدولة تكفل حق ذوي الإعاقة، كما رأت إضافة مصطلح «التأهيل» مؤكدة أن تأهيل ذوي الإعاقة لا يقل أهمية عن تدريبهم.
وقامت اللجنة بإضافة مادتين جديتين تُعنيان بتشجيع ودعم الدولة للجمعيات والمؤسسات والأفراد على المساهمة في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، وإضافة مادة تعنى باستقلالية الجهة التي يوطن فيها النظام، وإضافة مادة أخرى تعنى بأوضاع منسوبي الجهة وأوضاعهم الوظيفية.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصيتها للمناقشة، أبدى عدد من الأعضاء عدداً من الملاحظات التي تناولت اقتراحات بتعديلات قانونية وصياغة لغوية في عدد من المواد المقترح تعديلها أو المواد الجديدة التي أدخلتها اللجنة على النظام، وأكد أحد الأعضاء كذلك ضرورة صدور نظام شامل لذوي الاحتياجات الخاصة يضمن حقوقهم.
وطالب أحد الأعضاء بعضوية وزارة الداخلية والمرور في مجلس إدارة الهيئة، مشيراً إلى أن المخالفات التي تقع بحق ذوي الاحتياجات الخاصة مثلها مثل الاعتداء على الأماكن المخصصة لهم، تتطلب جهة أمنية تردعها.
واقترح عضو آخر عضوية «هيئة الغذاء والدواء» لمجلس إدارة الهيئة المقترح في النظام، لافتاً إلى أن الكثير من المنتجات المخصصة للمعاقين تتطلب عضوية الهيئة لحمايتهم من المنتجات التي تستغل حاجاتهم المادية والصحية.
وفي نهاية المناقشة، وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لعرض وجهة نظرها في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات على التقرير، وذلك في جلسة مقبلة.
وأفاد مساعد رئيس المجلس، أن المجلس وافق في مستهل الجلسة على تضمين قرارات العقوبات المنصوص عليها في عدد من الأنظمة ذات العلاقة بخدمات الحج والعمرة النص الآتي:
«يجوز تضمين قرار العقوبة النص على نشر منطوق القرار على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مقر إقامة المخالف، فإن لم تكن في مقره صحيفة ففي أقرب منطقة له أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة أو بهما معاً، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وآثارها، على أن يكون نشر القرار بعد اكتسابه القطعية».
جاء ذلك بعد أن استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات، في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه تعديل المواد النظامية المتعلقة بالعقوبات في نظام خدمة حجاج الداخل، وتنظيم خدمات المعتمرين، وقواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، ونظام نقل الحجاج إلى المملكة وإعادتهم إلى بلادهم، واللائحة التنظيمية لمنع غير السعوديين من التعامل في مجال إسكان الحجاج والمعتمرين والزوار، التي تلاها رئيس اللجنة محمد المطيري.

عضو "شورى": اتفاقات الأمم المتحدة للمعوقين لم تترجم في السعودية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
فيما أجمع أعضاء مجلس الشورى على ملاءمة مقترحات لتعديلات جوهرية في نظام المعوقين وإنشاء هيئة عامة لهم، رأى العضو جبران القحطاني أن توقيع المملكة على الاتفاقات الدولية الخاصة بحقوق ذوي الإعاقة الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة لم تترجم على أرض الواقع وما زال صاحب الإعاقة يواجه عوائق إجرائية في حقوقه المعيشية البسيطة.
وذكر القحطاني في جلسة الشورى أمس (الثلثاء)، مالم يطبق من الاتفاقات الدولية للمعاقين مثل عدم تجهيز ما يخصهم من خدمات خاصة في مسارات الشوارع والطرقات والمرافق العامة، وعدم تهيئة وسائل النقل لذوي الإعاقة فضلاً عن استغلال الشركات الخاصة لتوظيف ذوي الاحتياجات الخاصة لتحقيق نسبة السعودة المطلوبة منهم.
وطالب القحطاني أبرز المؤيدين لنظام الإعاقة بتصنيف أشكال الإعاقة وتحديدها بشكل دقيق، والاستفادة من تجارب الشعوب الأخرى في هذا المجال، إضافة إلى تخطيط مستقبلي عمراني يأخذ بالاعتبار وجود معوقين لهم احتياجات خاصة، ووضع الضوابط اللازمة للحد من تجاهل هذه الفئات المهمة في المجتمع. مشدداً على عدم الاكتفاء بتعديل مواد النظام، بل العمل على توفير آليات لتطبيقها ومراقبة ذلك التطبيق لمعالجة ما يطرأ عليه من تحديات.
من جهته، أوضح عضو مجلس الشورى «الكفيف» الدكتور ناصر الموسى أن الفلسفة التي يقوم عليها النظام الحالي قد تحولت في النظام المقترح من المفاهيم الرعوية إلى المفاهيم الحقوقية والتنموية.
وافق المجلس على ملاءمة درس المقترحين لتعديل وتطوير نظام رعاية المعوقين في المملكة الصادر عام 1421 هـ، والتعديلات المقترحة فيه المقدمة من العضوات الدكتورة لبنى الأنصاري والدكتورة لطيفة الشعلان والدكتورة منى آل مشيط الدكتورة نهاد الجشي، والعضو الدكتور ناصر الموسى.
وأهم التعديلات على النظام القائم في المقترح إدراج الأجهزة التعويضية، والأجهزة المساعدة، وبرامج الرعاية النهائية، وخدمات العناية المنزلية ضمن الخدمات التي يجب توافرها للمعاقين، وإضافة الخدمة القضائية ضمن الخدمات التي تكفلها الدولة لذوي الإعاقة. وطالب الأعضاء بمادة جديدة في النظام القائم تنص على دعم الدولة للجمعيات والمؤسسات الأهلية في مجال الإعاقة، وتشجيع الدولة للقطاع الخاص للإسهام في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، إضافة إلى الاستفادة من الأنشطة ومرافق والأندية الرياضية، وتهيئتها لذوي الإعاقة للمشاركة في فعالياتها داخلياً وخارجياً بما يتناسب مع قدراتهم، وتقويم الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة.
ومن أبرز مواد النظام المقترح أن تشكل هيئة بمسمى «الهيئة العامة لذوي الاعاقة» تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة والاستقلال المالي والإداري وترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الوزراء، وتتكون من ممثلين عن خمس جهات حكومية ذات علاقة، وثمانية أعضاء آخرين يشملون اثنين من ذوي الإعاقة ووالديّ معاقَين، ورجلي أعمال أو سيدتي أعمال، ومتخصصين بشؤون المعاقين، وعاملين في جمعيات ذوي الإعاقة.
من جهة أخرى، أصدر المجلس قرارات منها ضرورة إحداث وظائف متوسطة وعليا لأعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام لمعالجة تأخر الترقيات، وتوثيق مهارات الأعضاء في التحقيق والادعاء للإفادة منها في التأهيل والتدريب.

إحالة معلم ضرب "طالبين" وأرغمهما على شم النفايات إلى "العمل الإداري"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة – معاذ العمري
تصاعدت حادثة ضرب طالبين في إحدى مدارس مكة المكرمة من جانب معلمهما أخيراً، وإجبارهما على شم رائحة سلة المهملات في الصف أمام زملائهما، إذ أزاحت إدارة تعليم منطقة مكة المكرمة المعلم عن عمله التربوي، ونقله إلى العمل الإداري تأديبياً.
وتأتي تفاصيل الحادثة بعد أن تقدمت والدة أحد طلاب المرحلة الابتدائية في مدرسة البراء بن مالك بمكة المكرمة، الخميس الماضي ببلاغ رسمي إلى أحد مراكز الشرطة، وذلك بعد تعرض ابنها وأحد زملائه للضرب والتعنيف من معلمهما في الصف، وإرغامهما على شم رائحة سلة المهملات أمام بقية زملائهما في الفصل، وذلك عقوبة لحديثهما الجانبي في الصف أثناء شرح المعلم.
وأكدت إدارة التعليم في بيان (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أنه تم تكوين لجنة للتحقيق في الحادثة، وأوصت بإبعاد المعلم من العمل التربوي وإحالته إلى العمل الإداري غرب مكة المكرمة، وذلك بعد تأكد اللجنة من مخالفة المعلم للأنظمة والتعليمات، موضحة أن لوائح وزارة التعليم تنص على منع الضرب في المدارس، واستخدام الأساليب التربوية السليمة والحوافز الإيجابية للطلاب والابتعاد عن ممارسة العنف أو الإيذاء النفسي.
ولفتت إلى أن وليي أمر الطالبين تنازلا عن حقهما الخاص في قضية المعلم المخالف، مضيفة: «إن مثل هذا التصرف لا يمثل العاملين في الحقل التعليمي والتربوي، وحرص الإدارة على اتخاذ كافة الأساليب التربوية الممكنة لعدم حدوث مثل هذا الموضوع مستقبلاً، كما أن الضرب في المدارس أسلوب غير تربوي، وله آثاره العكسية والسلبية على الطلاب، في حياتهم الصحية والنفسية والاجتماعية وتحصيلهم العلمي».
ودعت مديري المدارس والمعلمين إلى الابتعاد عن أساليب الترهيب والتخويف، وتعزيز المودة والمحبة والثقة بين الطلاب والمعلمين، وذلك بتنفيذ لائحة السلوك في حال عدم تقيد الطالب بالأنظمة التي تحكم العلاقة بينه وبين المحيط الذي يعيش فيه داخل المدرسة.
وعلمت «الحياة» من مصدر موثوق به أنه تم تحويل القضية إلى الجهات الرسمية للتحقيق في سير القضية، واستكمال اللازم، بعد أن تقدمت والدة أحد الطالبين إلى أحد مراكز الشرطة في مكة المكرمة ببلاغ رسمي ضد المعلم، وإثبات واقعة الضرب واعتداء المعلم على الطالب بتقرير طبي للحالة.
فيما زار أمس مدير إدارة التعليم في منطقة مكة المكرمة محمد الحارثي المدرسة الابتدائية التي وقعت فيها الحادثة، وتقدم بالاعتذار للطالبين أمام زملائهما الطلاب في الفصل عما بدر من اعتداء عليهما معلمهما.

قانوني: من حق الطالب المطالبة بمقاضاة المعلم

> أكد المستشار والمحامي القانوني الدكتور عدلي حماد لـ «الحياة» أن من حق الطالب المعتدى عليه بالضرب والإهانة من معلمه، التقدم بشكوى رسمية إلى الجهات المسؤولة والمطالبة بالتعويض والحق الخاص في القضية، مبيناً أن تلك المطالبات تأتي ضمن حقوق الطالب الخاصة التي يسمح له النظام بالترافع أمام المحكمة، والحصول عليها.
وأوضح أن الإجراء المتبع من المعلم بضرب الطالب وتحقيره أمام زملائه مخالف للأنظمة التربوية في المملكة، وعلى إدارة التعليم في المنطقة التأكد من صحة الشكوى، واتخاذ العقوبة المناسبة في حال ثبتت صحتها، مشيراً إلى أن العقوبة التي تتخذها إدارة التعليم تأتي في إطار الحق العام، وذلك بنقل المعلم إلى مدرسة أخرى، أو منطقة أخرى، أو الحسم المالي، أو غيرها من العقوبات التي وردت في الأنظمة الإدارية للعقوبات والجزاءات.

وأضاف: «بعد أن تتخذ إدارة التعليم إجراءاتها في القضية ومعاقبة المعلم، يبقى على الطالب المطالبة بالحق الخاص من المحكمة الشرعية، واللجوء إلى القضاء نتيجة تصرف المعلم المخالف للأنظمة والعرف التربوي، ويتم الحكم عليه تعزيراً إما بالسجن أو الجلد أو غيرها من العقوبات التي يحكم بها القاضي».
وأشار عدلي إلى أن بعض الأحكام القضائية اتجهت أخيراً إلى العقوبات البديلة، التي يحكم فيها القاضي بإلزام المتهم بالعمل على إنجاز أمر مهم، كحفظ القرآن الكريم أو أجزاء منه، أو تنظيف دورات المياه في الأماكن العامة أو المساجد، منوهاً بأن تلك الأحكام يرجع في أمرها إلى حكم القاضي، وما يراه مناسباً للحالة.
وقال المستشار القانوني إن بعض الفقهاء لا يرى في ضرب المعلم للطالب اعتداء أو مخالفة بحق الطالب، إذ إن الهدف من ذلك هو تربية الطالب وتعليمه، ولكن ذلك في حدود الضرب المسموح الذي لا يفضي إلى أذى جسدي أو ضرر على الطالب، يترتب عليه عائق صحي أو نفسي.

خلال رعايته المنتدى العربي لمكافحة الغش بمشاركة دولية

وزير المالية يشيد بجهود الجمارك لمكافحة الغش التجاري

وحماية الملكية الفكرية ودورها الأهم في ضبط المخدرات

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045749

تغطية - راشد السكران
أشاد وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف بجهود الجمارك السعودية بشكل عام، وبجهودها فيما يتعلق بالغش التجاري وما يتعلق بالملكية الفكرية ودورها الأهم في مكافحة وضبط المخدرات التي ترد للمملكة بوجه خاص.
وقال: إن حكومة خادم الحرمين الشريفين تدعم الجمارك بشكل كبير جداً بما في ذلك الوسائل الحديثة للكشف عن التهريب، والجمارك السعودية لديها حوالي 137 جهاز أشعة إكس، والسعودية أكبر دولة بالعالم في هذا المجال، واستخدام هذه الأجهزة بالإضافة للأجهزة الرقابية الحية وغيرها، والدعم للجمارك موجود ومستمر إن شاء الله.
الخليوي: المنتدى يهدف لعرض أفضل الممارسات والتشريعات العالمية
جاء ذلك أثناء رعايته أمس فعاليات المنتدى العربي الذي نظمته مصلحة الجمارك السعودية، لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، في نسخته الرابعة بفندق الانتركونتيننتال الرياض، بمشاركة دولية وعربية، مؤكداً أن المنتدى العربي لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، في نسخته الرابعة يعد جزءًا من دور الجمارك في التوعية وكذلك حشد التعاون مع المنظمات والمؤسسات الدولية والمحلية في مكافحة هذه الآفة.
وأضاف أن المردود الاقتصادي للمنتدى كبير جداً عندما يكون هناك وضوح بالممارسات والقضاء على الغش والسلع المقلدة، فإن هذا يساعد جميع الأطراف سواء المنتج المحلي أو الدولي وكذلك المستورد والأهم من ذلك المستهلك.
وقال في تصريحه للإعلام: أتذكر المنتدى الأول الذي عقد سابقاً، كان نوعاً ما متواضعاً، ولكن اليوم أرى الحضور من 13 دولة عربية وست منظمات دولية وأربع دول صديقة مشاركة في هذا المنتدى ومن ضمنها الولايات المتحدة الأميركية والبرازيل وكذلك كوريا وسويسرا فالمشاركة دولية في هذا الاجتماع وهذا دليل على نجاح الجهة لعقد هذا المنتدى. من جهته أكد مدير عام الجمارك السعودية صالح بن منيع الخليوي أنه تقرر عقد المنتدى العربي الرابع لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية برعاية معالي الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العسَّاف وزير المالية وبحضور معالي الدكتور توفيق بن عبدالعزيز الربيعة وزير التجارة والصناعة وعدد من الشخصيات البارزة والمهتمة في هذا المجال على المستوى المحلي والاقليمي والدولي. ويهدف إلى عرض أفضل الممارسات والتشريعات المحلية والاقليمية والعالمية في مجال مكافحة الغش التجاري والتقليد وانتهاك حقوق الملكية الفكرية وتجفيف منابع انتاج السلع المغشوشة والمقلدة وابراز أهمية الموصفات والمقاييس كخطوة أولى لمكافحة هذه الظاهرة وأهمية تشديد العقوبات في

الأنظمة وكل ما من شأنه أن يحد من هذه الظاهرة، وكشف عن جهود الجمارك السعودية فيما تم ضبطه من سلع مغشوشة ومقلدة خلال عام ٢٠١٤م والتي بلغت ١٠٩ ملايين وحدة قياسية منخفضة بنسبة (١٣%) عن عام ٢٠١٣م والتي كانت (١٢٥) مليون وحدة كما بلغ ما تم رفض دخوله للمملكة لعدم مطابقته للمواصفات القياسية عام ٢٠١٤م حوالي (٩٠) مليون وحدة منخفضاً بما نسبته (٢٦%) عن عام ٢٠١٣م والتي كانت (١٢٢) مليون وحدة، مؤكداً أن هذا الانخفاض يعود إلى ما اتخذته مصلحة الجمارك العامة من تدابير وإجراءات جمركية لإحكام الرقابة والتدقيق من خلال الأنظمة الآلية ونظام إدارة المخاطر وكذلك تقيد المستوردين بالمواصفات المعتمدة، وبالتالي فإن مساهمة القطاع الخاص شركاء العمل الجمركي في الالتزام بالأنظمة سيحد من هذه الظاهرة وسيؤدي إلى انحسارها - إن شاء الله -.

السعودية أكبر دولة في العالم بامتلاك 137 جهاز أشعة إكس

ويشتمل برنامج المنتدى العربي الرابع للجمارك، لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، على عدد من المحاور المهمة والتي تلامس مستجدات الساحة وتلبي رغبات الأطراف المستفيدة في مجال العمل الجمركي، ابتداء من الجهات المسؤولة عن الجمارك في البلاد العربية وانتهاءً بالمستهلك العربي، حفاظاً على سلامته وصحته من مخاطر الوقوع في منتجات تفتقد لعناصر الأمن والسلامة. بعد ذلك تم عرض الفيلم الوثائقي عن الجمارك السعودية. وألقى الدكتور كونيو مكوريا أمين عام منظمة الجمارك العالمية **WCO** كلمة عقبه كلمة للدكتور محمد بن إبراهيم التويجري الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بجامعة الدول العربية، بعد ذلك ألقى الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة وزير التجارة والصناعة كلمة بالمناسبة، وبعدها كلمة راعي الحفل د.العساف وفي نهاية الحفل تم تكريم ضيوف المنتدى، الذي ضم مسؤولين وخبراء ومتخصصين محليين وعالميين.

• معنفات" يشتكين من الضرب والإهانة في • دار الحماية" بمكة

آل طاوي يعد بتشكيل لجنة رسمية لدراسة الوضع

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م

اضغط هنا

إبتهاج منياوي - جدة

وعد مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي بتشكيل لجنة لدراسة أوضاع دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى بمكة والتي تشرف عليها الوزارة، موضحًا على خلفية شكوى تقدمت بها نزيلات الدار من سوء المعاملة أن الوزارة لايرضيها التعامل مع من تكفلت بحمايتهن وضيافتهن.

وأشار إلى أن الحماية لم توجد إلا لضيافة الحالات المعنفة فترة وجيزة إلى حين انتهاء مشكلتهن. وأكد أن الوزارة لن تقف مكتوفة الأيدي في حال ثبت أن هناك مخالفات أو تجاوزات في الدار أو ضرر بنزيلاتها.

وكانت الشكوى والتي وصلت لجريدة «المدينة» من نزيلات دار الحماية التابعة لجمعية أم القرى بمكة المكرمة تحت إشراف الوزارة قد تضمنت عدة مضامين أهمها التعامل السيئ الذي تتعرض له النزيلات من إدارة الدار ومراقباتها من ممارسة عنف نفسي وجسدي وتشويه سمعة، حيث إنهن يتعرضن للشتم الدائم.

وقالت إحدى النزيلات: منذ أربع سنوات ونحن نعاني الأمرين من إداريي الدار والمراقبات والممارسات غير الإنسانية.

وتضيف: رفعنا عدة شكاوى للنظر في أوضاعنا ولكن لم يتغير شيء وكل يوم يزيد سوء عما قبله. النزيلة (س) تقول: نحن نواجه عدم احتواء وتفهم من إدارة الدار ونظرة دونية لأن المديرة (ف) في كل مرة تحدث فيها مشكلة يتم تصعيدها لتصل إلى حد البلاغات الرسمية في الشرطة.

وأضافت أنه أكثر من مرة تدخلت الشرطة في الدار وتم أخذ فتيات منها والتحقيق معهن في مخالفات وبعضهن تعرضن للتوقيف والسجن وبعد انتهاء مدة العقوبة رفضت الدار استلامهن إلى جانب تضررهن من المراقبات اللواتي يستخدمن الضرب والدفع معهن أحيانًا.
وبدورها تشير النزيلة (خ) إلى أن التعامل يفتقر للحدود الدنيا من الاحترام فحتى الخصوصية حرمنا منها حتى إن مفاتيح شققنا تم سحبها منا وتفتيشها أكثر من مرة بدون أي حفاظ على الكرامة والخصوصية، مؤكدة أنهن معنفات ولسن متهمات وهن لجأن للدار لحمايتهن ولكي يستطعن أن يمارسن حياتهن بعيدًا عن الضغوط والعنف ليكونوا أفرادًا صالحين في مجتمعهن وبينت أن اغلبهن من الطالبات اللواتي يدرسن في الجامعات والمعاهد والكليات بمكة ويخشين على سمعتهن من أن تضر بكثرة عمل محاضر تحقيقات في الشرطة لمجرد سوء تفاهم وهذا بدوره يمكن أن يعيق حياتهن المستقبلية.
أما النزيلة (ت) من بنات الدار فقالت: بتنا نخشى على مصائرنا من تسلط إدارة الدار والتي تتعامل معنا بتعسف وكل مخالفة تحول لقسم الشرطة للتحقيق معنا.
وقالت والدة إحدى الفتيات من نزيلات الدار: إن دار الحماية مكان وضعته الدولة لحماية بنات الوطن ضحايا العنف الأسري وحتى تساعدهن لإيصالهن لبر الأمان وإكمال دراستهن أو تزويجهن بما يرضي الله لكن الوضع الذي حاصل هو عكس ذلك تمامًا حتى أني لا أستطيع التواصل مع بناتي وهن بنات شابات فجوالاتهن يتم سحبها بدون أي سبب متناسين أن نزيلات الدار هن بنات أسر لكن ظروف الحياة الصعبة آلت بهن إلى هذا الوضع وهن لم يتوجدن في الدار لقضاء عقوبة لكن المشكلة أن الإدارة وللأسف تتعامل مع كل نزيلة بخلفية أنها بنت معنفة ومن أسرة غير سوية ولايفضل أن يمنحوا الثقة أو حتى يعاملوا بلطف وهذه في الحقيقة نظرة قاصرة ولايمكن مع استمرارها أن تنجح مشروع وطني تكافلي للحفاظ على النساء في المملكة وحمايتهن لتسير حياتهن بشكل أفضل. إحدى الفتيات المحولات من دار الحماية في الباحة لدار الحماية بمكة تقول شتان بين الدارين فإدارة دار الحماية بالباحة كانت تعاملنا كعائلة وتراعي نفسيتنا وكان العمل في دار الحماية دؤوب ويركز على تنمية مهاراتنا وتقيم نفسياتنا ولم نعاني يومًا ما نعاني منه في دار حماية مكة ولم أتوقع أن أتلقى هذه المعاملة المسيئة ونحن في الدار ويعلم الله أننا ندعو يوميًا أن تصل أصواتنا إلى من هم مسؤولون عنا لرفع مانعاني منه، وللأسف نحن نطالب بحمايتنا ممن يحموننا.

يمنيون مقيمون بالمدينة يثمّنون قرار "تصحيح الأوضاع"

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

أحمد السالم - المدينة المنورة - تصوير- عبدالرحمن مرسي
ثمّن عدد من أبناء الجالية اليمنية المقيمين في منطقة المدينة المنورة توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز حفظه الله باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاع المقيمين في المملكة بطريقة غير نظامية من أبناء اليمن قبل تاريخ 6/20 1436هـ ومنحهم تأشيرات زيارة لمدة ستة أشهر قابلة للتمديد بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة البلاد الشرعية والسماح لهم بالعمل وفق ما تقتضيه الجهات المختصة من ضوابط.
وأكدوا في حديث لـ«المدينة» أن القرار أثلج صدورهم، مؤكدين أنه ليس بغريب على قيادة المملكة فهي دائما بجانب الشعب اليمني، مشيرين إلى أن قرار عاصفة الحزم وتصحيح الأوضاع يدلاّن على وقوف الشعب السعودي مع أشقائه اليمنيين وتجسيد روح الأمة الاسلامية، قائلين:»إن توجيه خادم الحرمين حفظه الله يبرهن يومًا بعد يوم حرص المملكة على راحة الشعب اليمني».
في البداية قال ياسين ناجي:»إن منح اليمنيين المقيمين تأشيرات زيارة لمدة ستة أشهر قابلة للتمديد بعد حصولهم على وثائق سفر من حكومة بلادهم الشرعية والسماح لهم بالعمل وفق ما لدى الجهات المختصة من ضوابط، ويكون العمل بهذا الإجراء لمدة شهرين من تاريخ بدء التصحيح خطوة إيجابية نحو الطريق الصحيح».
وأضاف:»إن وقف عمليات عاصفة الحزم والبدء في حملة إعادة الأمل التي تبنتها المملكة لإعادة البناء والأعمار في اليمن يثبت للعالم حرص خادم الحرمين الشريفين على النهوض باليمن ورفاهية شعبه».

فيما أشار محمد اسماعيل إلى أن عمليات عاصفة الحزم النوعية أعادت لليمن روحها ومجدها وأمنها واستقرارها بعد أن كادت تعصف به قوى تآمرية داخلية وخارجية لا تريد الخير لليمن، وتأمل في جعله مسرحاً لعمليات الإبادة الجماعية والخراب والدمار.

وأضاف:»إن قرار تصحيح الاوضاع سيخفف من معاناة الشعب اليمني فشكرا لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان وللقيادة على ما تقوم به من قرارات تصب في مصلحة الوطن العربي والإسلامي وخاصة للأشقاء اليمنيين».

من جهته، قال مدير عام فرع وزارة العمل بمنطقة المدينة المنورة عواد الحازمي:»إن هذا القرار السامي الكريم يصب في مصلحة تنظيم سوق العمل وقطاع الأعمال ويراعي ظروف الإخوة الاشقاء اليمنيين وهو استمرار للدعم اللا محدود الذي يقدمه خادم الحرمين الشريفين للشعب اليمني الشقيق».

وتابع:»إدارة فرع وزارة العمل بمنطقة المدينة المنورة ستعمل بمشيئة الله تعالى مع أجهزة وزارة الداخلية بالمنطقة لتنفيذ القرار السامي الكريم فور الانتهاء من الاليات اللازمة لذلك من قبل وزارتي الداخلية والعمل بإدارة فرع وزارة العمل بالمنطقة»، لافتا إلي أن المكتب يعمل كفريق واحد مع الأجهزة الأمنية لتابعة لوزارة الداخلية في كل ما يخص نظامي الإقامة والعمل

فيما قال مدير شعبة سفر السعوديين و الناطق الإعلامي العقيد هشام محمد الردادي:»إن جوازات المدينة لديها التجهيزات المادية والكوادر البشرية الكافية لتقديم كافة الخدمات التي يتطلبها لتنفيذ الأمر السامي بتصحيح أوضاع الإخوة اليمنيين»، مبينا أن الجوازات بانتظار تفصيل الأمر من المديرية العامة للجوازات.

وذكر أن المديرية قد عقدت اجتماعاً مع جميع مديري الإدارات المعنية في مقر مكتب مدير عام الجوازات أمس الاول للوقوف على الاستعدادات والترتيبات اللازمة لتنفيذ الأمر الكريم، مؤكدا أنه عند الانتهاء من تنظيم آلية العمل بالتنسيق مع الجهات المعنية ذات العلاقة سيتم الإعلان عنها في حينه.

من جانبه، قال مدير عام فرع التأمينات الاجتماعية بمنطقة المدينة المنورة الدكتور سالم العلياني:»إن توجيهات المقام السامي بتصحيح أوضاع الإخوة الاشقاء اليمنيين الذين قدموا إلى المملكة قبل 1436/6/20هـ تصبّ في مصلحتهم وفرصة لتصحيح أوضاع إقامتهم والعمل وفق الأنظمة المعمول بها في المملكة». ومضى بقوله:»لا شك أن مجرد تصحيح أوضاعهم وفي حال عملهم لدى أصحاب عمل سواء مؤسسات فردية أو شركات فإنهم سيستفيدون من مزايا التأمينات الاجتماعية فرع الأخطار المهنية (إصابات العمل - والأمراض المهنية) حيث يقدم للعامل المشترك في حالة إصابته العلاج اللازم وكذلك البدلات اليومية وبدل الراحة المرضية».

وبيّن أنه في حالة وفاة المصاب أو حدوث عجز جزئ أو كلي فإن هناك تعويضات تصرف للمصاب أو المتوفى وبذلك الفرص كفيله بأن تخدم الإخوة المقيمين من أي جنسية على أرض مملكتنا الحبيبة، مضيفًا:»نرفع إلى مقام خادم الحرمين الشريفين الشكر والتقدير على توجيهاته السديدة التي لا شك أنها تساعد الأشقاء في مثل هذه المحن والظروف الصعبة».

أمير الشرقية: أبوابنا مفتوحة للمتقاعدين وخبراتهم ستبقى مرجعاً للعاملين

أكد سموه في ملتقى المتعافين أن المخدرات سلاح لتدمير الشباب

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م

اضغط هنا

عبدالله المانع - مشعل القحطاني – الدمام
أكد صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية أن الحاجة إلى المتقاعدين لا تزال قائمة والتقدير والاحترام لهم سيظل موجودًا وستظل الأبواب مفتوحةً لهم كما كانت، مبينًا سموه أن الخبرة التي اكتسبوها في مجال أعمالهم ستبقى مرجعًا للعاملين بعدهم.
ودعا سموه المتقاعدين إلى التواصل مع الإمارة وجميع العاملين بها سواءً في ديوان الإمارة أو المحافظات والمراكز التابعة لها، مقدمًا الشكر لهم على كل ما قدموه خلال عملهم، ومتمنيًا لهم التوفيق في حياتهم المقبلة.
وأكد سموه حق أي موظف أن يرتاح بعد أن بذل وقدّم وأعطى زهرة شبابه وقوة رجولته في خدمة وطنه.
جاء ذلك خلال تكريمه مساء يوم أمس الأول 70 متقاعدًا من مختلف الإدارات والمحافظات والمراكز التابعة لإمارة المنطقة، وذلك بقاعة الإمارة بالدمام.
من جانبه أعرب محافظ بقيق السابق عبداللطيف بن محمد العبدالقادر في كلمة المتقاعدين عن سعادته بهذا التكريم، مقدمًا البيعة باسمه ونيابة عن زملائه المتقاعدين لصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وليًا للعهد، ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز وليًا لولي العهد، على كتاب الله وسنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام.
عقب ذلك سلّم سموه الشهادات التقديرية والهدايا التذكارية للمتقاعدين، والتقطت الصور التذكارية مع سموه.
على صعيد آخر أكد سموه ان المتغيرات المعاصرة التي نعيشها في ميدان المعارك لا تقتصر على الحروب التقليدية بالأسلحة، بل إن دسائس المخدرات من أهم الوسائل لتدمير عقول الشباب، مشيرًا إلى أن رجالنا البواسل من منسوبي مكافحة المخدرات أحبطوا الكثير من محاولات التهريب الخطيرة.
وأضاف سموه: الواجب يحتم علينا أن نضع أيدينا بأيدي رجال المكافحة البواسل لنؤكد أننا نعمل جميعًا لنعكس اهتمام حكومتنا الرشيدة -حفظهم الله- بأبناء الوطن وحمايتهم من هذه الآفة، فالمهام شاقة ولكن تذللها عزائم الرجال أمثالكم، وسمو رسالة رجال المكافحة تزيدهم إصرار على المواجهة وتحدي الصعاب.
وخاطب سموه المتعافين التائبين قائلًا لهم: «إخواني المتعافين والتائبين فرحنا وسعدنا بهدايتكم ورجوعكم إلى عقولكم ورشدكم، ونشكر الله الذي شافاكم وعافاكم، كما نسأله -عز وجل- أن يسددكم ويتقبل منكم ما قمتم به في سبيل رجوعكم إلى الطريق الصحيح، ونحمد الله -عز وجل- الذي ردكم إلى أسركم ومجتمعكم، وندعوه أن يثبتكم على الهداية».
جاء ذلك خلال افتتاحه يوم أمس ملتقى «المتعافين من الإدمان السادس»، وورشة عمل مديري الشؤون الوقائية، الذي تنظمه مديرية مكافحة المخدرات بالمنطقة الشرقية، في فندق الشيراتون بالدمام، لمدة ثلاثة أيام. كما دشن سموه إثر ذلك مركز الوقاية المجتمعية بالمنطقة الشرقية.
وفي ختام الحفل كرم الأمير سعود بن نايف الجهات الراعية والداعمة، كما تسلم درعًا تذكاريًا من مدير عام مكافحة المخدرات بهذه المناسبة.
من جهة أخرى يرعى سمو أمير المنطقة بحضور صاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن ثنيان آل سعود رئيس الهيئة الملكية وعدد من الأمراء والمسؤولين مساء اليوم حفل تخريج (1432) طالبًا من كليات ومعهد الهيئة الملكية بالجبيل وذلك بمركز الملك عبدالله الحضاري بمدينة الجبيل الصناعية، وقال الرئيس التنفيذي للهيئة الملكية بالجبيل الدكتور مصلح بن حامد العتيبي إن تشريف صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف حفل التخرج يعكس اهتمام القيادات في الدولة بالعلم والتعليم خاصة وأننا نعهد دائمًا من سموه دعمه لكل أنشطة الهيئة الملكية بالجبيل في مختلف المجالات.
يذكر أن الخريجين من تخصصات تشمل الهندسة الكيميائية والمختبرات الصناعية، الهندسة الميكانيكية والتصنيع هندسة القوى الكهربائية والإلكترونية والآلات الدقيقة والهندسة المدنية وهندسة البوليمرات وغيرها.
إلى ذلك يفتتح سموه الاثنين المقبل فعاليات ملتقى نظم المعلومات الجغرافية العاشر بفندق شيراتون الدمام، والذي يشارك فيه 33 متحدثًا من الخبراء والمتخصصين في مجال النظم الجغرافية من المملكة وخارجها مثل: أمريكا وكندا ومصر من أكاديميين وغيرهم، كما سيشارك في المعرض المصاحب 30 جهة حكومية وخاصة، ويستمر لأربعه أيام تحت مظلة جامعة الدمام.

"الخدمة المدنية": 40 ٪ من وظائف الدولة للنساء

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
اضغط هنا

علي العيسى – الرياض
بلغت نسبة الموظفات السعوديات العاملات في قطاعات الدولة المختلفة، اكثر من 40 % من مجمل اعداد موظفي الدولة المشمولين بنظام الخدمة المدنية والبالغ عددهم (1،259،705) بين موظف وموظفة، حتى نهاية شهر جمادى الاخرة للعام الحالي ١٤٣٦هـ، حيث بلغ اجمالي العاملات بالدولة حتى تاريخه (469001) موظفة. جاء ذلك في احصائية الخدمة المدنية الشهرية في عددها الثامن عشر لشهر جمادى الآخرة لعام 1436هـ، حيث أوضحت الاحصائية أن أعداد موظفات سلم الوظائف التعليمية في المرتبة الأولى من حيث العدد والبالغ عددهن (279929) موظفة.

التخيفي: 15 برنامجا لتعزيز دور المرأة والفرص التنافسية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150506/Con20150506769498.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
صرح وكيل وزارة العمل للبرامج الخاصة الدكتور فهد بن سليمان التخيفي، أن جهود الوزارة خلال الأربع السنوات الأخيرة أثمرت عن توظيف 428.148 سعودية في القطاع الخاص حتى العام الحالي 1436هـ.
وشدد التخيفي، في كلمة ألقاها نيابة عن وزير العمل الدكتور مفرج الحقباني في الملتقى الوطني لتعزيز مستوى تنافسية المرأة في قطاعي العمل والأعمال (التمايز للنجاح)، الذي أقامته جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، على اهتمام وزارة العمل بإيجاد فرص وظيفية للمرأة السعودية في بيئة عمل آمنة في القطاع الخاص تتميز بالخصوصية والاستقلالية، من خلال وضع الضوابط والاشتراطات الكفيلة بحماية المرأة والمحافظة على خصوصيتها.
وأكد أن الوزارة ومؤسساتها الشقيقة (صندوق تنمية الموارد البشرية - المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني) قامت بتصميم وتطوير العديد من البرامج التي يبلغ عددها 15 برنامجا ما بين توظيف مباشر كبرنامج محل بيع المستلزمات النسائية وعمل المرأة بالمصانع وتطوير آليات للتوظيف، كالعمل عن بعد، والعمل من المنزل أو البرامج التي تعالج تحديات عمل المرأة، مثل إنشاء مراكز ضيافات لأطفال العاملات أو حلول لدعم المواصلات وتطوير وتفعيل التشريعات والتنظيمات الخاصة بعمل المرأة».
وأوضح أنه لتحقيق هذه السياسة وضعت وزارة العمل خمس آليات عمل، هي: إنشاء وحدات توظيف نسائية بمكاتب العمل وفي صندوق تنمية الموارد البشرية، وتشجيع العمل عن بعد، ووضع برنامج لتأهيل طالبات العمل، تحديد وتصنيف الوظائف الممكن شغلها بمواطنات.
يأتي الملتقى الذي رعته الأميرة حصة بنت سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، دعما لتوجهات الدولة في تعزيز دور المرأة في النهضة الاقتصادية المحلية، وخلق فرص تنافسية وحراك واضح على كل الأصعدة، خاصة في قطاعي العمل والأعمال.

10 مراكز لخدمة أرامل وأيتام جدة

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=222766&CategoryID=5

جدة: ياسر باعامر
كد مساعد المدير العام لجمعية نماء الخيرية بمنطقة مكة المكرمة "المستودع الخيري بجدة سابقا"، صادق النور أن الجمعية تستهدف في خطتها الاستراتيجية إنشاء عشر مراكز تنفيذية متكاملة ترصد حاجات الأرامل والمطلقات والأيتام والعجزة بجدة.
وأضاف أن الجمعية أنشأت في الأعوام الماضية سبعة مراكز بحث اجتماعي، موزعة داخل محافظة جدة، وحولت فيما بعد إلى مراكز تنفيذية متكاملة، وهو الأمر الذي مكنها من القيام بمهمتها الرئيسة المتبلورة في البحث ورصد الحاجة، وتقديم الخدمات والمساعدات في نطاق خريطتها الجغرافية المحلية، تسهيلا وتيسيرا على المستفيدين.
وأوضح النور أن كل مركز تنفيذي تتبعه لجنتان للبحث الميداني، ترصدان حالات الأسر المستفيدة، وفق خطة مجدولة من إدارة الجمعية، للتأكد من دقة وحداثة المعلومات الموجودة لدى الإدارة العامة.
وقال النور إن خطة تدشين عشرة مراكز تنفيذية من شأنها أن تبلور خدمة الشرائح المستفيدة من خدمات الجمعية كما أن الجمعية حاليا تغطي احتياجات 10 آلاف أسرة محتاجة من العجزة والأرامل والمطلقات والأيتام، وهو ما سيقدم عملا نوعيا متميزاً في المستقبل على مستوى المحافظة".

وزارة العمل واللجنة الوطنية للاستقدام أثبتتا فشلهما وإهمالهما حاجات الأسر السعودية

الاستقدام في السعودية .. أزمات "مفتعلة" .. والمواطن يخسر أمواله وحقوقه .. ولا بُدَّ من "الحزم"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://sabq.org/kP5gde

"سبق" تقول للمسؤول:
إن ما يحدث في سوق الاستقدام السعودي، حالياً، هو بلا شك يدخل في دائرة الأزمات "المفتعلة" التي يجيد "حبكها" بعض "التجار الجشعين"، في ظل ضعف دور وزارة العمل، والجهات المعنية، عن القيام بمسؤولياتها في حفظ حقوق المواطن السعودي وأمواله، وبالتالي هي ضمن ممارسات "انتهازية" يجب إيقافها، ومحاسبة المستفيدين منها، فقد باتت مع طول الوقت أشبه بـ "ألغاز" محيرة، وعقد متشابكة "لا يعرف أولها من آخرها"، ومشكلات تتضخّم ويصعب حلها.
فما يتعرض له سوق الاستقدام في السعودية الآن من ارتفاع كبير في الطلب وانخفاض شديد في العرض، وندرة العاملات المنزلية بات "معادلة" شديد التعقيد، على اعتبار أن مسألة الاستقدام لدى بعض الأسر لم تعد ترفاً أو وجاهةً

اجتماعية بقدر ما هي حاجة مُلحة؛ بل ضرورة قصوى، ولاسيما عند آلاف الموظفات، والإداريات، والمعلمات، والمعاقين والمعاقات، وكبار السن، والمرضى، والعاملات السعوديات، اللواتي يحتجن "بشدة" - بسبب ظروف عملهن - إلى مَن يساعدهن على الأعمال المنزلية، والاهتمام بشؤون البيت والأسرة؛ تقابلها رغبة شديدة من كثير من الدول "النامية" كإندونيسيا، والفلبين، والهند، وسريلانكا، وفيتنام، ونيبال وغيرها من الدول التي تسعى لتسهيل استقدام "عمالتها النسائية" للسعودية، وما يعنيه ذلك لها من حوالات مالية كبيرة و"عملة صعبة" تضخ في اقتصادها بشكل سنوي.

لقد أثبتت وزارة العمل، واللجنة الوطنية للاستقدام بمجلس الغرف السعودية ضعفهما الشديد في اتخاذ القرار السليم، وإهمالهما الكبير في تحقيق متطلبات الأسر السعودية واستقدام "عاملات منزلية" بشروط مناسبة من دول تسعى بقوة لدخول السوق السعودي؛ وفشلتا في إيجاد بدائل، وتوفير خيارات مناسبة تسهم في حل أزمة الاستقدام المستمرة منذ سنوات، وتهاونتا في حماية المواطن السعودي من استغلال مكاتب الاستقدام في الداخل والخارج، وفرض الرسوم، والغرامات، وزيادة الأسعار، وضياع الأموال بمثل هذه الأزمات المفتعلة في سوق الاستقدام المحلي.

فالتأخير الكبير، والمماطلة في حسم ملف الاستقدام، وجعله بهذا الشكل المكلف، والصعب، أسهما بشكلٍ غير مباشرٍ في ايجاد "سوق سوداء" كبيرة داخل البلد يمارس فيها الكثير من التجاوزات التي يدفع ثمنها الاقتصاد الوطني، ويخسر بسببها الكثير من مقدراته المالية.

وعليه ترصد "سبق"، المطالبات العديدة، والشكاوى المتكررة التي لم تتجاوب معها وزارة العمل، واللجنة الوطنية للاستقدام، وهي كما يلي:

- لماذا تصل رسوم استقدام "عاملة منزلية" غير ماهرة إلى 23 ألف ريال غير راتبها، في حين أنها لا تكلف مكاتب الاستقدام أكثر من تذكرة الطيران فقط؟
- لماذا تتضارب الآراء، وترتفع تكلفة استقدام العمالة المنزلية وتضاف رسوم جديدة على المواطن السعودي من هنا وهناك ولا يجد مَن يحميه؟
- إلى متى يستمر استغفال المواطن السعودي، وترفع أسعار استقدام العاملات بحجة "تأهيلها" لسوق العمل، فكيف "تُؤهل" وأقصى ما يطلب منها النظافة والاهتمام بشؤون المنزل وهن في الأساس غير ماهرات في ذلك؟!
- لماذا مثل هذه الأزمات لا تضرب سوق الاستقدام في دول الخليج العربية القريبة، ولم تتغيّر أمور الاستقدام عندهم ولا يعانون مشكلات في هذا الجانب؟
- لماذا تقفز لدينا أسعار الاستقدام بشكل كبير؟ أين مَن يراقب ويحاسب وينصف؟
- أين الاتفاقات الخاصة بالاستقدام، وحفظ الحقوق للدولة، والمواطن، ومكاتب الاستقدام، والعمالة كما تفعل دول تتشابه معنا في ذات ظروف الاستقدام كهونج كونج، وسنغافورة وغيرهما؟
- إلى متى تحتكر شركات الاستقدام الكبيرة سوق الاستقدام، وتقدم خدماتها بأسعار عالية وتزيد الأعباء المالية بتبريرات واهية؟- لماذا عندما أعلنت وزارة العمل، قبل فترة، توقيع اتفاقية مع سريلانكا قفزت أسعار الاستقدام من 12 ألف ريال إلى أكثر من 23 ألف ريال؟- لماذا عندما أعلنت وزارة العمل، السماح بالاستقدام من بنجلاديش قفزت الأسعار من 2500 إلى 11 ألف ريال؟
- لماذا المسارعة بالموافقة على رفع رواتب العمالة المنزلية إلى الضعف مع فرض تكاليف، وشروط عمل إضافية، في حين أن إمكانات العاملة هي ذاتها لم تتغيّر؟
- لماذا عندما توقع الاتفاقيات مع الدول يصبح المواطن هو المتضرر الأكبر منها، وتضيع حقوقه القانونية؟
- لماذا أصبح لدينا "سوق سوداء" للعمالة المنزلية "تؤجّر خدماتهن" برواتب شهرية تتجاوز أكثر من 2500 في الشهر؟
- هل تعلم وزارة "العمل" أن المواطنين أصبحوا يدفعون مبالغ تصل إلى 45 ألف ريال لنقل كفالة عاملة؟
- إلى متى ونحن في دوامة وجود مكاتب استقدام تبيع وتشتري وتؤجر العمالة المنزلية بأسعار عالية؟
- لماذا يستمر مسلسل استغلال المواطن السعودي من السماسرة، ومكاتب الاستقدام داخلياً وخارجياً دون حل؟

إننا نتوجّه إلى مسؤولي وزارة العمل، واللجنة الوطنية للاستقدام بمجلس الغرف السعودية، لنقول لهما: لقد فشلتم بشكلٍ واضحٍ في معالجة ملف الاستقدام، وفي حفظ حقوق المواطن السعودي وأمواله، وجعلتم كثيراً من الدول "تطمع" فينا، وتفرض شروطها، وترفع أسعارها، وتطالب بالمزيد من التنازلات في مصلحة "عاملاتها المنزلية" في ظل عدم توافر الدعم الكامل من جهات حكومية سعودية لمنع استغلال "تجار الاستقدام" حاجة المجتمع السعودي. وبعيداً عن التصريحات الإعلامية "المستهلكة" التي نسمعها منكم منذ سنين؛ فهناك الكثير من الأسر السعودية لا تزال تعاني أزمة عدم توافر العاملات المنزلية، وبالتالي يجب الجدية في التعامل مع هذا الملف المهم، وفتح أسواق جديدة، وإيجاد تنافس

عادل حتى لا "تتحكم" فينا دول جُل ما تملك "عمالة منزلية" غير ماهرة، وحتى لا يستمر مسلسل افتعال أزمات استقدام العمالة المنزلية إلى السعودية واستغلال المواطن السعودي!!

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

للعمل كمعاونين للقضاة للإسهام في حل القضايا والمشكلات الاجتماعية

"العدل" تضع خطة لتوظيف إخصائيين اجتماعيين في المحاكم السعودية المختلفة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/06/article_955359.html

عبدالسلام الثميري من الرياض

علمت "الاقتصادية" أن وزارة العدل وضعت خطة لتوظيف إخصائيين اجتماعيين في جميع المحاكم السعودية، للعمل كمعاونين للقضاة، للإسهام في بعض حل القضايا والمشكلات الاجتماعية والأسرية، وتسوية المنازعات.

وسيوكل للإخصائيين مهام الإصلاح في عدد من القضايا الخلافية العالقة في المحاكم، حيث سيستفاد من العاملين في مكاتب الإصلاح والمراكز الخيرية المختصة في الإرشاد الأسري والاجتماعي.

يأتي ذلك في الوقت الذي شرعت وزارة العدل على تنفيذ آلية الربط الإلكترونية مع ثماني وزارات وجهات حكومية، شملت وزارات الداخلية والصناعة والتجارة، ووزارة الخدمة المدنية، ومؤسسة النقد العربي السعودي، ووزارة العمل، والأمانات التابعة لوزارة الشؤون البلدية والقروية، ووزارة التعليم، والبريد السعودي، والمؤسسة العامة للتقاعد.

وأكدت وزارة العدل أن العمل على الربط الإلكتروني يأتي ضمن أهم أهدافها في تيسير الأعمال للمستفيدين من خدماتها ومراجعيها في المحاكم، وكتابات العدل من المواطنين والمقيمين على حد سواء.

وأشارت إلى أن العمل جارٍ على ربط 11 جهة أخرى تشمل وزارات ومؤسسات حكومية جديدة، كوزارة الصحة، والتأمينات الاجتماعية، ووزارة الحرس الوطني، وشركة المياه الوطنية، والشركة السعودية للكهرباء، وإمارات المناطق المختلفة، وهيئة السوق المالية فرع القطاع المالي، ونظام سداد للمدفوعات، ووزارة الشؤون البلدية والقروية وهيئة التحقيق والادعاء العام.

وذكرت الوزارة أن كل جهة حكومية ربطت إلكترونيا بها، لتقديم خدمة معينة، خاصة بينها وبين تلك الوزارة أو الجهة الحكومية، مشيرة إلى أن تطبيق الحكومة الإلكترونية يأتي من أهم أهدافها التي تسعى إليها.

استقبلت المحاكم السعودية نحو 18255 قضية خلال جمادى الآخرة من العام الحالي، شكلت القضايا الحقوقية 85 في المائة من هذه الدعاوى.

وبحسب الإحصائية التي اطلعت عليها "الاقتصادية"، فقد تصدرت خمس محاكم النسبة الأعلى في استقبال هذه القضايا بنحو 40 في المائة، حيث استقبلت المحاكم العامة في الرياض وجدة ومكة المكرمة والمدينة المنورة والدمام 7387 قضية خلال الشهر الماضي.

وسجلت المحكمة العامة في محافظة السعيرة الواقعة شرق المملكة، النسبة الأقل في استقبال القضايا والدعاوى بثلاث قضايا، تليها قرية نصابا الواقعة على الحدود الشمالية بأربع قضايا، ومحافظة القرى التابعة لمنطقة الباحة بخمس قضايا.

إلى ذلك، ذكرت الإدارة العامة للموثقين في وزارة العدل عن استقبال 2620 متقدما على رخصة التوثيق بجميع مناطق السعودية إلكترونيا من خلال موقع الوزارة الإلكتروني.

وذكرت الإدارة أن المتقدمين لمزاولة أعمال التوثيق بجميع أنحاء المملكة سيجرون المقابلات الشخصية عبر لجان متخصصة بفروع الوزارة في خمس مناطق مختلفة بعد دراسة طلباتهم.

"خطأ طبي" كاد يلحق الصحافي "المالكي" بـ "الثبيتي"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

الدمام – عمر المحبوب

سيطرت المخاوف على الزملاء الإعلاميين في المنطقة الشرقية أمس، بعد أن تداولوا خبر تعرض الزميل الصحافي ثامر المالكي لـ«خطأ طبي»، «فعيوننا لم تجف بعد من دمع سكبناه على الزميل محمد الثبيتي» بحسب قول مدير مكتب صحيفة «الوطن» في المنطقة الشرقية الزميل حمد بن مطير. وكان الثبيتي فارق الحياة قبل نحو شهرين إثر تعرضه إلى «خطأ» في مجمع الدمام الطبي.

وكاد المالكي أن يفقد حياته نتيجة «إهمال طبي» في أحد المستوصفات الخاصة بالدمام، إلا أن العناية الإلهية أنقذته في آخر اللحظات. وتعرض ثامر قبل يومين لآلام حادة في البطن، اضطر إثرها إلى الذهاب لمستوصف خاص، وكانت نتائج التشخيصات الأولية إصابته بمرض «القولون». وقام الطبيب المعالج بإعطائه حقنة «فولتارين»، التي يتم إعطاؤها عادة للمرضى الذين يعانون من هذا المرض لتسكين الألم، إضافة إلى أدوية أخرى غادر إثرها إلى منزله. بيد أن الآلام عاودته، ولكن بشكل أكبر وأشد، وأجبرته على العودة إلى المستوصف، الذي قام على الفور بعمل فحوص كاملة وأشعة تليفزيونية، إضافة إلى إعطائه حقنتين «فولتارين» مرة أخرى، إلا أن هذا لم ينفع معه، فبعد عودته إلى منزله بفترة قصيرة أصيب بآلام حادة، نتج منها عدم قدرته على الحركة، ما دعا عائلته إلى الاستعانة بالهلال الأحمر، لنقله إلى طوارئ مستشفى المركزي، ووصل وهو في حال صحية «حرجة»، وتم على الفور إخضاعه لفحوص طبية شاملة لتشخيص حاله. وكشفت نتائج الفحوص أنه تم إعطاؤه جرعة زائدة من «الفولتارين»، إضافة إلى وجود ثقب في المعدة، واشتباه بوجود «دم ملوث» في جسمه، ما استدعى التدخل الجراحي العاجل، لتنظيف الدم ومعالجة مشكلة الثقب. وأكد الأطباء بعدها استقرار حالته الصحية بعد أن استفاق من الجراحة التي أجريت له مساء أول من أمس، وخروجه من العناية الفائقة. إلا أن السؤال الذي طرحه الأطباء المشرفون على حالته الصحية: «لماذا لم يكتشف المستوصف الخاص الذي قام بإجراء الفحوص الطبية وجود ثقب في المعدة؟ وكيف يتم إعطاؤه جرعة زائدة من «الفولتارين»؟ وكيف تعرض إلى تلوث الدم؟ هذه الأسئلة لم تجد إجابات إلى الآن. وكاد الزميل المالكي أن يكون ضحية أخرى لمسلسل «الأخطاء الطبية»، التي تتزايد في المنشآت الطبية الحكومية والأهلية في السعودية.

وفتحت حادثة الزميل المالكي الباب واسعاً، وأعادت الجدل مجدداً، أمام «صحة الشرقية»، والتي لا تزال تتحفظ على الإدلاء بأي تفاصيل عن آخر مستجدات قضية الزميل الثبيتي، التي لا تزال تراوح مكانها بانتظار تحديد أولى جلسات النظر في القضية لدى لجنة الأخطاء الطبية الشرعية والتي ستتولى التحقيق في القضية بحسب تصريحات المحامي حمود الخالدي، والذي تطوع بالدفاع عن القضية. وتساءل الوسط الإعلامي في المنطقة عن دور «صحة الشرقية» في الرقابة على المنشآت والكوادر الطبية للحد من الأخطاء.

"مكة": التحقيق مع مشرفات "دار حماية الفتيات" بعد شكاوى تعنيف "النزيلات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة - أحمد الهلالي
باشرت لجنة تحقيق عاجلة برئاسة المدير العام لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أعمالها أمس، لدرس أوضاع دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى في مكة المكرمة، التي تشرف على نشاطها الوزارة.
وكشفت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن اللجنة باشرت أعمالها في دار الحماية بالعاصمة المقدسة، إذ جرى فتح تحقيق موسع مع نزيلات الدار، والاستماع إلى أقوالهن، لمعرفة أسباب الشكاوى وصحة المعلومات التي تقدمن بها إلى الوزارة من سوء تعامل مسؤولات الدار معهن خلال الفترة الماضية.
وأشارت المصادر إلى أن لجنة التحقيق استجوبت مشرفات الدار للرد على التهم الموجه لهن، والمتعلقة بتعنيف النزيلات وإساءة معاملتهن، والاستماع إلى أقوالهن حول أوضاع الدار بشكل عام، وأساليب الرعاية المستخدمة للمحافظة على النزيلات طوال فترة إقامتهن.
ولفتت المصادر إلى أن أبرز نقاط الشكاوى الواردة للوزارة، تتضمن التعامل بـ«قسوة» في الكلام فقط، إذ لم تصل إلى الاعتداء الجسدي، إضافة إلى بعض التعنيف غير المباشر من جانب بعض المراقبات والمشرفات على الدار، خصوصاً في حالة تأخر النزيلات.
من جانبه، أوضح المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة أحمد بن عبيدالله الغامدي في حديث لـ«الحياة»، أن لجنة التحقيق باشرت ملف الشكاوى التي تقدمن بها النزيلات، مشيراً إلى أنه سيتم الإعلان عن نتائج التحقيق من جانب اللجنة بعد انتهاء أعمالها المكلفة بها في هذا الشأن. وبخصوص عدد المتقدمات بالشكاوى، أوضح أنهن لا يتجاوزن الخمس نزيلات، مضيفاً أن اللجنة ستكشف صحة هذه الإدعاءات، وستعلن نتائجها، وسيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة في حال ثبتت هذه التجاوزات من مشرفات الدار.
وكان المدير العام لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أكد أن دور الحماية أنشأت لضيافة الحالات المعنفة فترة وجيزة إلى حين انتهاء مشكلاتهن، مشدداً على أن الوزارة لن تقف مكتوفة الأيدي في حال ثبتت أن هناك مخالفات أو تجاوزات في هذه الدور، أو حدث ضرر بنزيلاتها.
يذكر أن نزيلات دار حماية الفتيات التابعة لجمعية أم القرى في مكة المكرمة تقدمن بشكوى عاجلة إلى المسؤولين في وزارة الشؤون الاجتماعية تضمنت التعامل السيئ الذي يتعرضن له من إدارة الدار ومراقباتها، إضافة إلى تعرضهن إلى ممارسات عنف نفسي مستمرة، وتشويه سمعة متكررة، مطالبات بفتح تحقيق حول المعاملة غير الإنسانية التي تحدث داخل دار حماية الفتيات على حد تعبيرهن.

"جازان": إعانات مالية لـ19 أسرة من ذوي السجناء

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

جازان - يحيى الخردلي
أعلنت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، في منطقة جازان، البدء في توزيع دفعة جديدة من الإعانات المالية لأسر النزلاء السعوديين ذوي المحكوميات الطويلة لمساعدتهم على توفير المتطلبات الضرورية بمناسبة قرب شهر رمضان.
وأوضحت الباحثة الاجتماعية عضو اللجنة فاطمة الشرجي في بيان صحافي أمس، أن الإعانات تشمل 19 أسرة في مختلف محافظات المنطقة اتضح من خلال البحث الميداني حـاجتهم للمساعدة العاجلة بما مقداره 1000 و2500 ريال لكل أسـرة تبعاً لعدد أفرادها وبمبلغ إجمالي 31 ألف ريال.
وذكرت أن اللجنة بادرت بتهيئة الأجواء المناسبة لاستقبال زوجات السجناء في مقر القسم النسائي في حي السويسن لتسلّم الشيكات بما يضمن لهن الخصوصية وانسيابية الصرف عبر فريق نسائي.

"الشورى".. سحب مقترح "الحد الأدنى للأجور" من جدول الأعمال

المصدر: جريدة الحياة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
كشف مصدر مطلع في مجلس الشورى عن أن سحب مقترح تعديل نص مادة في نظام العمل (متعلقة بالحد الأدنى للأجور) من جدول أعمال المجلس كان لإعادة درسه، بعد أن أعاد المقام السامي بعض مواد النظام للمجلس، مؤكداً أن المقترح المعروض ليس به شـيء حول وضع حد أدنى جديد للأجور وإنما تعديل صياغي فقط.
وأوضح المصدر في حديث لـ«الحياة» عقب جلسة أول من أمـس (الثلثاء)، أن اللجنة المختصة في المجلس رأت عدم ملاءمة التعديلات التي قدمها عضوا المجلس السابقان المهندس محمد القويحص والدكتور عبدالرحمن العناد في الدورة الماضية في اقتراحين منفصلين، مضيفاً: «رأي اللجنة بعدم الملاءمة هو ما كان سيطرح للنقاش قبل أن تطلب اللجنة إعادة الملف للدراسة».
وعزا المصدر رفض اللجنة إلى المستجدات التي طرأت منها تعديل نحو (48) مادة في نظام العمل في مجلس الشورى لم يقرها بعد مجلس الوزراء، مشيراً إلى أن إعادة مواد نظام العمل إلى المجلس مرة أخرى جاء عقب طلب تقدم به مجلس الغرف التجارية وتجار إلى المقام السامي لإعادة النظر في أربع مواد في نظام العمل، سبق وأن أصدر مجلس الشورى فيها قرارات قبل 6 أشهر، منها خفض ساعات الدوام إلى 40 ساعة، وزيادة الإجازة الأسبوعية ليومين. ولم يستطع المصدر أن يؤكد إن كانت من ضمن مطالب التجار عدم تحديد حد أدنى للأجور.

يذكر أن المادة (26) من نظام العمل أوضحت أن حساب نسبة السعودة في المنشأة الخاصة يكون دون التفرقة في ذلك على أساس ربطه بمقدار الأجر أو طبيعة الفئة من العاملين السعوديين الملتحقين بالمنشأة، في حين نصّت المادة (89) من نظام العمل أن صاحب الصلاحية في وضع حد أدنى للأجور هو مجلس الوزراء إذا اقتضت الحاجة.
وكانت وزارة العمل بدأت رسمياً مطلع شباط (فبراير) 2013، بتطبيق نسختها المطورة من برنامج نطاقات الذي يتضمن معالجة مشكلة تدني الأجور بالقطاع الخاص وتنظيم الأجور الشهرية، إذ يشترط لاحتساب العامل والموظف السعودي في نسبة التوطين المحتسبة في برنامج «نطاقات» بواقع عامل واحد على ألا يقل أجره الشهري عن 3 آلاف ريال.
فيما يطبق نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (فرع المعاشات) بصورة إلزامية على كل عامل سعودي (دون أي تمييز في الجنس) بشرط ألا يقل أجر العامل عن 1500 ريال، ما يعني أن هذا المبلغ الحد الأدنى للأجور بشكل رسمي، وهذا المبلغ يحتسب بنصف عامل فقط في نسبة التوطين التي أقرتها وزارة العمل، في حين حددت الأوامر الملكية الحد الأدنى للأجور في القطاع الحكومي بـ3 آلاف ريال.

رصد 146 مخالفة على الكوادر الطبية والفنية

إغلاق 68 منشأة صحية خاصة في أنحاء المملكة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045942

الرياض - واس
أغلقت وزارة الصحة 68 منشأة صحية خاصة نظراً لمخالفتها للأنظمة، ورصدت 608 مخالفات على المؤسسات الصحية الخاصة والمنشآت الصيدلانية في عدد من مناطق المملكة خلال شهر جمادى الآخرة الماضي، فيما بلغت المخالفات التي رصدت على الكوادر الطبية أو الفنية من لجان المخالفات الطبية والهيئات الصحية الشرعية (146) مخالفة خلال نفس الفترة، وذلك ضمن جهود الوزارة في تطبيق الأنظمة والاشتراطات ومتابعة القطاع الخاص للالتزام بتجويد الخدمات المقدمة للمرضى.
وأوضح د. علي الزواوي وكيل الوزارة المساعد لشؤون القطاع الصحي الخاص أن وزارة الصحة استمرت وعبر لجانها المختلفة في تطبيق خططتها في المتابعة والإشراف على ما يقدم في القطاع الصحي من خدمات والتأكد من التزام الجميع بالاشتراطات والمواصفات المطلوبة وبما يكفل خدمة عملائها والمستفيدين من خدمات هذه المنشآت وتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية تلبي احتياجاتهم الصحية.
وثمّن د. الزواوي الدور الفاعل الذي يقوم به القطاع الصحي الخاص باعتباره الشريك الأساسي في تقديم الخدمات الصحية، وحث العاملين في هذا القطاع على مضاعفة الجهد للارتقاء بمستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين والمقيمين وبما يسهم في دفع مسيرة العمل الصحي في المملكة في ظل الدعم الذي يحظى به القطاع الصحي من حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- للارتقاء بمستوى أداء المرافق الصحية.
الجدير بالذكر أن "الصحة" ومن واقع مسؤوليتها عن مستوى الأداء في القطاع الصحي الخاص تولي جانب المراقبة والتفتيش أهمية بالغة للتأكد من تطبيق أحكام الأنظمة واللوائح للمحافظة على سلامة ومأمونية الخدمة المقدمة للمريض وذلك من خلال المتابعة الدورية عن طريق لجان التفتيش في مديريات الشؤون الصحية أو عن طريق الجولات المفاجئة أو بناءً على تعاون المواطنين أو عبر البوابة الإلكترونية للوزارة من خلال صوت المواطن www.moh.gov.sa أو الفاكس 0112124196، وتتخذ العقوبات اللازمة على جميع المخالفات سواء بالغرامات المالية أو إيقاف عن العمل أو سحب ترخيص أو إغلاق مؤقت أو نهائي منها ما يخص المؤسسات الصحية الخاصة والصيدليات ومنها ما يتعلق بمزاولة المهن الصحية، وقد تصل إلى إبعاد الممارس الصحي المخالف عن البلاد ومنعه من العودة لتعطي مؤشراً حقيقياً حول جدية الوزارة ومديريات الشؤون الصحية في ضبط ومعالجة أي قصور في الخدمة الصحية المقدمة في القطاع الصحي الخاص.

991 ريالا معدل إنفاق الفرد على التأمين في2014

حافظ: إلزامية التأمين الطبي للمواطن قد تكون سلبية حالياً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045997

جدة- محمد حميدان

قال المستشار المعتمد لدى كل من وزارة التجارة والعدل وعضو لجنة التأمين في غرفة تجارة جدة، الدكتور عمر زهير حافظ ل"الرياض" إن تطبيق الزامية التأمين الطبي بالنسبة لعموم فئات المواطنيين السعوديين والذي كان مقرراً بأن يبدأ العمل على تنفيذه بعد الانتهاء من البرنامج الخاص بالمقيمين النظاميين في المملكة بعامين، قد لا يكون متيسراً في الوقت الراهن خشية حدوث نوع من التكدس وزيادة الضغط على المرافق الصحية سواء التابع منها للدولة أو القطاع الخاص.

وبين الدكتور عمر حافظ بأنه من المهم أن يحظى وزير الصحة خالد الفالح بفرصة كافية لدراسة جميع الملفات والمعوقات التي تحد من فعالية عمل الوزارة، والإحاطة بها بشكل يضمن له إيجاد الحلول اللازمة لتجاوزها، مشيراً إلى أن اختيار خادم الحرمين "حفظه الله" لشخصية قيادية تبوأت رئاسة كيان متشعب وكبير كأرامكو، جاء في صالح وزارة الصحة وصالح المواطن السعودي.

يجدر بالذكر أن الإحصائيات الأخيرة الصادرة تشير إلى بلوغ عدد المشمولين بالتأمين الصحي 9,641 ملايين شخص، يتبعون للقطاع الخاص من بينهم 2,8 مليون مواطن سعودي، وذلك من خلال 28 شركة من شركات التأمين فيما يلزم النظام بالتأمين على المقيمين ويؤكد عدد من المختصين في قطاع التأمين الصحي على أن تجربة التأمين الإلزامي في المملكة لازالت متواضعة وفي المراحل الأولى قياساً بكثير من دول العالم ويتوقع العديد من أولئك المختصين أن تشهد الفترات القادمة تنامياً في معدلات الفئات المشمولة بالتأمين الصحي الإلزامي من المواطنيين السعوديين وهو ما سيسهم في مساعدة وزارة الصحة على التخلي عن بعض الخدمات للقطاع الخاص، وبالتالي تقنين عملها في الأمور الإشرافية والرقابية على نطاق أوسع.

من جهة أخرى أظهر التقرير السنوي لقطاع التأمين السعودي الصادر عن مؤسسة النقد العربي أن معدل إنفاق الفرد على التأمين في المملكة بلغ 991 ريالا بنهاية عام 2014 بزيادة قدرها 14.7 % مقارنة بعام 2013. وحسب التقرير الصادر عن «ساما» والذي نقلته «ارقام» فإن التأمين الصحي مثل 52% من إجمالي ما أنفقه الفرد على التأمين في المملكة خلال العام الماضي، فيما مثل التأمين العام نسبة 45 %، وتأمين الحماية والادخار نسبة 3 % المتبقية. وبلغ إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها في السوق السعودي خلال عام 2014 حوالي 30.5 مليار ريال بزيادة قدرها 21% مقارنة بعام 2013.

وبلغت نسبة النمو في التأمين الصحي خلال عام 2014 حوالي 22% لتصل إجمالي أقساط التأمين الصحي المكتتب بها 15.7 مليار ريال مقارنة بنحو 13 مليار ريال في 2013.

كما بلغت نسبة النمو في التأمين العام خلال عام 2014 حوالي 21% بقيمة 13.9 مليار ريال مقارنةً بنحو 11.5 مليار ريال في 2013، فيما بلغت نسبة نمو تأمين الحماية والادخار خلال العام الماضي 7 %.

وفيما يخص إجمالي أقساط التأمين العام فقد شكلت منها أقساط التأمين على المركبات حوالي 58% ما يعادل 8.03 مليار ريال، تلتها أقساط التأمين على الممتلكات وضد الحرائق بحوالي 14%، وأقساط التأمين الهندسي حوالي 10%.

حقوق الطفل على طاولة التربويين بالجبيل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

محمد بن عبيد - الجبيل
ناقش عدد من التربويين بمحافظة الجبيل وعلى مدى أربعة أيام سبل توفير بيئة تعليمية وأسرية صحية للطلاب في المرحلة الابتدائية، كما تعرفوا على مهارات الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساء ة والإهمال، حيث جرى مناقشة حقوق الطفل وكيفية حمايته من الاعتداء بكافة أشكاله سواء كان جسديا أو جنسيا أو نفسيا. وتم تدريب المعلمين على العديد من المهارات التي تمكنهم من التعرف على الأطفال المعتدى عليهم وكيفية التعامل معهم، حيث أوضح المدرب سالم المطيري أن البرنامج يهدف إلى توسيع الجهود الوطنية في مواجهة ومعالجة الأشكال المتعددة للإساءة والإهمال التي قد يتعرض لها الأطفال، من خلال تدريب المهنيين العاملين في المؤسسات الخدمية والرعائية التي تعنى بالطفل، لتشمل معلمي المؤسسات التربوية في المرحلة الابتدائية، كونهم أكثر المهنيين تعاملاً وتفاعلا مع الأطفال والتصاقا بهم. وأضاف أن البرنامج يستهدف معلمي الأطفال في المدارس الابتدائية، بالإضافة إلى المرشدين الطلابيين والمشرفين التربويين للمرحلة الابتدائية، بهدف تنمية مهاراتهم في الكشف والتدخل المبكر لحالات الإساءة والإهمال التي يمكن أن يتعرض لها بعض أطفال المدرسة الابتدائية.

9 إدارات تعليمية تناقش حقوق وواجبات المعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

واس - أبها
ناقش 120 مشاركًا ومشاركة من تسع إدارات تعليمية هي «عسير والباحة وجازان، ونجران وبيشة وسراة عبيدة والنماص، ومحايل عسير ورجال ألمع» أمس، حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم، ضمن ورشة العمل التحضيرية التي استضافتها الإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير بعنوان «حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم»، بمشاركة مستشار وزير التعليم لحقوق المعلمين والمعلمات الدكتور عبدالعزيز النملة، ومستشار الوزير لواجبات المعلمين والمعلمات الدكتور فايز الغامدي.
وفي بداية اللقاء قال مدير تعليم عسير جلوي آل كركمان أن الورشة تأتي ضمن خطوات تطوير التعليم في المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ومتابعة دائمة ومستمرة من وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل.

أمير الباحة يتكفل بالتأمين الصحي لـ70 طفلا معاقا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769687.htm

علي الرباعي (الباحة)

تكفل صاحب السمو الملكي الأمير مشاري بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة بمبلغ التأمين الصحي لأكثر من 70 طفلا معاقا.

ونوه سموه، خلال زيارته لمركز الأطفال المعاقين في المنطقة، ظهر أمس، بالدعم المادي والمعنوي الذي تقدمه الدولة لجمعية الأطفال المعاقين، وشكر جميع من ساهم في هذه الجمعية من أبناء الوطن، مؤكدا أن هذا ليس بغريب على أبناء هذه البلاد الذين يحرصون دائما على أعمال الخير ودعم مثل هذه الجمعيات المنتشرة في كل مدينة وقرية. وقال سموه «إن جمعية الأطفال المعوقين لها مكانة كبيرة في قلوبنا، وما شاهدناه أثناء هذه الزيارة من الأطفال الأبرياء وهم الآن يتماثلون للشفاء، يعد نعمة من نعم الله التي لا تعد ولا تحصى، ونرجو من الله أن يجزي القائمين على هذه المراكز خير الجزاء». وثمن سموه الدور الذي يقوم به المركز في رعاية الأطفال المعوقين، ووصفه بأنه دور عظيم ومشهود له، وهو من الأعمال المباركة والرائدة، ليس في المملكة فحسب، بل في جميع أنحاء العالم. وثمن جهود جمعية الأطفال المعوقين في المملكة، وتوجه بالشكر لصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة الجمعية، واطلع سموه على البرامج والخدمات التي يقدمها المركز للأطفال المعوقين ونجاحاته في تأهيل عدد من منسوبيه للالتحاق بمدارس التعليم العام. وتجول سموه على كافة أقسام المركز، واستمع لشرح مفصل عن المهام التي يؤديها كل قسم، وكان في استقباله حين وصوله إلى المركز أمين عام جمعية الأطفال المعوقين عوض عبدالله الغامدي، والدكتور محمد عبدالرحمن السعدي مدير مركز جمعية الأطفال المعوقين بالمنطقة، وعدد من المسؤولين بالمركز. وأعرب مدير المركز الدكتور محمد بن عبدالرحمن السعدي عن شكره وتقديره وكافة منسوبي الجمعية للأمير مشاري، وقال «إن زيارته لمركز الجمعية تجسد اهتمام الدولة ومسؤوليها بمشاريع العمل الخيري وحرصها على تقديم كل الدعم لبرامج هذا القطاع بما يؤهله لتطوير خدماته»

شركات المقاولات تستبق لقاء الوزير بخفض نسبة السعودة.. وزارة العمل:

النظام لا يسمح بتحصيل الـ2400 ريال على أقساط شهرية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769862.htm

حازم المطيري (الرياض) ، محمد العبد الله (الدمام)

أكدت وزارة العمل أن النظام الصادر عن مجلس الوزراء الموقر لا يسمح بتحصيل مبلغ الـ 2400 ريال مقسما على أقساط شهرية أسوة باشتراكات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. يأتي هذا التأكيد ردا على مقترح تقدمت به اللجنة الوطنية للمقاولين بمجلس الغرف السعودية إلى الوزارة، بهدف تمكين المقاولين من إدارة تدفقاتهم النقدية بشكل أفضل، وهو ما سينعكس أثره على تنفيذ المشروعات الحكومية في أوقاتها المحددة. وأشارت وزارة العمل إلى أنها أجرت دراسة وتحليلا على مقترح المقاولين من جميع جوانبه، واتضح أن المقترح المقدم لا يتوافق مع المادة (الثانية) من قرار مجلس الوزراء رقم (353) الصادر في 1432/12/25هـ، والذي نص على بأن يتم تحصيل مقابل مالي (غير مسترد) من كل منشأة من منشآت القطاع الخاص قدره 200 ريال شهريا لمصلحة صندوق تنمية الموارد البشرية، وذلك عن كل عامل وافد يزيد على عدد العاملين السعوديين فيها، ويكون ذلك مقدما وبشكل سنوي عند إصدار رخصة العمل أو تجديدها.
إلى ذلك، شددت شركات المقاولات على ضرورة إشراك القطاع في مراجعة القرارات والإجراءات الجديدة قبل صدورها، مؤكدين أهمية المشاركة في اتخاذ المرئيات فيما يتعلق بالقرارات المقبلة، متطلعين أن تعمد الوزارة في ظل الوزير الجديد في انتهاج سياسة الشراكة الحقيقية فيما يخدم الاقتصاد الوطني ويسهم في التنمية المستدامة.
ورأت الشركات أن اللقاء المزمع عقده اليوم مع وزير العمل الجديد الدكتور مفرج الحقباني، يمثل فرصة لمناقشة كافة الملفات والمشاكل التي تواجه قطاع المقاولات بالمملكة، فضلا عن الإطلاع على الخطط المستقبلية للوزارة خلال السنوات المقبلة.
وذكر نائب رئيس اللجنة الوطنية للمقاولات بمجلس الغرف فواز الخضري، أن شركات المقاولات تعتقد بضرورة مراجعة نسبة السعودة المفروضة على القطاع، مشيرا إلى أن شركات المقاولات لا تتحفظ على تحديد نسبة السعودة، بيد أن المشكلة تكمن في ندرة العمالة الراغبة والمؤهلة في قطاع الانشاءات والنظافة والصيانة والتشغيل، لافتا إلى أن شركات المقاولات مستعدة للتعاون مع الوزارة في إيجاد الوسائل المناسبة لتأهيل وتهيئة المواطن الراغب في العمل في القطاع، محذراً من الاستمرار في فرض السعودة وفق الآليات الحالية؛ ما يدفع شركات المقاولات على تحمليها على المشاريع. ودعا رئيس لجنة المقاولات بغرفة الشرقية عبد الحكيم العمار، وزارة العمل إلى ضرورة الإسراع في إصدار التأشيرات وكذلك التحرك السريع لخفض نسبة السعودة في قطاع المقاولات الإنشائية وفروعها.

اتجاه لتعميم تجربة أرامكو باستحداث برنامج وطني للتدرج استراتيجية العمل تستهدف توظيف 8 ملايين مواطن ومواطنة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150507/Con20150507769703.htm

متعب العواد (حائل)
تتجه وزارة العمل إلى تنفيذ كافة أهداف الاستراتيجية الوطنية للتوظيف، التي تسعى لتتجاوز مجرد التصدي لتصاعد معدل البطالة، نحو توظيف ما يزيد على ثمانية ملايين مواطن ومواطنة في القطاع الخاص خلال السنوات الـ20 المقبلة.
وتستند وزارة العمل في تنفيذ برامجها على الأمر السامي رقم 121 الصادر بتاريخ 2/ 7/ 1432هـ بشأن الموافقة على الخطة التفصيلية والجدول الزمني المتضمنين الحلول العاجلة قصيرة المدى، والحلول المستقبلية لمعاجلة تزايد أعداد خريجي الجامعات المعدين للتدريس وحاملي الدبلومات الصحية بعد الثانوية العامة، وأيضا قرارات مجلس الوزراء رقم 120 بشأن زيادة فرص ومجالات عمل المرأة وقرار مجلس الوزراء رقم 187، وكذلك استراتيجية التوظيف السعودية الصادرة بموافقة مجلس الوزراء بالقرار رقم 260 بتاريخ 5/ 8/ 1430هـ والتي تحتوي على 26 سياسة، من ضمنها التوسع في توظيف المواطنات الراغبات في العمل.

ووفقا للعاملين المنفذين لمراحل الاستراتيجية يتم الاتجاه لإنشاء وحدات توظيف نسائية بمكاتب العمل لتقديم خدمات التوظيف والإرشاد الوظيفي للباحثات عن عمل، مع ضرورة العمل على أن توفر لهن خدمات التوظيف بجميع أشكاله الدائم منها والجزئي، وعن بعد، والأسر المنتجة حسب مراحل الاستراتيجية، بالإضافة إلى إنشاء وحدات توظيف مخصصة للشباب في مكتب العمل، تعنى بتسهيل تدريب وتأهيل وتوظيف الشباب، بنين وبنات دون سن 22 عاما.
ونظرا لنجاح مثل هذا البرنامج في الدول الأخرى، وامتلاك المملكة للشركات الكبرى مثل أرامكو، التي تمتلك نظاما فاعلا لتأهيل الشباب وتوظيفهم في وظائف ذات محتوى فني عالٍ، سيتم إلزام الشركات والمؤسسات باستحداث برنامج وطني للتدرج، وذلك عن طريق تعميم تلك التجارب الناجحة من أرامكو السعودية، ووضعها في متناول جميع الشركات والمؤسسات.

"سبق" أول من أثارت القضية ..و"الحقباني" يؤكد: وضعنا الحلول

وزير العمل يتفاعل سريعاً عبر تويتر مع هاشتاق #العمالة_المنزلية

المصدر: جريدة سبق الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://sabq.org/2a6gde

عبير الرجباني- سبق- الرياض :
تفاعل وزير العمل الدكتور مفرج الحقباني، مع مطالبات لتحسين سوق العمالة المنزلية في وسائل التواصل الاجتماعي "تويتر" بعد أن دشن مغردون عدة هاشتاقات عن #العمالة_المنزلية، يطالب الوزارة بالتدخل لتنظيم وخفض تكاليف الاستقدام، والمدد، التي تصل إلى ثلاثة أضعاف تكلفتها في الدول المجاورة.
واستجاب الدكتور الحقباني عبر حسابه في تويتر بعد عدة ساعات من إطلاق عدة أوسمة عن العمالة المنزلية، مؤكدًا أن فريقًا يعمل على وضع الحلول الممكنة لتجاوز تحديات استقدام العمالة المنزلية، حيث غرد قائلاً: "نسعى لتجاوز تحديات #العمالة_المنزلية ، وفي ضوء ملاحظاتكم يعمل فريقنا على وضع الحلول الممكنة بإذن الله".
كانت"سبق" قد أثارت موضوع الاستقدام عبر زاوية سبق تقول للمسؤول هذا الأسبوع تحت عنوان الاستقدام في السعودية .. أزمات "مفتعلة" .. والمواطن يخسر أمواله وحقوقه .. ولابُدَّ من "الحزم".
وأكدت "سبق" أن ما يحدث في سوق الاستقدام السعودي، حاليًا، هو بلا شك يدخل في دائرة الأزمات "المفتعلة" التي يجيد "حبكها" بعض "التجار الجشعين"، في ظل ضعف دور وزارة العمل، والجهات المعنية، عن القيام بمسؤولياتها في حفظ حقوق المواطن السعودي وأمواله، وبالتالي هي ضمن ممارسات "انتهازية" يجب إيقافها، ومحاسبة المستفيدين منها، فقد باتت مع طول الوقت أشبه بـ "ألغاز" محيرة، وعقد متشابكة "لا يعرف أولها من آخرها"، ومشكلات تتضخّم ويصعب حلها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

النظام السابق يمنع تشغيل من هن فوق الـ35 وتم تلافيه في التعديل الجديد لهذا العام

"العمل" إلغاء شرط السن في توظيف السعوديات بنظام العمل عن بعد

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/07/article_955671.html

مويضي المطيري من الدمام

أكدت مسؤولة في وزارة العمل أنه تم تلافي شرط منع توظيف السعوديات في نظام العمل عن بعد لمن هن فوق سن الـ 35 في التعديل الأخير، الذي أقرته الوزارة هذا العام بعد إطلاق النظام منذ عامين، حيث تم إيقافه لإعادة تعديل اشتراطات العمل به، الذي يخص السعوديات والمعوقين من الجنسين فقط بعقود رسمية.

وحول مخالفة هذا الشرط لقوانين العمل أوضحت لـ"الاقتصادية" أزهار القصاب رئيسة قسم التفتيش بفرع وزارة العمل في المنطقة الشرقية على هامش لقائها سيدات الأعمال ضمن اللقاء الشهري لمركز سيدات أعمال غرفة الشرقية، أمس الأول أن "النظام السابق يمنع تشغيل من هن فوق الـ35 للعمل عن بعد, وتم تلافيه في التعديل عليه هذا العام".

وأكدت أنه نظرا للعدد الكبير من العاطلات عن العمل لمن هن فوق سن 35 تم تعديل الاشتراطات واعتماده هذا العام، ومن أهم ما تم تعديله أيضا أن تكون طبيعة العمل من خلال تقنية المعلومات, كما يجوز أن يكون وقت العمل في غير أوقات العمل الرسمية, وينص من خلال العقد الرسمي على أنه تعمل عن بعد بكامل حقوقها كما العقد الرسمي، كما أن العمل عن بعد يكون مطالبا فيه صاحب العمل بكشف الرواتب بالتأمينات الاجتماعية. لافتة إلى مميزات العمل في برنامج نطاقات للعمل عن بعد.

وقالت خلال حديثها في اللقاء تحت عنوان "تنظيم عمل المرأة في القطاع الخاص", إنه انطلاقا من أهمية دور المرأة في المجتمع فقد سنت وزارة العمل أنظمة وتعليمات تساعدها لخوض غمار العمل في مختلف المجالات، بما يتناسب مع إمكاناتها وطبيعتها فبزغت القرارات التي تنظيم عمل المرأة في القطاع الخاص في خمسة أنشطة ركزت فيها على قطاع المصانع ومحال بيع المستلزمات النسائية ومحاسبة المبيعات في محال التجزئة، إضافة إلى عمل المرأة عن بعد, بجانب تنظيم عملها في المطابخ.

وركزت فيه على فرض وزارة العمل على المنشآت الصناعية عدم التمييز في الأجور بين العاملين في العمل ذي القيمة المتساوية, مستعرضة شروط عملها بخطوط الإنتاج، التي من أبرزها ألا يقل عدد عاملاته عن عشر عاملات، وأن يشكلن ما لا يقل عن ثلث العاملين في خط الإنتاج كاملا بعقود كاملة ومتطابقة مع اشتراطات العمل.

ولفتت إلى أنه على الرغم من أن قرار التأنيث في المصانع ليس إلزاميا، إلا أن نسبة الأرباح في المصانع التي تم تأنيثها تفوق ما كانت عليها في السابق، إضافة إلى أن التزام الموظفات بالعمل في خطوط الإنتاج فاق العدد الذي كان موجودا سابقا في العمالة السعودية، مقارنة بالإناث, مشيرة إلى أن التأنيث في المصانع ما زال اختياريا، إلا أنه عليه الالتزام بالاشتراطات التنظيمية, إضافة إلى عملهن في المكاتب.

وقالت لـ"الاقتصادية", إن وزارة العمل منذ قرار التأنيث وهي مستمرة في إيجاد واستحداث وظائف بفروع مكاتبها لضخ مزيد من موظفات العمل لمتابعة التشغيل الإلزامي في تأنيث المستلزمات النسائية في الأسواق ومتابعة قرار تنظيم عمل المرأة والمنشآت النسائية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد إقرار مجلس الوزراء للعقوبة خلال جلسته الإثنين الماضي

• هيئة الاتصالات": التشهير بالجرائم الإلكترونية سيحقق الأمن المعلوماتي ويفضح أساليب المخالفين

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/07/article_955672.html

إبراهيم الزاحم من الرياض

كشف مسؤول في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات لـ "الاقتصادية" أن عقوبة التشهير بمرتكبي الجرائم الإلكترونية ستخفف من وطأة الجريمة الإلكترونية، وتمنع العودة إليها مرة أخرى، وستكشف المخالفين وتفضح أساليبهم، وذلك بعد أن أقر مجلس الوزراء خلال الأسبوع الجاري إضافة تعديل على لوائح عقوبات الجريمة الإلكترونية، والتي تنص على أن يتم نشر العقوبة في إحدى الصحف المحلية للردع من العودة إليها.

وأوضح الدكتور ضيف الله الزهراني، نائب محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، أن إضافة مادة للتشهير في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية تعديل يدعم الجهود المبذولة من الجهات المعنية بتطبيق النظام لتحقيق أهدافه، ومنها المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدامات المشروعة للحاسبات الآلية والشبكات، وحماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة وحماية الاقتصاد الوطني.

وبيَّن أن التشهير كعقوبة إحدى أهم وسائل ردع المجرم الإلكتروني من ارتكاب أفعاله مرة أخرى، حيث إن من أهم خصائص الجريمة المعلوماتية قابلية المجرم للعودة لارتكابها، وبالتالي فإن التشهير سيحد من العودة إلى الجريمة الالكترونية على اعتبار أن المجرم يصبح معروفا بعد التشهير به وبالتالي تحذره الناس.

وأكد على أن مجلس الوزراء أحسن في إضافة المادة وترك للقضاء سلطة تقديرية في إعمالها، بحيث يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه، وذلك مراعاة للظروف المخففة والمشددة، أي أن هذه المادة أتاحت للقضاء فرصة للتهذيب والردع بأسلوب متزن.

وأضاف الدكتور الزهراني: بالنسبة لتعامل الهيئة مع القرار فالهيئة وفقا لاختصاصها المرسوم في المادة الرابعة عشرة من النظام تتولى تقديم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة، في مراحل ضبط الجريمة والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة، وتتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق والادعاء في الجرائم الواردة في النظام.

وتوقع نائب محافظ هيئة الاتصالات أن تسهم عقوبة التشهير في الحد من انتشار الجرائم المعلوماتية، إلا أن ذلك يجب أن يتزامن مع وعي المستخدمين للاتصالات وتقنية المعلومات، وحرصهم على أخذ الاحتياطات اللازمة لحماية أجهزتهم وخصوصيتهم، محذرا في الوقت ذاته من "الانسياق خلف المواقع المشبوهة، أو تزويد الآخرين بأرقام حساباتهم ومعلوماتهم الخاصة"، مشيرا إلى أنه يجب أن تتضافر الجهود الإعلامية لنشر الوعي المطلوب حيال استخدامات الاتصالات وتقنية المعلومات.

وكان مجلس الوزراء أقر إضافة تعديل على المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم الإلكترونية في جلسته المنعقدة الإثنين الماضي ينص على: "يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها، على يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية"، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

وكان مجلس الشورى السعودي قرر في وقت سابق الموافقة على عقوبة التشهير للجرائم الواردة في المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وقد نشرت "الاقتصادية" حينها معلومات من مصادر مطلعة في المجلس أن آلية

التشهير الخاصة بمكافحة الجرائم المعلوماتية التي وافق عليها المجلس ستكون بالاسم فقط ولن تشمل الصورة أو الحساب الإلكتروني لمرتكبي الجرائم الإلكترونية، وأنها عقوبة تكميلية للمادة السادسة من النظام، والهدف منها هو الردع.

خلال محاضرة احتضنها فرع غرفة الشرقية بالجبيل

متخصص: جهل الحقوق والواجبات وراء التسرّب الوظيفي في القطاع الخاص

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4065107

اليوم - الدمام
أكد المستشار القانوني بفرع وزارة العمل بالمنطقة الشرقية، محمود بن عصام أفندي، أن حالات التسرب الوظيفي وعدم التكيف والانسجام الوظيفي مع بيئة العمل في القطاع الخاص، وخاصة من قبل السعوديين، يمكن أن تأتي نتيجة عدم تهيئة العاملين وافتقارهم إلى بعض السلوكيات المهنية التي قد تدفعهم إلى اتخاذ قرارات خاطئة تؤثر على مستقبلهم المهني والوظيفي.
وأضاف أفندي في محاضرة أقيمت مؤخرا بفرع غرفة الشرقية بمحافظة الجبيل بحضور رئيس مجلس الأعمال بالجبيل مطلق بن نبأ القحطاني: بعض السعوديين الراغبين في الالتحاق بالعمل بالقطاع الخاص يجهلون بعض المعلومات التي تساعدهم على معرفة حقوقهم، لا يرجع ذلك بالضرورة إلى قصور تأهيلهم وإمكاناتهم، ولكن قد يكون بسبب قصور لديهم في المعرفة بنظام العمل.
وذكر في المحاضرة التي حملت عنوان "حقوق وواجبات صاحب العمل في نظام العمل" أن "العمل عبارة عن مجموعة من المهام التي يؤديها الفرد الواحد، سواء كان بوسيلة واحدة أو بعدة وسائل"، مبيناً أن "العمل في الإسلام هو عبادة جهاد وشرف، وهو قبل كل شيء سيرة الأنبياء والمرسلين، وأن من أخلاقيات وقيم الإسلام في العمل الإتقان وحسن التعامل والمسؤولية والصبر والمثابرة والتعاون والأمانة وما إلى ذلك.. وأن من أخلاقيات العمل الالتزام والموضوعية والصدق والتطوير الذاتي، والحفاظ على المنشأة، وعدم إفشاء أسرارها وغير ذلك".
وحول بيئة العمل في القطاع الخاص قال أفندي: "القطاع الخاص يشمل كل الشركات -بمختلف كياناتها القانونية- التي تقوم بالعمل من أجل تحقيق الربح دون توجيه من الدولة إلا بحدود ما تقتضيه مسؤولياتها تجاه المصلحة العامة، وهذا القطاع يتسم بعدة مزايا نابعة من كونه قائماً على الربحية، وبالتالي التنافس لتقديم أفضل المنتجات والخدمات، لذلك فهو يسعى إلى ترشيد الاستهلاك وخفض التكاليف، والاعتماد على المحاسبة والمسؤولية والمراجعة الذاتية الدائمة، ويتسم بالقدرة على التفاعل السريع مع المتغيرات في البيئة الخارجية، كالتغيير في الاقتصاد أو السياسة أو التكنولوجيا أو المجتمع أو تغيير سلوك المستهلك".
وأضاف أن "من مزايا القطاع الخاص أن العمل فيه يأخذ وقتاً أطول نسبياً من العمل بالقطاع الحكومي، لكن معدلات الرواتب أعلى في كثير من الوظائف، ويتميز بتفويض الصلاحيات، ويتبنى التدريب والتطوير والارتقاء بخبرات ومهارات العامل وتحفيزه للإنجاز".
وتحدث أفندي عن "الحقوق والواجبات بالقطاع الخاص"، ابتدأها بتعريف "نظام العمل"، وحدده بأنه "مجموعة القواعد التي تنظم الروابط القانونية الخاصة والمتعلقة بالعمل الذي يقوم به شخص مقابل أجر لحساب شخص آخر، وتحت توجيهه وسلطته، أو إشرافه ورقابته، ويحدد الحقوق والواجبات لكل من طرفي هذه العلاقة".
وبين أن "صاحب العمل هو: كل شخص طبيعي أو اعتباري يشغل عاملا أو أكثر مقابل أجر"، موضحاً أن المقصود بـ(العامل) هو: "كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة صاحب العمل وتحت إدارته وإشرافه مقابل أجر حتى لو كان بعيداً عن نظره"، و(العمل) هو: "الجهد المبذول في النشاطات الإنسانية كافة تنفيذاً لعقد عمل مكتوب أو غير مكتوب بصرف النظر

عن طبيعتها أو نوعها)، أما (عقد العمل) فهو: "عقد مبرم بين صاحب العمل والعامل، ويتعهد الأخير بموجبه بالعمل تحت إدارته وإشرافه مقابل أجر"، في حين أن (الأجر الفعلي) هو: "الأجر الأساسي مضافاً إليه سائر الزيادات المستحقة الأخرى التي تقرر للعامل مقابل جهد بذله في عمله، أو مخاطر يتعرض لها في أداء عمله بموجب عقد العمل مثل العمولات والبدلات والزيادات والمكافآت".

وعن حقوق صاحب العمل على العامل، فقد حددها في ثمانية حقوق هي "قيام العامل بأداء العمل المتفق عليه بنفسه، وتنفيذ أوامر وتوجيهات صاحب العمل، والمحافظة على أدوات العمل، والالتزام بالأخلاق أثناء العمل، والمحافظة على أسرار العمل، وأن يقدم كل عون ومساعدة في حالات الكوارث، وأن يخضع -وفقاً لصاحب العمل- للفحوص الطبية، وأن يستعمل العامل الوسائل الوقائية المخصصة لكل عملية".

أما حقوق العامل أو واجبات صاحب العمل تجاه العامل فهي "ثلاثة عشر حقاً، تتمثل في: حق العامل في معرفة حقوقه وواجباته من خلال لائحة تنظيم العمل المعلنة، وحقه في كتابة عقد عمل يحفظ له حقوقه، ومقاضاة الأجر لقاء العمل الذي يبذله شهرياً ودون تأخير، والعمل لساعات محددة نظاماً، وفترات الراحة اليومية والأسبوعية، والإجازات، والحصول على بيئة مناسبة وصحية للعمل، وتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية، والتدريب والتأهيل، وإنهاء عقد العمل وعدم فصلة بدون سبب أو إشعار، ومكافأة نهاية الخدمة، والحصول على شهادة الخبرة، بالإضافة إلى حقه في الدفاع عن نفسه قبل إيقاع الجزاءات التأديبية".

وشهدت المحاضرة جملة من الحوارات والنقاشات حول موضوع حقوق العامل والواجبات المترتبة عليه.

المرأة المعلقة والخلع.. هل هو حق أم عقاب لها؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1044810

د. هتون أجواد الفاسي

في مقالي الأسبوع الماضي تناولت قضية اجتماعية مؤرقة لنسيجنا الاجتماعي ومع كل المحاولات على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية أو وزارة العدل أو الإسكان أو غيرها من الوزارات ذات العلاقة، ما تزال المرأة المطلقة بظروفها الاجتماعية والنفسية والقانونية والمادية محوراً لكمٍّ لا ينتهي من المقالات والتحقيقات والدراسات الاجتماعية والأكاديمية وعدد من السياسات الحكومية التي تحاول أن تحل إشكالية الظلم الواقع على المرأة في هذه الحالة الاجتماعية. وتناولت إشكالية الفجوات القانونية فيما يختص لقضايا السكن والنفقة والحضانة ما بين استغلال الرجل وضعف الأنظمة التي لا تحتاط للرجل المحتال على زوجته ليتركها بعد سنوات العشرة وهي منتفة الريش مهيضة الجناح. وقد تجاوبت الكثيرات بالطبع مع المقال وانهمرت أعدادٌ من الأمثلة الموجعة والمثيرة للغضب والتي تجعلنا نشعر وكأننا أمام باب مسدود، فهل نحن كذلك؟ لننظر في جوانب أخرى من ظروف الطلاق ثم نحاول الإجابة عن السؤال.

والخلع من آليات الطلاق التي تحمل فجوة كبيرة في عملية تطبيقه. فبخلاف إشكالية المحاباة بين بعض القضاة والرجال في قضايا الطلاق والاستحسانات الذكورية في القضايا التي تتعلق بالخلع، فإن الطلاق يقع في ظروف غير مناسبة للمرأة ويهدد حياتها وأسرتها. وهنا أرغب في تناول عدد من الإشكالات تبدأ من أن بُعد المرأة عن الحياة العامة والمحاكم بشكل عام ما يجعلها تقع ضحية لأحكام لم تفهمها بالضرورة، لاسيما فيما يختص بالطلاق وشروطه وأحكامه.

فهذه امرأة ظنت أنها خلعت زوجها ودفعت له مبلغاً من المال بعد أن قاست الأمرين لتجمعه، لتكتشف بعد ذلك أن القاضي لم يصدر حكماً بالخلع وإنما بالطلاق الرجعي وقام طليقها قبل انتهاء فترة العدة ببضعة أيام بترجيعها بالقوة، ولم تتمكن المرأة من الحصول على حق أو باطل لا مع القاضي ولا مع طليقها السعيد بالنتيجة والذي طالب بمبلغ آخر لخلع آخر حقيقي هذه المرة.

سوف ينبري من ينبري للدفاع عن هذا الرجل الناقص بأن القضاء لا يحمي المغفلين، لكن الحالة لدينا تقنن بكل أبعادها تغفيل النساء من خلال إبعادهن عن مسارات الحياة العامة بشكل عملي وعن طريق ترك المحاكم وقضاياها في هذه المساحة الذكورية المتمترسة في كل أرجائها، على الرغم من وجود محاولات رائدة، سبق وتناولتها في مقال سابق، تقوم بها جمعية مودة للطلاق، بأن تتولى توعية النساء بقضايا الأحوال الشخصية من خلال تأسيس مكتب لهن في محكمة الأحوال الشخصية في الرياض. لكنها ما زالت مبادرة محدودة ومقتصرة على الرياض فضلاً عن أنها مبادرة مرتبطة بالجمعية وليست خاصة بوزارة العدل أو محاكمها بحيث تعمم التجربة وتجعل هؤلاء الموظفات والباحثات القانونيات على كادر الوزارة وخدماتهن ملزمة للمحاكم في كل مناطق المملكة لمساندة كل النساء وكل قضية تُعرض أمام القضاة.
وصورة أخرى من صور الاستغلال المرتبط بالخلع قصة هذه السيدة المبتعثة التي وبعد زواج امتد لعشر سنوات، طلبت خلع زوجها لظروف مختلفة فمعروف أن المرأة لن تلجأ للخلع إلا بعد أن تُسد في وجهها السبل. لكن هذه الحالة امتدت قضية الخلع معها لمدة ثلاث سنوات استمرأ الرجل المخلوع أن يطالب بكل ما يعنّ على باله مما يمكن أن يكون صرفه ويعتقد باستحقاقه له، فيطالب بالمهر، ويطالب بما صرف على حفل الزواج، وبكل ما صرفه على زوجته طيلة فترة زواجهما، وفي ذلك الحين يأخذ أولادها منها بحكم المحكمة ثم تدخل في دوامة مواعيد المحكمة العرقوبية وجلساتها التي يتغير فيها القضاة لتتأجل القضية في جلسة بعد أخرى، في خلل إداري واضح. وفي هذه الأثناء، تبقى هذه المرأة معلقة في الخارج لا تستطيع العودة إلى البلاد لتحكّم الطليق بمصيرها من خلال تصريح السفر الذي تشترطه الأنظمة على المرأة الراشد ولا تشترطه على الرجل الفاقد للأهلية الأخلاقية، ولا تستطيع رؤية أبنائها القصّر لنفس السبب أو الأسباب، وفي هذه الأثناء، كالعادة، يتزوج هذا الرجل وينجب ويطلق أيضاً الزوجة الثانية، وما زالت المرأة الأولى معلقة، والرجل مطلق السراح والأهواء والنزوات يفرغها يمنة ويسرة باسم القانون والشرع الذي يقف إلى صفه. ويجمع هؤلاء الأطفال الناتجين عن زيجاته عنده نكاية في زوجاته السابقات لإثبات رجولته التي عادة ما يحاول بعض الرجال إثباتها من خلال الإضرار بزوجاتهم بشتى الطرق. وهنا لن أتطرق بعد للأضرار التي تصل النساء المبتعثات من هكذا أزواج بمحاولاتهم لإلغاء البعثات تمسكاً بحجة المحرم التي يرون أنفسهم مالكين لها وأن النظام كافلها لهم كسلطة أبدية مسلطة على رقاب النساء. وفضلاً عن ذلك فإن المحاكم لا ترى في كثير من هذه الأضرار التي تنال المرأة ما يستدعي تطليقها منه وتطلب أن "تشتري" المرأة نفسها بالخلع، أي بمكافأة الرجل على كل ما نالها منه عبر السنين من ضرر وإنكار جميل.
وفي إجابة سريعة عن السؤال أعلاه، إن كان باب النساء مسدوداً، أرى أنه لن يبقى كذلك بالمزيد من الدفع الحقوقي باتجاه إنتاج سياسات عادلة تنظم فوضى العلاقات وبعض الأحكام. وقبل كل شيء، عدم الصمت.

الكفيل (يا) وزارة العمل!!

المصدر: جريدة المدينة الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

إبراهيم علي نسيب

حين تصبح الكفالة قضية يستغلها البعض؛ لتصبح التعاملات أقرب للإذلال منها للإنسانية. والحقيقة التي عشتها مع بعض الذين تواجههم مشكلات مع الكفيل كلها مأساوية، خاصة في تصرفات بعض الذين يعيشون وفي صدورهم ظلمة، ونقمة، وقسوة تُمكّنهم من إيذاء الآخر، واستغلاله، وظلمه، أو التلويح باستخدام النظام ضده، حين يرفض، ويكون الخروج النهائي هو السلاح الأخير، أتحدّث هنا عن حكايات عشتها مع أطباء أسنان جاءوا من سوريا للعمل في مستوصف (أسنان)، واستمروا هكذا معه، يعملون، ينتجون، يحققون أموالاً طائلة، ليبقى العقد -كما هو- ثابتًا حتى انتهائه، تزيد الإنتاجية عادي، تنقص لا، والحديث مع المالك بخصوص الزيادة في الراتب أمر مرفوض، نقل الكفالة ممنوع، الخروج النهائي هو المسموح الوحيد، أو اللجوء لمكتب العمل والتقاضي، وهنا تأتي مأساة العاملين أيًّا كان طبيبًا أو ممرضة، لأنهم يرونه عملاً مُعطِّلاً لمصالحهم، بسبب طول المدد، وانعدام الدخل، والسؤال هو: أين النظام هنا من محاسبة مثل هؤلاء الكفلاء؟!

* ولأهمية ذلك، فإني أرفع كل ما تقدم إلى وزارة العمل، آملاً إيضاح ذلك بتفصيل، وأملي في قانون يحفظ حقوق وكرامة الإنسان، وينصفه من استغلال كفيله بالسرعة القصوى، ويضمن للعامل كل حقوقه، ويفرض على الكفيل نظامًا يحدّ من سطوته، ويحفظ له حقوقه، كما يمنعه من التعسف تجاه مكفوليه، ويُعاقبه إن فعل، إضافة إلى تسريع عملية البت في التقاضي بمكتب العمل، لكي لا يكون الزمن هو السيف المُسلَّط على المكفول، كما يضمن له البقاء والعمل في مواقع مناسبة حال رغبته، وفي هذا عدل يمنع الظلم، ويحاسب المعتدي..!!
* (خاتمة الهمزة).. الكفالة نظام وأدب وإنسانية، لا قسوة ولا سفه، ولا أنانية أو أذى.. النظام وحده هو مَن يخدم العلاقة، ويُنظِّمها بين كل الأطراف، أمّا أن يكون هناك مَن يستغل الكفالة وكأنها عبودية وذل، فلا.. وألف لا، وهي خاتمتي ودمتم.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

هل بالإمكان تقييم إنجازات وزارة العمل؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/04/article_954781.html

سلمان بن محمد الجشي

أرسل لي صديق عزيز تغريدة طويلة بعنوان إنجازات وزير العمل، وسأنقل منها باختصار:
"تقلد منصبه في أغسطس 2010م
وضع ملف البطالة كأول وأهم الملفات التي سيسعى لمعالجتها وسن الأنظمة والقوانين لمحاصرتها.
سأذكر هنا نسب البطالة قبل توليه .. ثم سنقارنها بالأرقام التي حققها
نسبة البطالة المسجلة رسميا قبل توليه
2006 = 11، 2007 = 11.2، 2008 = 9.8، 2009 = 11.6، 2010 = 10.5، 2011 = 12.4.
نسبة البطالة المسجلة رسميا بعد توليه
2012 = 12.2، 2013 = 11.7، 2014 = 11.7.
نلاحظ أن الفرق في نسبة البطالة منذ توليه حتى نهاية 2014 تغير بالسالب 0.7 في المائة فقط.
أهم البرامج التي أقرها:
تمت هيكلة سوق العمل ورفع تكاليف العمالة وإعانة العاطلين وإقرار برنامج نطاقات وزيادة الحد الأدنى للأجور ومعاقبة المنشآت المخالفة وتأنيث بعض الأعمال وإدخال المرأة إلى سوق العمل لنصل إلى نتيجة مفادها أن البطالة انخفضت فقط 0.7 في المائة عما سجلته قبل توليه وعن زيادة نسبة البطالة بـ 0.7 في المائة عام 2006 أي قبل توليه بخمسة أعوام.
أظن أن أي عاقل يرى الأرقام يدرك أن كل ما فعله وزير العمل هو المساهمة في ارتفاع التضخم على المستهلك عبر زيادة التكاليف وترحيل هذه التكاليف على مواطنين، الذين أعيتهم ملاحقة الارتفاعات الصاروخية لتكاليف المعيشة والسكن.
أيضا يتضح أن مشكلة البطالة في جانبها الأكبر لا تتعلق بسوق العمل بقدر ما تتعلق بجوانب اجتماعية وتربوية وتعليمية لن تفيد معها أي قرارات آنية تخص سوق العمل.
لقد أتى وفرض كل قرارته ليحقق ما كان موجودا."
إذا استخدمنا الأرقام كآلية تقييم فسنتفق على النتيجة، لكن هل ننسى الإنجازات التالية:
-الشفافية المطلقة في تعاملات الوزارة.
-بناء وإرساء آليات العمل بطريقة مؤسساتية.
-إغلاق كل الأبواب المؤدية إلى الواسطة.
-إشراك المستفيدين في وضع القرارات.

-ارتفاع نسبة توظيف المرأة بنِسَب كبيرة جدا.
-تطوير آليات العمل في الوزارة وأماكنها.
-استفادة القطاع الخاص بشكل أكبر من صندوق الموارد البشرية (للتأكيد لمن لا يعلم أن تمويل الصندوق من الرسوم المدفوعة من قبل القطاع الخاص.(
أعتقد أن الوسيلة الأفضل للتقييم هي وجود أهداف محددة مسبقا ومن ثم يتم التقييم بناء عليها. واسمحوا لي أن أتساءل (وبالمناسبة ليس دفاعا): هل مسؤولية وزير العمل إيجاد الوظائف؟
هل ممكن تحقيق أي تقدم في مكافحة البطالة مع وجود وزارة للعمل ووزارة للخدمة المدنية؟ واترك الإجابة لكم، وربما أحاول أن أجيب عنها في مقال قادم.....
وأنهي مقالي باتفاقي مع كاتب التغريدة حمد رشيد، أن مشكلة البطالة ترتبط بجوانب اجتماعية وتربوية وتعليمية.

ظاهرة التعنيف الاجتماعي

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
اضغط هنا

أيمن بدر كريم

من أين جاءت ثقافة العُنف التي بدأت تجتاح المجتمع السعودي ؟ فكما يبدو أن سلوكيات غير سوية انتشرت بين كثير من أفراد المجتمع، وصارت – في رأيي – ملاحَظةً حتى في مواطن العلم وأماكن العمل، وظاهرةً يستمتع بعضهم بتصويرها ونشرها، بشكل قد يشير إلى اضطرابات شخصية ونفسية، من الضروري دراستها وتقييم أسبابها ونتائجها ومضاعفاتها المجتمعية.
أرى أن الممارسات الهمجية مرتبطة أيضاً بثقافة فكرية عنيفة وآراء حادة ترفض الآخر وتعتمد قاعدة القمع الفكري والحصار الثقافي، فنضَحت وسائل التواصل الاجتماعي بألفاظ الشتم والقدح والقذف والإساءة الشخصية، بعيداً عن المنطق أو النقاش المُحايد، في صورة مشوّهة للتواصل بين الناس، تطرحُ تساؤلات مُحرجة حول بعض طرق التربية والتعليم التي اعتمدتها المؤسسات التربوية والثقافية والإعلامية في المجتمع السعودي، وكيفية تربية النشء في كثير من البيوت والعائلات.
ومما يزيد الأمر توحّشاً، مشاهدة سلوكيات خطيرة ومؤذية في الشوارع وأماكن اكتظاظ الناس، ومدى استمراء كثير من الأفراد ممارسة الترهيب الاجتماعي خلال قيادة السيارات، والتعدّي الفاضح على غيرهم دون وازع ولا رادع، وممارسته على الأطفال والنساء من الأقربين بشكل خاص، في صورة مقززة للطرق المتدهورة للتعامل الإنساني التي ينتهجها بعضهم، في مجتمع تنخفض فيه نسبة الأميّة، وترتفع فيه نسبة الشهادات العليا والتعليم المتقدم، وتكتظ مواده الدراسية والإعلامية بالتعاليم الدينية والحث على فضائل الأخلاق .. فأين الخلل ؟!.
في رأيي أن اضطرابات الشخصية وغياب القدوة العائلية، وتكريس ثقافة التفاخر المُفرط بالحسب والنسب والقبيلة دون مُكتسبات علمية أو أخلاقية، من أسباب سوء الأدب وانخفاض الذوق العام واحتقار الآخرين، كما أن شعور بعضهم بالغُبن الاجتماعي، وضياع بعض الحقوق الفردية والوظيفية نتيجة المحسوبية والواسطة، إضافة إلى ضعف الأنظمة وغياب قوانين ضد التحرّش والتعنيف الأُسَري والعنصرية المقيتة، كل ذلك يُفسّر – ولا أقول يُبرّر – كثيراً من أنواع العُنف اللفظي والسلوكي والأخلاقي، الأمر الذي يجعل من الضروري على أرباب الفكر ومؤسسات التربية والإعلام والقانون، الخروج بمنظومة متكاملة لمحاولة "فرمتة" القرص الصلب للمجتمع السعودي، وإعادة تأهيل بعض محتوياته الثقافية والفكرية والنظامية المعطوبة، تمهيداً لتثبيت أفكار أكثر انفتاحًا، وثقافة متطورة أوسع احتواءً، وسلوكيات وأنظمة أكثر انسجاماً.

المطلقة.. ولية تبحث عن ولي!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045376

د. هيا عبد العزيز المنيع

إليكم نموذج واقعي وحقيقي يكشف عن حالة المرأة وتناقض الانظمة في التعامل معها. نموذج يكشف عن حقيقة وجود الفجوات بين نظام اداري وقضائي وآخر.. والضحية هي السيدة عموما والمطلقات على رأس القائمة..
حكم لها القاضي بالحضانة واحتوى صك الحضانة على حقها في استخراج جوازات لابنائها باعتبارها هي وليتهم كما نص على ذلك الحكم القضائي بكل معطياته من حكم وصك شرعي.. ممتاز ان يكون للام هذا الحق وهو حكم (بضم الحاء) وقرار موضوعي خاصة مع تعسف بعض الرجال في استخدام حق الولاية.. ولكن وآه من هذه اللكننة.. صعب عليها ان تستخرج جوازا لها..؟ يقول نظام الجوازات ان على وليها ان ياتي بنفسه لاستخراج جواز لها..! ولتحقيق ذلك وهي التي تم طلاقها لابد من اعادتها لدفتر العائلة لتكون تحت مظلة وليها الاساسي وهو ابوها.. وبالفعل تم اعادتها لبطاقة والدها المتوفى. لتستطيع استخراج وكالة عامة لاخيها وليها الجديد.. لتستطيع استخراج جوازها بنفسها..
الاسئلة تتقاطر من غير زاوية.. وتؤكد ان انظمتنا الخاصة بالمرأه حان وقت نقضها بقوه فقد بات بعضها مخجلا.. مثلا هل يعقل ان نعيد المرأة لبطاقة والدها المتوفى بعد طلاقها لتستطيع منح وكالة لولي آخر ليستخرج لها جوازا..؟ ثم لماذا الاشتراط ان تكون ولاية عامة وليست خاصة..؟
وجميعنا يعرف ان الوكالة العامة تعطي سلطة وصلاحيات عالية للوكيل الذي يستطيع البيع والشراء والتزويج والتطليق وخلافه دون العودة للموكل. هل يعقل ان يثق فيها القضاء بعد عدة جلسات ومحاكمات ان تكون ولية ابنائها.. ثم ترفض الجوازات ان تكون ولية نفسها؟
مفارقات يصعب على التفكير المنطقي قبولها فهي لا تتسق مع المنطق وموضوعية التفكير.. وهنا الاهم لا تتفق مع اهداف وجود القوانين والتشريعات التي تستهدف حماية الانسان بالعموم دون تمييز بين جنس وآخر..
الواقع حسب الكثير من المواقف التي تواجهها المرأة والموقف السابق نموذج لها وليس كلها.. هذا الواقع يكشف عن وجود فجوات بين الانظمة وبين المؤسسات الحكومي.. ما يعني معه ضرورة التنسيق بينها وعلى وجه الخصوص بين وزارة الداخلية ووزارة العدل لسد هذه الفجوات بما يرتقي بالعمل ويخدم هؤلاء النسوه.. فكلي ثقة ويقين ان صاحب السمو الملكي الامير محمد بن نايف ولي العهد لن يقبل ان تحتاج سيدة على قيد الحياة العودة لبطاقة والدها المتوفى لتستطيع استخراج وكالة لاخيها ليستطيع استخراج جواز لها.. فيما هي في مكتب اخر في مديرية الجوازات تقوم باستخراج جوازات لابنائها..
خاصة ونحن نعلم جميعا ان الولاية في الاسلام فقط تكون في زواج البكر.. اما غير ذلك فهو اجتهادات جاءت لمقتضيات ومتطلبات ناسبت المرحلة السابقة حين كانت المرأة خارج المشهد التعليمي والعملي والتنموي وكانت تحتاج لحماية من الرجل وربما لم تكن اساسا في حاجة لهذه الثبوتيات التي تاتي اساسا ضمن مسوغات حقوقها الوطنية الاولية..
المطالبة بوجود الولي في كل شان للمرأة ليس منطقيا بل بات يسبب تعطيل مصالحهن.. فاستخراج الجواز لا يعني السفر بالمطلق.. والسفر لا يعني الخروج عن قيمنا الاسلامية باي حال فمخافة الله لا تقف عند جغرافية معينة والا لكانت مدينتا مكة المكرمة والمدينة المنورة بدون اي جريمة او خطأ فهما اطهر بقعتين في العالم لكل مسلم..
اليوم وبلادنا تعيش حالة من التحديث والتطوير نتمنى ان تمر ملفات القوانين ذات التماس بالمرأة لتكون مناسبة لواقعها الحالي.. كشورية ووزيرة ومديرة جامعة.. برامج التمكين لتنجح، تتطلب تحديث بعض الأنظمة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الملك يعيد الأمل حتى لليمنيين المخالفين في المملكة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/05/article_954963.html

كلمة الاقتصادية

لا يمكن النظر إلى الأمر الملكي الخاص بتصحيح أوضاع اليمنيين المقيمين في المملكة، إلا من زاويته الأخوية والأواصر العربية العميقة والروحانية والحس الإنساني الكريم. فخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، يمضي قدماً في خطة وضعها هو، من أجل التخفيف عن الشعب اليمني الشقيق. ألم يطلق أساساً "عاصفة الحزم" وبعدها عملية "إعادة الأمل" من أجل اليمنيين أولاً وأخيراً؟ ألم يأمر بالعملية العسكرية كلها، من أجل الحفاظ على كرامة الشعب اليمني، وعلى أمنه واستقراره، ومن أجل تكريس حقيقة أن هذا الشعب جزء لا يتجزأ من شعوب المنطقة كلها، وأن الواجب السعودي الذي وضعته المملكة وألزمت نفسها به، يحتم تحقيق الأهداف السامية، ولا سيما التي يحرص عليها المقام السامي، ولا يدخر جهدا في سبيل الوصول إلى أفضل نتائج لها. إنها مسألة أخلاقية عربية، ليست قابلة في الرياض للحلول الوسط.

ولا تطلق المملكة عمليات جزئية أو مجتزئة. التاريخ يسجل ذلك في غير زمن وغير مسألة. وعلى هذا الأساس جاء الأمر الملكي بتصحيح أوضاع اليمنيين في السعودية، ليدعم استراتيجية من أجل كل يمني في بلاده وخارجها. فكل قضية فردية تخص يمنيا على أرض المملكة تُحل، هي في الواقع جزء من حل شامل مباشر للمأساة اليمنية، التي ما كانت لتحصل، لولا عملاء يفترض أنهم يمنيون، باعوا أنفسهم لجهات خارجية تتقدمها إيران، بكل استراتيجيتها التخريبية في هذا البلد، بل في عدد آخر من البلدان العربية. فالأمر الملكي واضح إلى أبعد الحدود. منح اليمني المخالف تأشيرة زيارة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد، إلى جانب ذلك، يمكنه أن يعمل، فور الحصول على وثائق السفر من حكومة بلاده الشرعية.

هذه اللفتة الإنسانية والفذة من خادم الحرمين الملك سلمان بن عبدالعزيز تنزل بلسما يضاف إلى لمسات الملك سلمان في حدبه على الأشقاء اليمنيين هناك أو هنا .. فلا شروط تعجيزية هنا. فكيف يمكن أن تكون تعجيزية، والمملكة من أعلى قمتها أرادت تسهيلات فورية لليمنيين على أراضيها؟! وأرادت أيضاً عيشاً كريماً لهم فيها، تماما كما تسعى إلى عيش كريم لكل اليمنيين في كل اليمن. إنها خطوة فرعية، لمسيرة شاملة يقودها خادم الحرمين الشريفين مباشرة، ويعتبرها قضية محورية لا بد من تسويتها بالصورة التي تكفل كل الإيجابيات للشعب اليمني الشقيق. إن هذه الخطوة، ستوفر بصورة سريعة دعماً مشروعاً من اليمنيين في السعودية لأهلهم وذويهم في البلاد، التي تعيش حالة حرب لن تنتهي قبل أن تستكمل الأهداف كلها، وقبل أن تنتصر إرادة الساعين إلى الحفاظ على اليمن كوطن كامل لكل شعبه. ليس مهماً أفاعيل الجهات الخائنة لهذا الوطن، لن تلبث أن تنتهي وتزول إلى الأبد.

سيمنح تصحيح أوضاع اليمنيين، هؤلاء، مزيدا من الفرص والحركة الأكثر مرونة على صعيد العيش والعمل في السعودية. فالأساس المشروع، يوفر ضمانات لا يمكن أن تتوافر في أساس مغشوش أو مهزوز أو معاد للقوانين والتشريعات. الأمر الملكي السامي، لا يتوقف عند هذا الحد، بل يعفي المخالف من الغرامات والعقوبات المترتبة على مخالفة نظامَي العمل والإقامة. والأهم، الإعفاء من الأثر النظامي (بصمة مرحل). هذا يعني ببساطة، أن كل يمني يصحح وضعه في المملكة، سيتمتع بصفحة بيضاء لا تحتوي على أي مخالفات سابقة. وهذه وضعية يتمناها كل مخالف، ليس في المملكة فحسب، بل في أي بلد حول العالم. إن المملكة تحارب من أجل الشعب اليمني في بلاده، وتحمي اليمنيين بإطار قانوني على أراضيها. إنها العملية الكاملة بكل معاييرها الأخلاقية والإنسانية.

سيكون هناك الكثير من الآثار الإيجابية للأمر الخاص بتصحيح أوضاع اليمنيين في السعودية، وستزول كل المنغصات التي يشعر بها اليمنيون الذين دخلوا في دوامة المخالفة للقوانين والتشريعات المرعية في البلاد. وستكون هناك بداية جديدة أمامهم، تماماً مثل البداية الجديدة المنتظرة لليمن بعد أن تستكمل العملية التي أطلقتها السعودية من أجل اليمنيين كلهم.

يوم الصحافة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045701

يوسف القبلان

هل تحتاج الصحافة الى يوم عالمي يذكّر الناس بأهميتها وتأثيرها سواء أكانت ورقية أم الكترونية؟ لكنه ليس يوم الصحافة بشكل عام، وانما يوم حرية الصحافة . المعلوم أن الصحافة المقيدة لن تكون مؤثرة. وحين تجد الصحافة بيئة بلا قيود فإنها بالتأكيد لن تكون حرية مطلقة في التعبير . هذا هو الواقع في كل أرجاء العالم، وفي كل الدول مهما كانت طبيعة أنظمتها.
كيف يمكن إذن أن تكون الصحافة غير مقيدة ومسؤولة في نفس الوقت؟ وكيف تكون مؤثرة إذا كانت مقيدة؟ وهل حرية التعبير التي تنادي بها كثير من الدول (المتقدمة) هي حرية ذات معايير ثابتة أم هي خاضعة للمصالح ؟ وهل حرية التعبير المطلقة حق من حقوق الانسان حتى لو تسببت في اشعال الحروب؟
تلك بعض الأسئلة التي ترد الى الذهن بمناسبة مرور اليوم العالمي لحرية الصحافة. وقد قيل إن حرية الصحافة لعام 2015 سوف تركز على التالي:

_ وسائل إعلام مستقلة .
_ المساواة بين الجنسين.
_ السلامة للصحافيين ومصادرهم.

تلك نقاط مهمة وإن لم تجب عن الأسئلة المطروحة. هناك مبادئ عامة يتفق عليها الجميع ولكن لكل بلد معاييره الخاصة. وعندما يتعلق الأمر بالدين أو الأمن الوطني فلن تكون الحرية مطلقة، ولن تكون كافة المعلومات متاحة . هذا هو الواقع بصرف النظر عن طبيعة النظام. الدول الديمقراطية مثلا لا يتحقق فيها الالتزام التام بأخلاقيات المهنة ومن أهمها المسؤولية، والمصداقية، والموضوعية. نتذكر ما فعلته المجلة الساخرة شارلي إيدو، وهو مثال واضح على الصحافة غير المسؤولة التي تسيء استخدام حرية التعبير وتساهم في نشر الفرقة والكراهية بين الشعوب.
على عكس ما فعلته تلك المجلة يقوم صحافيون بأعمال بطولية ويتعرضون للخطر والقتل والاختطاف بحثا عن الحقيقة. يتواجدون في قلب الأحداث سواء أكانت سياسية أو عسكرية أو انسانية كما يحدث عند وقوع كوارث مثل الزلازل والبراكين. إنه الفرق بين من يبحث عن الحقيقة، وبين من يبحث عن إثارة تقود الى بث العداء والتقاتل بين الناس. هذا المثال عن المجلة الساخرة يجيب عن أحد الأسئلة التي طرحناها في مقدمة المقال حيث لم تكن المجلة مقيدة لكنها أساءت استخدام الحرية وأقدمت على عمل غير مسؤول . فهل من المنطق مثلا أن يزعم المسؤول عن هذه المجلة أن الاساءة للرسول محمد صلى الله عليه وسلم هي حق في اطار حقوق الانسان ؟! أما السؤال حول كون الصحافة المقيدة غير مؤثرة فهذا صحيح ولكنه بالتأكيد لا ينطبق على الحرية غير المسؤولة.
العالم يبحث إذن في اليوم العالمي لحرية الصحافة عن صحافة حرة ومسؤوله في نفس الوقت. تعزز حقوق الانسان لا تسيء اليها، صحافة تبحث عن الحقيقة بمعايير أخلاقية، صحافة تبني وتساهم في تعزيز مفاهيم الموضوعية والمصداقية، صحافة تحترم عقول الناس.
صحافة تحترم الأديان والثقافات، صحافة حضارية تبتعد عن التعصب والعنصرية، صحافة تمارس دورها المؤثر في كشف الأخطاء والأخطار وانتهاكات حقوق الانسان، صحافة تساهم في ارساء السلام وليس إشعال الحروب، صحافة تنشد العدالة للجميع وتحترم حقوق الآخرين مثلما تطالب باحترام حقوقها.

التعليم والعنف

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26169

عبدالله المطيري

الطلاب الأضعف جسديا قد يفضلون الجوع على مصارعة الآخرين من أجل الحصول على الإفطار المدرسي، هذا المشهد قد يراه كثير من المشتغلين في التعليم ثانويا، لكنه اختبار مباشر وصريح على العدالة في المدرسة

هذا الجزء من المقالات مشغول بسؤال التعليم والأخلاق. سؤال مدى قدرة التعليم على تحقق النمو الأخلاقي لأعضاء العملية التعليمية بمن فيهم المعلمات والمعلمين، الطلاب والطالبات، الإداريات والإداريين، العاملين والعاملات في المدارس. بمعنى آخر النمو الأخلاقي للبشر الموجودين في السياق المدرسي. أحد الشروط الجوهرية للنمو الأخلاقي الذي يمكن تحقيقه داخل المؤسسة التعليمية هو شرط الأمان. الأمان هنا يعني أن تكون المدرسة بيئة تعاون لا بيئة صراع. هذا يعني أن الأضعف وفقا لمعايير القوى في الخارج لا يكون ضعيفا أيضا في المدرسة. الأمان هنا مرتبط بالمستوى الأول للنمو الأخلاقي عند بياجيه ورولز وهو أخلاق السلطة. أي أن يعرف الطالب سلطة عادلة يثق بها. هذه الثقة تتحقق من خلال شعور كل الموجودين في المدرسة، خصوصا أضعفهم، بأن القوانين المطبقة عادلة ومقنعة.

هذا يتطلب بالتأكيد أن تكون المدرسة ومن يعمل بها على وعي بالظروف الحقيقية في خارجها وعلى وعي دقيق بالظروف الخاصة التي يعيش فيها طلابها. من أهم هذه الظروف أن تعرف المدرسة وبدقة عن الحالة الاقتصادية للطلاب وعن آثار تلك الظروف الاقتصادية على الطلاب. في أميركا على سبيل المثال تقدم المدارس الحكومية وجبات إفطار وغداء مجانية للطلاب من العائلات ذات الدخل المحدود. تغذية الطفل قد تكون من أهم العوامل المؤثرة على سعادته في المدرسة وعلى نشاطه الذهني وسلوكه الاجتماعي. من واجب المدرسة تغذية الطفل الجائع. أحيانا الجوع قد لا يكون فقط نتيجة للعوز المادي ولكن لظروف متعلقة بصعوبة الحصول على شراء إفطار. في المدارس الحكومية في السعودية يشتري الطلاب وجبة الإفطار من "المقصف". غالبا تكون عملية الشراء هذه غير مرتبة وبالتالي يحتاج الطالب إلى مهارات صراعية للحصول على إفطاره. الطلاب الأضعف جسديا أو الطلاب الذين لا يفضلون الصراع والزحام قد يفضّلون الجوع على مصارعة الآخرين من أجل الحصول على إفطار. هذا المشهد الذي قد يراه كثير من المشتغلين في التعليم ثانويا؛ هو مشهد أساس واختبار مباشر وصريح على العدالة في المدرسة.

المثال السابق نموذج على كيف تتولى المدرسة توفير بيئة عادلة للطلاب والطالبات كشرط للشعور بالأمان وبالتالي وجود فرصة للنمو الأخلاقي الذي يصل بالفرد إلى أخلاق التعاون بدلا من أخلاق الصراع. موقف المدرسة من الظلم الخارجي يجب أن يصاحبه موقف من الظلم المتوقع داخليا. سأعبر عن هذا الظلم هنا بالعنف. مفهوم العنف يحتاج إلى تفصيل لكي لا يفهم بالمفهوم الدارج والمتداول. العنف عادة يحيل إلى العدوان الجسدي من طرف شخص على شخص. الضرب في المدارس نموذج على هذا العنف. هذا مستوى مرعب من العنف ولا يزال مستمرا ومقبولا، أو على الأقل متسامحا معه في البيئات المدرسية. العنف النفسي مستوى آخر ويعني هنا الاعتداء اللفظي أو المعنوي على الآخر. العبارات القاسية التي يتساهل فيها بعض المعلمين نموذج على هذا العنف. هذه كلها نماذج حادة على العنف ولكن ما أريد الحديث هنا عنه هو الأساس الشعوري والذهني للعنف. أي العنف كعلاقة بين الذات والآخر.

يعرّف جون ديوي العنف على أنه طاقة مهدرة. بمعنى أنها طاقة مصروفة على إعاقة أهداف الناس بدلا من تحقيقها. يميّز ديوي بين الطاقة والقوة القسرية والعنف. الطاقة مفهوم محايد للقدرة على الفعل. العنف هو الطاقة المهدرة. القوة القسرية هي القوة التنظيمية التي نحتاجها لكي لا تتضارب أهداف الناس فيما بينها. العنف بحسب ديوي هو إعاقة الناس عن تحقيق أهدافهم. بناء على هذا التصور فإن العنف في التعليم هو إعاقة الطلاب عن تحقيق أهدافهم. بمعنى أن يكون هناك من لديه أهداف تتعارض مع أهداف الطلاب ويفرض بالقوة أهدافه على أهدافهم. هذا التصور للعنف مهم جدا لأنه يعيدنا إلى العلاقة المباشرة بين أطراف علاقة العنف. بين الذات والآخر. بناء على تصور ديوي فإن العلاقة غير العنيفة هي العلاقة التي لا تعاق فيها الأهداف إلا للضرورة. الضرورة هنا ضرورة داخلية لا خارجية. بمعنى أنها ضرورة الموازنة بين

أهداف أطراف العلاقة إذا كان تحقيق أهداف أحدهم يعني إعاقة أهداف الآخر. بهذا المعنى فإن العنف في التعليم ينشأ من عدم إدراك المدرسة أو العاملين فيها أهداف كل أطراف العملية التعليمية. الطلاب وهم الحلقة الأضعف هنا يُعاملون غالبا على أنهم مستقبلون للأهداف المحددة سلفا من المدرسة وكأن التعليم ليس متعلقا بحياتهم الخاصة. هذا مستوى عميق من العنف: أن يباشر (أ) عملية تأسيس جوهرية في حياة (ب) دون أن يأخذ بالاعتبار رأي (ب) في الموضوع. كنت أقول باستمرار لطلابي أن حول كل واحد منهم دائرة خاصة لا يحق لأحد اقتحامها. هذه الدائرة، لو استخدمنا مفردات ديوي، هي دائرة الأهداف الخاصة. أي الدائرة التي تمتلك فيها حق القرار بالكامل. طبعا من حق الطالب أن يدعو ويستضيف من يريد في هذه الدائرة ولكن ليس من حق أحد اقتحامها.

ضد العنف هنا هو إدراك حضور الآخر كشريك مساوٍ في القيمة والأهمية. الطلاب غالبا ما يتم إدراك آرائهم ومشاعرهم في مستويات أقل أهمية باعتبار أنهم "أطفال" ولا يدركون مصالحهم. هذه مقدمة قوية لتبرير العنف باعتبار أنها تضع أهداف الطلاب على درجة أدنى من الأهمية، وبالتالي تهيئ المناخ لأهداف أخرى أن تسيطر عليها وتعيقها. مبررات العنف ستكون جزء لاحقا من هذا النقاش ولكن أريد أن أختم بإعادة صياغة هذا المستوى من العنف: العنف هو إعاقة الأفراد عن تحقيق أهدافهم. إذا لم يكن تحقيق كل الأهداف ممكنا فإن المبرر الوحيد للحد من الأهداف هو الموازنة بالتساوي بين أهداف الجميع. في المقالة القادمة سأتحدث عن مستوى إضافي من مستويات العنف.

المطلوب حزم يعصف بالبطالة

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4065035

د. إحسان بوحليقة

البطالة ظاهرة اقتصادية بدأ تعريفها يظهر بشكل ملموس مع ازدهار الصناعة والحياة المدنية إذ لم يكن مصطلح البطالة معروفا في المجتمعات الريفية التقليدية او في حياة البادية. وطبقا لمنظمة العمل الدولية فإن العاطل هو كل قادر على العمل وراغب فيه، ويبحث عنه، ويقبله عند مستوى الأجر السائد، ولكن دون جدوى. ويتضح من خلال هذا التعريف أن ليس كل من لا يعمل مثل المسنين والمتقاعدين أو ربات البيوت غير الراغبات في العمل أو من لا ترغب في العمل بحكم العادات والتقاليد السائدة وأصحاب العمل المؤقت ومن هم في غنى عن العمل لا يتم اعتبارهم عاطلين عن العمل.

وحيث ان معدل البطالة هو نسبة عدد الأفراد العاطلين إلى القوة العاملة الكلية وهو معدل يصعب حسابه بدقة، فتختلف نسبة العاطلين حسب الوسط (حضريا أو قرويا) وحسب الجنس والسن ونوع التعليم والمستوى الدراسي، والبطالة تنقسم إلى عدة أنواع، وكما هو معروف فإن الانواع الرئيسية للبطالة هي:

1- البطالة الدورية (البنيوية) والناتجة عن دورية النظام الرأسمالي المنتقلة دوما بين الانتعاش والتوسع الاقتصادي وبين الانكماش والأزمة الاقتصادية التي ينتج عنها وقف التوظيف والتنفيس عن الأزمة بتسريح العمال.

2-البطالة الاحتكاكية وهي ناتجة عن تنقل العمال ما بين الوظائف والقطاعات والمناطق أو نقص المعلومات فيما يخص فرص العمل المتوافرة.

3-البطالة المرتبطة بهيكلة الاقتصاد وهي ناتجة عن تغير في هيكل الطلب على المنتجات أو التقدم التكنولوجي، أو انتقال الصناعات إلى بلدان اخرى بحثا عن شروط استغلال أفضل ومن أجل ربح أعلى.

4-البطالة المقنعة وهي حالة من يؤدي عملا ثانويا لا يوفر له كفايته من سبل العيش، أو إن بضعة أفراد يعملون سوية في عمل يمكن أن يؤديه فرد واحد أو أثنان منهم. وفي كلتا الحالتين لا يؤدي الشخص عملا يتناسب مع ما لديه من قدرات وطاقة للعمل.

وتتلخص أهم اسباب البطالة بالنقاط التالية (نظرة من المملكة العربية السعودية)

عدم تشجيع الاستثمارات الاجنبية لخلق الثروات وفرص العمل، مما اوجد معوقات أدت لهروب المستثمر. وعزوفه عن الاستثمار.
زيادة اعداد السكان وزيادة اعداد العاملين الوافدين.
التزايد المستمر في استعمال الآلات وارتفاع الانتاجية مما يستدعي خفض مدة العمل وتسريح العمال.
إشكالية مواءمة مخرجات التعليم (إجمالاً) مع احتياجات سوق العمل للمواطن السعودي
المحاور والحلول لكي نضع الحلول نحتاج للاستراتيجيات وآليات، ومن هذا المنطلق تُعرف الاستراتيجية على أنها خطة عمل لتصميم وبناء واقع يتيح تحقيق أهداف مستقبلية. كما عرفها بعض المختصين على أنها مسار بعيد المدى للعمل يهدف إلى تحقيق الغايات والأهداف الجوهرية من خلال توظيف الموارد والطاقات الداخلية للعمل مع المعطيات الخارجية للبيئة التي يتم التحرك فيها [1]. وتعرفها وزارة الاقتصاد والتخطيط السعودية على أنها مجموعة من الأهداف العامة المترابطة والمتسقة المستهدف تطبيقها تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتي تشكل في مجموعها أهداف التنمية و/أو أساليب استخدام الموارد المتاحة لضمان تحقيق مجموعة أهداف محددة بما في ذلك سياسات التنفيذ اختصاراً لما سبق، فالاستراتيجية هي خطة عمل شاملة تعنى بتحقيق أهداف طويلة الأجل انطلاقاً مما هو متاح من موارد، مع الأخذ في الاعتبار مميزات وتحديات البيئة المحيطة.
يمكن الجزم بأن التعامل مع ظاهرة الباحثين عن عمل لن يؤدي إلى نتائج إلا من خلال اتباع منهج كلي قائم على علاج الأسباب الجذرية، وهذا ما تذهب إليه إستراتيجية التوظيف السعودية، إذ تسعى أولاً لـ «هزم» البطالة، وبعد ذلك تعقب فلولها، ثم التفرغ للعمل حثيثاً لتكون مواردنا البشرية السعودية عنصراً لتحقيق التنافسية المتجددة للاقتصاد السعودي، بمعنى أنها تساهم في نقل الاقتصاد السعودي من أنه نفطيّ ربعيّ السحنة إلى أن يصبح اقتصاداً يولد قيمة مضافة ارتكازاً إلى جهود وإنتاجية وإبداعات وابتكارات وريادية أبنائه وبناته. وهكذا، نجد أن ظاهرة البطالة العنيدة، ما زال متوسط معدلها للفترة 1999-2014 أعلى من 10.5 بالمائة أي ضعف ما كانت تستهدفه الخطة الخمسية التاسعة والمنظور الاستراتيجي المستهدف لاقتصادنا الوطني.
□ متخصص في المعلوماتية والإنتاج

"نزاهة" بلا نظام.. وهيبتها على المحك!

المصدر: جريدة الوطن الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26186

سطام المقرن

اقتراح إعطاء "نزاهة" صلاحية فرض العقوبات على المخالفين والفاسدين ليعطيها هيبة أكثر؛ يجعل من "نزاهة" الخصم والحكم في آن واحد، ويخل أيضا بالمنظومة الرقابية والقضائية معا

حدثت تقارير صحفية نشرت في "الوطن" عن أن "عضوان من مجلس الشورى انتقدا تواضع أداء هيئة مكافحة الفساد "نزاهة" خلال عملها في الفترة السابقة.. جازمين أن هيبة الهيئة على المحك، وبدأت تضعف نظرا لعدم تعاون الجهات معها"! حيث قال أحد أعضاء المجلس إنه "من الضروري دراسة الأسباب التي تجعل من عمل الهيئة دون مستوى ما نطمح له.. فعندما توكل الجهات صغار موظفيها للتلاسن مع الهيئة التي من المفترض أن ترتعد منها فرائص الوزراء ونوابهم ووكلاؤهم، فضلا عن باقي الموظفين؛ فكيف سيكون موقف بقية الجهات لا سيما الكبرى، مما ينقص هيبتها أمام الناس"!
وعلى هذا الأساس، تم اقتراح "إعداد مشروع نظام خاص بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ليحل بعد إقراره من الشورى والحكومة، بديلا عن التنظيم القائم حاليا، الذي لا يعدو كونه نصوصا لتسيير أعمالها الحالية"، ويرى عضوا مجلس الشورى أن التنظيم الحالي يفتقر إلى عنصر "العقوبة"، وهذا عنصر مهم في ردع المتجاوزين على المال العام أو المتجاوزين باستخدام سلطاتهم".

ولهذا نجد أن الجهات الحكومية لا تتعاون مع "نزاهة" وتحجب المعلومات عنها، هذا بالإضافة إلى بطء إجراءات التحقيق والادعاء والقضاء التي تضر بجهود "نزاهة" في تحقيق أهدافها.
اتفق مع أعضاء مجلس الشورى حول ضعف "نزاهة" وأن تقاريرها أقل من المتوقع ودون مستوى الطموح، كما أتفق أيضا مع المجلس حول عدم تعاون الجهات الحكومية معها وكذلك حجب المعلومات عنها، بالإضافة إلى التركيز على الفساد الصغير، وضعف المساءلة.
لكن لا أتفق مع مجلس الشورى حول الاقتراحات المطروحة والأسباب التي أدت إلى ضعف "نزاهة" وإنقاص هيبتها أمام الجهات الحكومية والناس.. صحيح أن عدم فرض العقوبات تلقائيا يؤدي إلى زيادة المخالفات وأوجه الفساد، فالمثل يقول "من أمن العقوبة أساء الأدب"، ولكن هناك مثل آخر يقول "المال السائب يعلم السرقة" أيضا!
في رأيي أن اقتراح نظام جديد لـ"نزاهة" سوف يسهم أكثر في تقييدها وإنقاص هيبتها أمام الناس، فالتنظيم الحالي يعطيها صلاحيات واسعة جدا ومرونة أكثر وهيبة أكثر سواء في إجراءات التحقق في قضايا الفساد أو استقطاب الكوادر المؤهلة.
كما أن التنظيم الحالي لـ"نزاهة" يعد من أفضل التنظيمات على مستوى العالم بسبب الصلاحيات الواسعة الممنوحة لها في مباشرة مهامها المنوطة بها، كما أنه يعطي الصلاحيات للهيئة في تحديث آلياتها ولوائحها وتقدير ميزانياتها دون الدخول في الإجراءات البيروقراطية الطويلة من دراستها في مجلس الشورى وهيئة الخبراء حتى إقرارها في مجلس الوزراء، وإنما بأمر ملكي مباشر وسريع لأي طارئ أو تحديث أو تغيير دون الدخول في هذه الإجراءات المعقدة، وبالتالي فإن هذا التنظيم يعطي نزاهة استقلالية شبه تامة في ممارسة مهامها دون التدخل من أحد أو التأثير على نتائجها، ولهذا السبب سمي بالتنظيم بدلا من نظام.
أما بشأن اقتراح إعطاء "نزاهة" صلاحية فرض العقوبات على المخالفين والفاسدين ليعطيها هيبة أكثر، فهذا المقترح يجعل من "نزاهة" الخصم والحكم في آن واحد، ويخل أيضا بالمنظومة الرقابية والقضائية معا، فهناك جهات مختصة بالتحقيق في جرائم الفساد، ورفع الدعوة القضائية أمام المحاكم.
والسؤال المطروح الآن: إذا كان تنظيم "نزاهة" يعطيها صلاحيات واسعة في ممارسة أعمالها واستقلالية أكثر، وبالتالي يفترض أن يكون لديها قوة وهيبة أمام الجهات الحكومية.. فلماذا يتم حجب المعلومات عن "نزاهة" ولا يتم التعاون معها على الوجه المطلوب؟
قبل الإجابة على السؤال السابق، أطرح مثالاً على إحدى الممارسات الدولية في مجال الرقابة ومكافحة الفساد، ففي الولايات المتحدة هناك جهاز مستقل يرتبط بالكونجرس مباشرة، يسمى مكتب المساءلة الحكومي (GAO)، له سلطات قوية جدا وهيبة أمام الأجهزة الحكومية، على الرغم من أنه ليس له صلاحية في فرض العقوبات، ولكن منهجية عمله تعتمد على المعايير المهنية وهي أحد الأسباب الرئيسة في إعطائه القوة والهيبة، بالإضافة إلى وجود المساءلة لهذه الجهات من الكونجرس الأميركي.
وبناء على ما سبق، فإن الإشكالات التي تواجه "نزاهة" لا تنحصر في صلاحيات فرض العقوبات، وحتى إن أعطيت هذه الصلاحية فرضا، فإن البيروقراطية تستطيع القفز على ذلك، فلها خبرة طويلة جدا في هذا المجال، فعلى سبيل المثال عندما تقوم "نزاهة" بمخاطبة جهة حكومية لإجراء التحقيق في إحدى بلاغات الفساد، فإنه من الطبيعي ألا تتعاون الجهة معها، وفي سبيل ذلك تسلك الجهة وسائل بيروقراطية عدة في إطار الأنظمة واللوائح مثل إضاعة المعاملة، أو إخفاء الأدلة، وتصحيح المخالفة، علماً أن "نزاهة" لن تستطيع فعل شيء إزاء أية قضية دون وجود أدلة إثبات قوية تثبت واقعة الفساد.
فالإشكالية إذاً تتمثل في آليات وأسلوب عمل "نزاهة" نفسها وليس في تنظيمها، بالإضافة إلى وجود ضعف في المساءلة العامة، فلو أن جهة حكومية امتنعت عن إعطاء "نزاهة" المعلومات والبيانات المطلوبة أو لم تتعاون معها بالشكل المطلوب، فإن تقريرا من "نزاهة" يكفي لحجب الثقة عن الوزير أو المسؤول الأول في الجهة الحكومية.
بالإضافة إلى ما سبق، هناك بالفعل حاجة ماسة إلى وجود محاكم متخصصة في قضايا الفساد كمحاكم الأموال العامة المختصة في جرائم الفساد، والمملكة لها تجربة فريدة في القضاء المتخصص، وديوان المظالم مثال جيد على المحاكم المتخصصة في المجال الإداري الحكومي.
وما أريد قوله في النهاية إنه على الرغم من الشكوك في الشارع السعودي في فعالية "نزاهة" إلا أن الهيئة تملك الكوادر المتميزة، التي لديها رغبة حقيقية في الإصلاح ونظرة تفاؤلية للمستقبل في إيجاد آلية حقيقية ومنهجية عمل لمكافحة الفساد تظهر فعاليتها مباشرة للشارع السعودي.

منظمة المرأة العربية تعقد ملتقى الإعلام وتعزيز دور المرأة ى حماية الأمن القومى

المصدر: جريدة اليوم السابع الجمعة 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م
اضغط هنا

تعقد منظمة المرأة العربية، بالتعاون مع جامعة الدولة العربية، ملتقى "الإعلام وتعزيز دور المرأة فى حماية الأمن القومى العربى"، وذلك بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة يوم الاثنين القادم . ويناقش الملتقى الدور الذى يلعبه الإعلام العربى نحو لفت نظر الدولة والمجتمع لأهمية التفكير فى قضايا المرأة بصفتها جزء لا يتجزأ من قضايا الأمن القومى للبلاد ككل، وكذلك نحو تأكيد دور المرأة كمواطن يتحمل مسئولية الدفاع عن الأمن القومى بكافة صوره، ويشارك فى اتخاذ القرارات المجتمعية المهمة خلال السلم وخلال النزاعات المسلحة . ويشارك فى الملتقى عدد من الملحقين العسكريين بسفارات الدول العربية وخبراء فى الأمن القومى وإعلاميون وشخصيات عامة. ويعد هذا الملتقى الثانى فى سلسلة الملتقيات التى تعقدها منظمة المرأة العربية فى إطار برنامجها الخاص بتعزيز دور قطاع الإعلام فى تغيير ثقافة التمييز ضد المرأة.

اليمن: الوضع الإنساني على حافة الانهيار... و1200 مدني قتلوا في أسبوع

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م
اضغط هنا

صنعاء، الدوحة - «الحياة»
سيطرت المقاومة الشعبية في مأرب شرق اليمن على مواقع للمتمردين الحوثيين غرب المحافظة. وقال قيادي في المقاومة إنهم سيطروا على عدد من المواقع التي كان المتمردون يتحصنون بها، بعد معركة شرسة بدأت منذ منتصف ليل أمس.
وأشار إلى أن المعركة خلفت عشرات القتلى في صفوف الحوثيين وأدت إلى انسحابهم إلى مناطق بعيدة، فيما استشهد اثنان من رجال المقاومة.
من جهة ثانية، أكدت وزيرة الإعلام اليمنية المكلفة باللجنة العليا للإغاثة في اليمن نادية السقاف أن اليمن بحاجة إلى بليون دولار لأعمال الإغاثة الإنسانية خلال الأشهر الستة المقبلة.
وقالت الوزيرة السقاف في تصريح للصحافيين على هامش اجتماع في الدوحة أمس لمناقشة الوضع الإنساني في اليمن إن «الأوضاع الإنسانية متدهورة بشكل كبير جراء انعدام الخدمات الصحية والتعليمية كافة والكهرباء والمياه والأمن، وغيرها من الخدمات واليمن بحاجة إلى بليون دولار لمواجهة الحاجات الإنسانية».

وأفادت بوجود 1.4 مليون من السكان يعانون من انعدام الأمن الغذائي يضافون إلى أكثر من 10 ملايين من السكان وفقاً لإحصاءات سابقة، محذرة من عواقب عدم توفير الوقود خلال الأسبوعين المقبلين، «لأن عمليات الإغاثة ستتوقف تماماً».

وعقد في الدوحة أمس اللقاء التشاوري حول الوضع الإنساني في اليمن، الذي دعت إليه الهيئة اليمنية للإغاثة والتنسيق التابعة لرئاسة مجلس الوزراء في اليمن بالتعاون مع جمعية قطر الخيرية. ويأتي هذا الاجتماع الذي حضره عدد من ممثلي المنظمات الإنسانية في دول مجلس التعاون الخليجي والعالم الإسلامي، بهدف تعزيز التشاور والبحث عن أنجع السبل للاستجابة الإنسانية في اليمن.

وسلط الاجتماع الضوء - بحسب وكالة الأنباء القطرية - على التحديات والصعوبات التي تواجه جهود الاستجابة الإنسانية في اليمن، والتعريف بهيئة الإغاثة والتنسيق اليمنية وكيفية التنسيق معها، ومعرفة خريطة الفاعلين الإنسانيين، وتوزيع الأدوار بينهم، والتشاور حول السبل الممكنة للاستجابة الإنسانية في اليمن بفعالية وكفاءة.

وقال مدير إدارة التنمية الدولية بوزارة الخارجية القطرية السفير الدكتور أحمد المريخي إن الاجتماع يأتي «في ظرف إنساني عصيب يمر به اليمن الشقيق، ما يحتم تكثيف الجهود والمبادرات النوعية والعاجلة في المجال الإغاثي والإنساني».

وأعرب الدكتور المريخي في كلمة خلال الجلسة الافتتاحية عن ثقته بقدرة المنظمات والجمعيات الخيرية والإغاثية في الخروج من هذا اللقاء بتصور واضح وآليات تنسيق نوعية تسهم بالرقي بالعمل الإغاثي والإنساني في اليمن.

وأكد أهمية التنسيق وتوحيد الجهود في مثل هذه الظروف، إذ يلزم التدخل السريع لضمان وصول هذه المساعدات إلى مستحقيها على رغم العقبات والظروف. ورحب بإنشاء الهيئة اليمنية للإغاثة والتنسيق، داعياً إلى ضرورة التنسيق معها ومع الآليات التي تضمن نجاعة هذه المساعدات.

وقال: «لا تزال الجهود قائمة لتوصيل المساعدات، إذ تم إرسال مساعدات قطرية عاجلة وتسيير جسر جوي عن طريق جيبوتي».

من جانبه، وصف سعادة الدكتور عزالدين الأصبحي وزير حقوق الإنسان اليمني الوضع في اليمن بأنه «كارثي ويزداد تدهوراً».

وحذر من انهيار كامل للمؤسسات الصحية ومنظومة الكهرباء والمياه إذا لم يتم تداركها في أقرب وقت، وقال: «هناك خشية حقيقية أن يعلن ذلك خلال أيام قليلة».

وأضاف: «نحن بحاجة لتحرك سريع وفاعل لجميع المنظمات الإنسانية والدول الشقيقة ونتطلع إلى خبرة المنظمات الإنسانية التي عملت على الأرض في فترات سابقة».

وتابع: «الهدف من الاجتماع ليس للتباحث ومناقشة الرؤى والتصورات، وإنما الهدف اتخاذ خطوات ملموسة على الأرض خلال ساعات».

وأشار إلى التدهور الكبير في الخدمات الصحية جراء الاستهداف المباشر للمستشفيات والمراكز الصحية والطواقم الإسعافية من الميليشيات المسلحة والألوية العسكرية المتمردة بهدف إلحاق أكبر ضرر بالمواطن من دون مراعاة لأبسط قواعد الحرب المتبعة.

وتحدث عن مقتل ما يزيد على 1224 مدنياً بشكل مباشر خلال الفترة من 19 إلى 27 نيسان (أبريل) الماضي، متوقعاً أن يكون العدد تضاعف نظراً لاستمرار حصار وقصف مدن مكتظة بالسكان مثل الضالع وعدن وتعز وغيرها مع انهيار مستمر للخدمات الصحية.

وفي مجالات الكهرباء والمياه أشار إلى أن هناك استهدافاً مباشراً لمنظومة الكهرباء والمياه، «خصوصاً في عدن المدينة الساحلية التي هي اليوم بأمسّ الحاجة إلى الكهرباء والمياه».

وتمنى وزير حقوق الإنسان اليمني أن تكون هناك استجابة سريعة لإيصال المساعدات، وتابع: «هناك الآن لجنة إغاثة عليا برئاسة نائب رئيس الجمهورية اليمنية رئيس الوزراء خالد بحاح، تعكف على رسم الاحتياجات بشكل متواصل وتقويم الخسائر، فضلاً عن وجود مناطق آمنة يمكن الوصول إليها بسهولة». ولفت إلى إمكان إيصال المساعدات عبر منافذ ومناطق آمنة، مثل المهرة وحضرموت، ثم توزيعها إلى بقية المحافظات، كما تحدث عن محافظة جزيرة سقطرى التي تحتاج إلى مساعدات عاجلة نظراً إلى صعوبة الوصول إليها خلال الأشهر المقبلة، بسبب الرياح الشديدة التي تؤدي إلى عزل الجزيرة عن العالم.

جنوب السودان الدولة 195 التي تصدق على حقوق الطفل

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1045187

نيويورك - واس

أشادت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل بتصديق جنوب السودان على اتفاقية حقوق الطفل، ليصبح الدولة المئة والخامسة والتسعين التي تصدق على الاتفاقية . وتعد اتفاقية حقوق الطفل أكثر معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي يتم التصديق عليها، وقد تم اعتماد هذه الاتفاقية منذ أكثر من 25 عامًا .

وتنص الاتفاقية على حق الأطفال في الحياة والصحة والتعليم واللعب، فضلًا عن الحق في الحياة الأسرية، والحماية من العنف ومن التمييز والاستماع لآرائهم . وكررت اللجنة دعوتها للتصديق العالمي على الاتفاقية، ودعت الولايات المتحدة والصومال اللذين لم يصدقا بعد على الاتفاقية إلى القيام بذلك .

نص تقرير "الصحفيين العرب" عن حالة الحريات الصحفية 2014-2015 يؤكد: تأثرت بالتحولات السياسية فى المنطقة.. والتشريعات الحالية لا توفر ضمانات تكفل حرية الرأى والتعبير.. والإعلام يواجه جماعات الإرهاب

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م
اضغط هنا

أصدر اتحاد الصحفيين العرب، تقريره عن حالة الحريات الصحفية فى الوطن العربى 2014-2015، تحت عنوان "حرية الصحافة بين السلطة والإرهاب". وجاء فى التقرير أن العالم العربى واجه خلال السنوات السابقة واقعا شديد الارتباك والالتباس، جراء حالة الفوضى المزرية، التى باتت تشهدها كثير من الدول والمجتمعات بعد تفجر أوضاعها الداخلية واضطرابها، سواء جاء ذلك كنتيجة لحالة الحراك الشعبى والسيولة السياسية والاجتماعية والإعلامية، التى شهدتها الكثير من الدول، واستمرار تصاعد الدعوات التى تطلقها بعض القوى السياسية، بضرورة التوسع فى سياسات الإصلاح والاستفادة من هذه الموجة الثورية فى إعادة الاعتبار لهذا الوطن، الذى كاد يفقد حضوره وتأثيره، بعد سنوات الجمود والاستقرار الوهمى الممتدة، أو كنتيجة لمناخ الإرهاب وسيناريو الفوضى المخططة، الذى يبدو واضحًا للعيان بقوة، أن ثمة دولا وأجهزة محلية وخارجية تستهدف تنفيذه لأسباب لا تبدو خافية على أحد. وتابع التقرير: "مما لا شك فيه أن هذه الحالة من الارتباك والفوضى قد أسهمت فى خلق واقع أقل ما يمكن أن يوصف به، بأنه واقع مؤلم، عنوانه الرئيس يتمثل بوضوح فى مفارقات "ضرورات الإختيار بين ضرورات شتى: الحفاظ على تماسك الدول الوطنية، والجيوش

الوطنية، والأمن القومى العربى، وحتى اعتبارات الأمن الداخلى، وبين اعتبارات الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان "وكل مطالب الإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى المشروعة، التى انتفضت الجماهير من أجلها، فى وقت تتصاعد فيه ضربات الإرهاب وتمدد جماعات العنف المسلح بقوة ضد كيان هذا الوطن ووحدته واستقراره". وأشار التقرير، إلى أنه بالرغم من إدراك الاتحاد وإيمانه الكامل بأهمية التوسع فى تطبيق سياسات الإصلاح والتغيير، وتطبيق منظومة الديمقراطية وحقوق الإنسان والتوسع فى مجال الحريات العامة والسياسية والإعلامية، وكذلك إدراكه الكامل بأن ضرورات الحفاظ على الأمن القومى، ووحدة الدول الوطنية وتماسكها، مرتبطة فى الأساس بمدى جدية مشروعات الإصلاح المطروحة من قبل أنظمة الحكم السائدة لأوضاع الدول والمجتمعات العربية، وأنها لا تعنى فى المقابل تغييب منظومة الحريات وتوسيع دوائر القمع والاستبداد، إلا أن الثمن الفادح، الذى تدفعه الآن الكثير من الدول والمجتمعات العربية، وسيادة مناخ من "عدم اليقين المجتمعى" و"غياب الاستقرار" وتآكل وحدة الصف الوطنى، وشيوع الاستقطاب الحاد فى كثير من الدول والمجتمعات، وتصاعد موجات الإرهاب المنظم، قد فرض على كثير من القوى السياسية والثورية والديمقراطية، التى كانت ترفع رايات الثورة وشعاراتها بالأمس ضد النظم القائمة أو بعضها، وتلح على سرعة التغيير، أن تراجع اختياراتها، وأن تلتقط أنفاسها بعض الوقت وتعيد النظر فى حساباتها، ليس تغييبا لمشروع الثورة وأهدافه، ولا لمشروع الإصلاح وسياساته ومطالبه وتوجهاته، بقدر ما أصبح الأمر محاولة واعية ومقصودة من هذه القوى، لتحقيق الاصطفاف الوطنى حول مشروع الوطن ذاته. وأوضح التقرير، أن من يقرأ حقيقة ما يدور فى الواقع العربى، ويتأمل بدقة حجم التضحيات والخسائر، التى تحققت خلال السنوات السابقة– ولا تزال – سيدرك منذ الوهلة الأولى أن كثيرا من المجتمعات العربية قد دفعت ثمنا وتكاليف باهظة جراء حالة الفوضى والإرهاب التى تشهدها هذه المجتمعات، كما سيدرك دون مبالغة أو عناء شديد أن الصحافة والصحفيين، والإعلاميين عموما، كانوا فى مقدمة القوى الديمقراطية والمهنية التى تحملت بصلابة عبء وعناء عمليات التغيير والإصلاح التى تشهدها بعض المجتمعات، وعناء عمليات الانفلات والفوضى والإرهاب التى تشهدها بعض المجتمعات الأخرى فى العالم العربى، إذ دفع الصحفيون ومؤسساتهم وتنظيماتهم النقابية ثمنا غاليا، يتراوح بين التضييق عليهم أثناء ممارسة مهام عملهم، وتعرضهم للعنف والانتهاكات الجسدية، أو للاعتقال والسجن، مرورا بالتضييق عليهم فى الحصول على المعلومات، وفى التعبير عن أنفسهم بحرية، وضيق صدر السلطة ونظم الحكم، من ممارستهم لحقهم فى النقد وكشف القصور والانحرافات، انتهاء بأعمال القتل والاستهداف بالذبح التى تمارسها بعض التنظيمات الإرهابية ضدهم فى بعض المجتمعات العربية. وأكد اتحاد الصحفيين العرب، أنه فى ظل كل هذه التحديات والأوضاع المرتبكة والملتبسة أصبحت حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى على المحك إلى حد كبير، وأن الصحفيين ينشدون الحقيقة ويسعون وراءها ويؤمنون بضرورة التوسع فى خيارات وهوامش الحريات السائدة، حتى يتمكنوا من أداء رسالتهم على النحو الأمثل، فى الوقت الذى مازالت فيه أجهزة السلطة وأنظمة الحكم فى العالم العربى تنظر إلى هذه الحريات نظرة شك وريبة، باعتبارها من وجهة نظر السلطة، كانت سببا بشكل أو بأخر، فيما شهدته الكثير من الدول والمجتمعات من حالة سيولة وحراك، وأنها كانت فى مقدمة الأسباب الرئيسية فيما آلت إليه هذه الأوضاع. وتابع التقرير، "هذا الأمر أصبح يزداد حدة الآن، مع دخول الإرهاب وتصاعد موجاته فى كثير من الدول العربية على خط الأحداث وأزمات الواقع، فأصبح الصحفيون والصحف ووسائل الإعلام عموما يواجهون ضغوط السلطة وقمعها وتضييقها من جانب، واستبداد جماعات الإرهاب والعنف المسلح واستهدافها من جانب آخر، إذ بات الطرفان ينظران للصحافة وللصحفيين ولوسائل الإعلام والإعلاميين عموما، ليس باعتبارهم يؤدون رسالة سامية ويشاركون بقوة فى تحمل أعباء الإصلاح والتغيير، وإنما باعتبارهم خطرا عليهما، وباعتبار أن كشف الحقيقة وتغطية الأخبار والأحداث ونقلها بأمانة سيؤدى فى النهاية إلى كشف كل وجوه القمع والفساد والاستبداد، وهو الأمر الذى أدى فى النهاية إلى التوسع فى التضييق على المجال العام، وتراجع بعض مؤشرات حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى، خلال العام المنقضى، جراء كل هذه العوامل والمتغيرات، والظروف والتحولات، والمحصلة النهائية أن الصحافة والصحفيين فى العالم العربى أصبحوا يواجهون القمع والاستبداد من قبل السلطة وأنظمة الحكم فى جانب والإرهاب من قبل الجماعات التكفيرية والإرهابية فى الجانب الأخر، وأصبحت حرية الصحافة والصحفيين تواجه أزمة حقيقية وخطرا حقيقيا، وهو الأمر الذى إن كنا نتفهم دوافعه وأسبابه ونقدرها، فإننا فى المقابل نؤمن بأن التوسع فى سياسات الإصلاح والتغيير وتلبية احتياجات ومطالب الشعوب المشروعة، والتوسع فى هوامش ومساحات الحريات السياسية والاجتماعية والإعلامية السائدة، كفيل بمجابهة أية أخطار، وكفيل بتحقيق لحمة الصف الوطنى والاصطفاف حول مشروع الوطن ذاته، وليس أية مشروعات أيديولوجية أخرى". الحريات الصحفية فى العالم العربى ولفت الاتحاد، إلى أن التقرير استند فى استعراضه ورصده وتقييمه لحالة الحريات الصحفية فى العالم العربى إلى منهجية منضبطة ومحددة، تسهم إلى حد كبير فى خروجه إلى النور بشكل موضوعى ومتوازن، حيث تتبلور هذه المنهجية فى رصد وتقييم حالة الحريات الصحفية من واقع رؤى ثلاثة أطراف مختلفة: تتمثل الأولى فى تقرير لجان الحريات الصحفية بالنقابات المهنية وتقارير بعض منظمات المجتمع المدنى المحلية حول هذه الأوضاع. والثانية فى

رصد وتحليل المؤشرات والنتائج، التى انتهت إليها تقرير المنظمات الدولية ذات المصداقية مثل منظمة اللجنة الدولية لحماية الصحفيين، ومنظمة المادة رقم 19، وغيرها. والثالثة تتمثل فى رؤية القيادات النقابية فى العالم العربى لمؤشرات حالة الحريات الصحفية ومظاهر التطور والتراجع بها من خلال استبيان علمى متطور يتم توزيعه على هذه القيادات سنويا، والتعرف من خلال تحليل نتائجه إحصائيا وتحليلها وتفسيرها فى ضوء السياقات السياسية والاجتماعية السائدة، على واقع حالة الحريات الصحفية ومؤشراتها الفعلية وجوانب التطور والقصور والانتهاكات بها، وأخيرا، لضمان الخروج بتقرير موضوعى متكامل، ومحاولة تقديم صورة أقرب إلى الحقيقية عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى. ونوه الاتحاد، إلى أن التقرير يشتمل وفق ما سبق على ثلاثة محاور أساسية: المحور الأول: تقارير التنظيمات النقابية الصحفية عن حالة الحريات فى العالم العربى المحور الثانى: استعراض بعض المؤشرات والنتائج عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى من واقع تقارير المنظمات الدولية الثالث: نتائج الدراسة حول رؤية القيادات النقابية لمؤشرات حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، ثم خاتمة تفسيرية مقارنة يتم من خلالها استخلاص واستعراض النتائج العامة والمؤشرات العامة لحالة الحريات الصحفية فى العالم العربى. الخلاصة والنتائج لا شك أن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى قد تأثرت إلى حد كبير بطبيعة الظروف والاضطرابات والتحولات السياسية، التى تشهدها العديد من دول المنطقة، حيث باتت منظومة الحريات العامة والسياسية والإعلامية أكثر عرضة للتضييق والتقييد مقارنة ببعض السنوات السابقة، خاصة السنتين اللتين أعقبتا حدوث ثورات الربيع العربى، واللتين شهدتا ارتفاعا ملحوظا فى معدلات الحريات السياسية والإعلامية، ولعل القلق والخوف الشديد من سيادة مناخ الاضطراب والفوضى فى المنطقة، ووجود مخطط أصبح واضحًا للعيان بقوة يستهدف ضرب الاستقرار ووحدة الدولة القومية، بالنسبة لكثير من الدول العربية، أصبح من أهم العوامل التى جعلت كثيرا من الحكومات ونظم الحكم العربية تمارس نوعًا من التضييق على المجال العام وعلى ممارسة حرية الرأى والتعبير، وحرية الصحافة ووسائل الإعلام. يضاف إلى ذلك أن تصاعد موجهات الإرهاب والعنف المسلح، الذى تمارسه كثير من التنظيمات الإرهابية التكفيرية، فى كثير من دول المنطقة، جعل الكثير من هذه الحكومات تقدم إعتبارات الأمن الداخلى والأمن القومى، على غيرها من الاعتبارات الأخرى، وفى مقدمتها اعتبارات حقوق الإنسان والحريات العامة والسياسية والإعلامية. ولا شك أن الصحافة والصحفيين فى الكثير من دول العالم العربى قد واجهوا خلال العام الماضى وحتى الآن، الكثير من الصعوبات والتحديات، جراء هذه الأوضاع والظروف الملتبسة والمعقدة، إذ أصبحوا بحكم ضرورات الواقع، ومسارات الأحداث بين شقى رحى، أو بين مطرقة السلطة وسندان حالة الفوضى والاضطراب، والإرهاب الذى تمارسه جماعات العنف ومؤامرات الكثير من القوى والأطراف الخارجية، وأصبح الصحفيون فى كثير من دول العالم العربى يتعرضون للكثير من أوجه الاعتداءات والانتهاكات، التى تتروح فى حدتها ما بين حرمانهم من تغطية الأحداث والأخبار وتضييق هامش حرية الرأى والتعبير أمامهم، وصولا لاستهدافهم المباشر بالقتل والاغتيال والخطف القسرى، الأمر الذى أصبحت معه حرية الصحافة والصحفيين على المحك، نتيجة لكل هذه الظروف والاضطرابات، ونتيجة أيضا لحالة القلق والتضييق المتعمد من قبل بعض أنظمة الحكم فى العالم العربى على المجال العام ومناخ السياسية والإعلامية. ولكن بالرغم من ذلك، فإن الحديث عن حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى لا يكتمل دون الإحاطة الكاملة بعناصره ومؤشراته التفصيلية، سواء على مستوى مؤشرات التطور – إن وجدت – ومؤشرات التراجع – إن وجدت -، حتى يصبح الحكم على حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى حكما موضوعيا ومتوزانا، إذ أن حالة الحريات الصحفية والحكم عليها لا تتصل فقط بطبيعة مناخ الحريات الصحفية السائدة، ولا بعلاقة الصحافة بالسلطة ونظم الحكم، وإنما تمتد وتتسع لتشمل أبعادًا ومقاييس أخرى لا تقل فى أهميتها عن طبيعة المجال العام ومناخ الحريات السائدة، ومن هنا فإننا سوف نركز فى استخلاص نتائج هذه الخاتمة على مؤشرين عامين إجماليين، من واقع نتائج المؤشرات الخمسة الرئيسية التى عمل عليها هذا التقرير وهى: (مؤشر حرية الصحفيين– مؤشر حرية الصحف– مؤشر تأثير الجوانب الاقتصادية والإدارية على حرية الصحافة والصحفيين، وسياسات تحرير الصحف– مؤشر حرية التنظيم النقابى فى العالم العربى ودور نقابات الصحفيين فى الدفاع عن المهنة وحمايتها– مؤشر التطور فى القوانين والتشريعات المنظمة للعمل الصحفى) وهى المؤشرات، التى استعرضنا نتائجها تفصيلا فى المباحث والفصول السابقة، فى الوقت الذى سوف نجملهم جميعا فى إطار هذه الخاتمة فى هذين المؤشرين أو المحورين التاليين: الأول ويتطرق إلى مظاهر ومؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، والثانى: ويتطرق إلى مظاهر ومؤشرات تراجع حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، وفيما يلى سوف نستعرض أهم النتائج العامة فى إطار كل محور على النحو التالى: أولا: مؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى: انتهت نتائج الدراسة الميدانية فيما يتعلق بمدى ما يتمتع به الصحفيون فى دول العالم العربى من حرية فى ممارستهم مهام عملهم بلا أدنى قيود أن النسبة الغالبة من قيادات التنظيمات النقابية، الذين شملتهم الدراسة، والتى قد بلغت

(66.7%) من إجمالى هذه القيادات قد أكدت أن الصحفيين فى مجتمعاتهم يمارسون عملهم الصحفى بحرية وبلا أدنى قيود، وذكرت نسبة 55.6% منهم أن الصحفيين فى بلدانهم يستطيعون التعبير عن آرائهم بحرية دون أدنى خوف أو أية مشاكل.. كما انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 83.3% من إجمالى القيادات النقابية عينة الدراسة قد ذكرت أن الصحفيين فى كثير من الدول العربية أصبحوا يستطيعون الحصول على الصحف والمجلات والدوريات المختلفة، التى تصدر خارج البلاد، وأنه لم تعد توجد رقابة على حرية تداول هذه الصحف، كما كان فى فترات تاريخية سابقة، الأمر الذى يمكن الصحفيين من متابعة ما يدور حولهم وعلى وجهات النظر المختلفة المطروحة فى الصحف حول ما يتعلق بالشئون الداخلية والخارجية.. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أنه بالرغم من أن نسبة 83.3% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد ذكرت أن ثمة شروطا ومعايير تنظم العمل فى مهنة الصحافة وتضع قيودا وقواعد محددة للإنضمام إلى هذه المهنة، إلا أن الدراسة فى الجانب الآخر قد أكدت أن هذه المعايير والقواعد تختص بوضعها - وبنسبة كبيرة - التنظيمات النقابية والمؤسسة الصحفية نفسها، وتركز على الاعتبارات العلمية والمهنية مثل طبيعة المؤهل الدراسى وسنوات الخبرة، فى الوقت، الذى تتراجع فيه كثيرا المعايير السياسية والأمنية كمعايير حاكمة وأساسية للعمل الصحفى مقارنة بالفترات والمراحل التاريخية السابقة. كما توصلت الدراسة إلى أن نسبة 55.6% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد ذكرت أن ثمة اتجاها متزايدا فى كثير من دول العالم العربى لإصدار القوانين والتشريعات، التى تكفل للصحفيين الحق فى الحصول على المعلومات والبيانات من مصادرها الرئيسية، وذكرت نسبة 70% من إجمالى هذه العينة أن مثل هذه القوانين والتشريعات أصبحت تمثل ضمانة رئيسية تمكن الصحفيين من ممارسة مهام عملهم وتمكنهم من الحصول على الأخبار والبيانات والمعلومات مقارنة بالفترات السابقة. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية، قد أكدت أن ثمة اتجاهات سياسية وفكرية متعددة ومتنوعة بين الصحفيين العاملين فى الصحيفة أو المؤسسة الصحفية الواحدة، وأن هذه الحالة من التعددية والتنوع يتم ممارستها بحرية ودون أية قيود، الأمر الذى يؤدى إلى إثراء حرية الصحافة ودعم حرية الرأى والتعبير بين التيارات المختلفة وبين الصحفيين.. وأكدت نتائج التحليل الإحصائى فيما يتعلق بمدى بحرية إصدار الصحف فى العالم العربى، أن النسبة الغالبة من قيادات التنظيمات النقابية عينة الدراسة (66.7%) قد أكدت أن الطريق فى بلدانهم أصبح مفتوحا لإصدار الصحف دون أدنى قيود تحول دون ذلك، وذكرت نفس النسبة 66.7% أنه بالرغم من وجود بعض القواعد والقيود المنظمة لعملية إصدار الصحف، إلا أن هذه القيود والقواعد والإجراءات لا تحول دون ذلك بالفعل، وهو الأمر الذى يؤدى فى النهاية إلى تعزيز حرية إصدار الصحف وإلى حرية الصحافة والصحفيين. وذكرت نسبة 66.7% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة – تدليلا على ما سبق – أنه أصبح الآن من حق الأفراد والشركات الخاصة فى كثير من دول العالم العربى حرية إصدار الصحف وتملكها، وأنه رغم وجود قيود إدارية وتنظيمية تنظم هذا الحق، إلا أن ثمة تزايدا مضطردا فى أعداد هذه الصحف – مقارنة بالفترات التاريخية السابقة - بما يعنى أنه لا توجد قيود حقيقية تحول دون ذلك، وهو الأمر الذى يعزز أيضا من حرية الصحافة والصحفيين، ويؤشر على تطور حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى على هذا المستوى. كما انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 72.2% من قيادات التنظيمات النقابية الصحفية عينة الدراسة، قد أكدت أنه لا توجد ثمة تدخلات أمنية أو سياسية فى توجيه سياسات تحرير الصحف فى كثير من دول العالم العربى، وأن الصحف قد أصبحت تتمتع بحرية واستقلالية عن السلطة وأجهزة الدولة والأمن مقارنة بالفترات السابقة، وهى نتيجة تشير إلى تزايد هامش الحريات الصحفية فى العالم العربى وفقا لما ذكرته القيادات النقابية المدروسة.. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 88.9% من إجمالى القيادات النقابية عينة الدراسة قد أكدت أن الصحف التى تصدر فى مجتمعاتهم تعبر عن اتجاهات سياسية وفكرية متنوعة، وأن هذه الصحف- على اتجاهاتها المختلفة- تعكس برامج وتوجهات متباينة، بما يؤدى فى النهاية إلى تكريس حالة من التعددية والتنوع فى المجتمعات العربية، تمارس الصحافة ووسائل الإعلام دورًا مهما فيها.. وتوصلت النتائج أيضا إلى أن نسبة 100% من قيادات التنظيمات النقابية المدروسة قد أكدت أيضا أن المحررين والصحفيين الذين يعملون فى الصحيفة الواحدة يستطيعون التعبير عن آرائهم واتجاهاتهم بحرية ودون أية قيود، وهو الأمر الذى يشير فى التحليل الأخير إلى تطور حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى على هذا الصعيد. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية أيضًا حول مدى الحرية، التى تتمتع بها الصحف فى العالم العربى، إلى أن نسبة 61% من إجمالى القيادات النقابية المدروسة قد أكدت أن الصحف فى مجتمعاتهم لا تتعرض لأى شكل من أشكال الرقابة عليها من قبل السلطة أو أجهزتها المختلفة، وأن هذا التوجه قد بدأ ينحسر فى كثير من الدول والنظم العربية خلال السنوات القليلة الماضية مقارنة بالفترات السابقة، وهو الأمر الذى يؤكد فى التحليل الأخير على تطور حالة الحريات الصحفية مقارنة بالمراحل والفترات السابقة.. وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية قد أكدت أن هناك تراجعًا كبيرًا فى مسألة تدخل الدولة فى توجيه سياسات تحرير الصحف من خلال تقديم المساعدات الاقتصادية والمنح والدعم والتيسيرات لها، وأن الصحف فى كثير من هذا البلدان أصبحت تتمتع بقدر أكبر من الاستقلالية عن السلطة، حتى لو كانت تحصل على مساعدات منها.

نتائج الدراسة الميدانية - وتوصلت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الغالبة من القيادات النقابية فى دول العالم العربى

قد أكدت أن هناك قدرا كبيرا من الحرية، تتمتع به التنظيمات النقابية المهنية (نقابات الصحافة) فى كثير من دول العالم العربى، وأن هذه التنظيمات النقابية تمارس دورا لا بأس به فى الدفاع عن حرية الصحافة والصحفيين، وفى حماية آداب المهنة وأخلاقياتها، وانتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الأكبر من قيادات التنظيمات النقابية عينة الدراسة، قد اتفقت على أن أسلوب تشكيل هذه التنظيمات ومجالسها يتم بأساليب وطرق دريمقراطية تتسم بالنزاهة، وأن هذه التنظيمات تلعب دورا مهما فى إصدار وتطوير وتفعيل لوائح آداب المهنة التزامًا منها برسالتها فى حماية هذه الآداب، وفى الدفاع عن حقوق المجتمع ومسئوليتها المهنية والنقابية والاجتماعية إزاء الجمهور. كما انتهت النتائج إلى أن نسبة كبيرة (66.7%) من القيادات النقابية فى العالم العربى قد أشارت إلى أن عملية التطور التشريعى، الذى أصاب قوانين الصحافة وتشريعاتها فى الكثير من هذه الدول يمكن اعتبارها (جيدة– وجيدة جدا) بدرجة كبيرة، حيث أكدت هذه القيادات أن التطور الذى شهدته مجتمعاتهم، على قوانين الصحافة وتشريعاتها قد ترتب عليه الكثير من المؤشرات الإيجابية، التى تتمثل فى: إصدار قوانين وتعديلات قوانين تتعلق بحرية الصحفيين فى الحصول على البيانات والمعلومات من مصادرها، تخفيف العقوبات السالبة للحريات أو إلغائها، التخفيف من قيود وشروط إصدار الصحف وتملكها. ثانيًا: مؤشرات تراجع حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى: كما انتهى التقرير إلى أنه بالرغم من وجود الكثير من مظاهر ومؤشرات التطور فى حالة الحريات الصحفية فى العالم العربى، إلا أن ثمة مجموعة أخرى من المؤشرات التى تدل وبوضوح على أن ثمة حالة من التراجع والتدهور، الذى يصيب هذه الحالة على كثير من المستويات، التى يمكن أن نجملها على النحو التالى: انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن النسبة الأكبر من القيادات النقابية المدروسة فى دول العالم العربى، قد ذكرت أن الأجور والمرتبات، التى يحصل عليها الصحفيون فى مجتمعاتهم، لا تضمن لهم مستوى اقتصاديا واجتماعيا يليق بهم، وأن هذه الظروف الاقتصادية والاجتماعية الضاغطة، التى تعيشها نسبة لا يستهان بها من الصحفيين فى الكثير من دول العالم العربى، قد تؤثر فى درجة استقلالية الصحفيين ومدى قدرتهم على مواجهة الضغوط والإغراءات المالية.. وذكرت نسبة لا يستهان بها من قيادات التنظيمات النقابية– عينة الدراسة- (33.3%) أن الصحفيين فى مجتمعاتهم لا يستطيعون التعبير عن رأيهم بحرية كاملة، وأن ثمة قيودا وضغوطا تمارسها السلطة وغيرها من الجهات والهيئات تحول دون ذلك. وقد انتهت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة 33.3% من إجمالى القيادات النقابية قد أكدت أن التشريعات والقوانين الحالية المعمول بها فى بعض دول العالم العربى لا توفر الضمانات الكافية، التى تكفل للصحفيين حرية العمل الصحفى وحرية الرأى والتعبير دون قيود. وانتهت النتائج إلى أن النسبة الأكبر من القيادات الصحفية النقابية عينة الدراسة، والتى بلغت (44.4%) قد أكدت أن نسبة لا يستهان بها من الصحفيين فى المجتمعات التى يعبرون عنها يتعرضون لضغوط إدارية ومهنية من قبل رؤساء مجالس إدارات ورؤساء تحرير الصحف، وأن هذه الضغوط تؤثر سلبا فى مدى ما يمتعتون به من حرية فى التعبير عن أنفسهم وآرائهم وتصوراتهم، وفى ممارسة مهام عملهم الصحفى. كما توصلت الدراسة إلى أن نسبة 66.7% من إجمالى العين قد ذكرت أنهم يتعرضون للكثير من الضغوط، التى تمارسها عليهم المنظومة الاجتماعية، ومنظومة التقاليد والموروثات والمعايير والقيم السائدة، وهو الأمر الذى يؤثر فى كثير من الحالات على درجة حريتهم فى التعبير عن أنفسهم وفى ممارسة مهام عملهم.. كما انتهت نتائج الدراسة أيضًا إلى أنه بالرغم من وجود توجه متزايد نحو إصدار القوانين والتشريعات، التى تكفل حرية تداول المعلومات بالنسبة للصحفيين فى بعض دول العالم العربى، إلا أن نسبة كبيرة قد تصل إلى نصف هذه الدول أو يزيد ليس لديها مثل هذه القوانين والتشريعات حتى الآن، بل إن الدول التى أصبحت لديها بالفعل قوانين تكفل وتنظم حق الحصول على المعلومات مازالت تواجه إشكاليات واضحة فى تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع، وهى المسألة التى تنتقص من قدرة الصحفيين على العمل بكفاءة، وتنتقص من درجة حرياتهم وضماناتهم فى الحصول على البيانات والمعلومات من مصادرها الرسمية.. كما انتهت نتائج التقرير إلى أن الصحفيين فى كثير من دول العالم العربى مازالوا يتعرضون فى ظل استمرار نفس منظومة التشريعات والقوانين السائدة وعدم تطورها، وفى ظل سيادة مناخ من القمع والاستبداد، الذى تمارسه بعض أنظمة الحكم وبعض التيارات والجماعات والقوى السياسية إلى أشكال متعددة من العقوبات والضغوط والقيود، التى تتراوح بين "التوبيخ" و"الإهانة" و"التضييق عليهم فى العمل"، والفصل أو "المنع الجزئى من مزاولة العمل" مرورا بالاعتقال دون محاكمة، والمنع من الكتابة، والاستدعاء من قبل أجهزة الأمن والمخابرات، والتعرض للحبس والسجن وليس انتهاء بالتعرض لأعمال القتل والاغتيالات والتصفيات الجسدية، وهو الأمر الذى يؤثر فى درجة الحرية التى يتمعتون بها. وتوصلت نتائج الدراسة الميدانية إلى أنه بالرغم من أن النسبة الغالبة من الصحفيين من القيادات النقابية فى العالم العربى قد اتفقت على أن الطريق نحو حرية إصدار الصحف فى بلادهم أصبح مفتوحا بلا قيود تحول دون حرية إصدار الصحف وتملكها، إلا أن نسبة 83.3% قد ذكرت فى الجانب المقابل أن "ضرورة الحصول على ترخيص رسمى من السلطة والجهات الرسمية"، مازال فى مقدمة القواعد والشروط اللازمة لذلك، وهو ما يمكن اعتباره تضييقا من السلطة على حرية إصدار الصحف،

فى وقت تأخذ فيه جميع الدول الديقراطية بأسلوب "الإخطار" وليس بأسلوب "الترخيص". كما انتهت الدراسة إلى أن نسبة 33.3% من إجمالى القيادات النقابية، قد أكدت أن الصحف فى بعض المجتمعات العربية تتعرض لبعض أشكال الرقابة والتضييق عليها، سواء جاء ذلك نتيجة تدخلات جهات سياسية أو أجهزة أمنية أو حتى مؤسسات دينية فى توجيه سياسات تحرير الصحف، وذكرت نسبة 83.3% من إجمالى هذه القيادات أن ثمة قوائم معروفة تحدد بعض القضايا والمجالات المحظور النشر فيها والاقتراب منها، يأتى على رأسها "المحظورات المتعلقة بالشئون العسكرية والأمنية" والشئون الدينية" ثم "الشئون السياسية"، وهى نتيجة تشير فى تحليلها الأخير إلى أن ثمة أشكالا من الرقابة المباشرة وغير المباشرة مازالت تمارس ضد الصحافة والصحفيين فى العالم العربى وتؤثر فى درجة الحرية التى يتمتعون بها. وانتهت نتائج الدراسة أن معظم الحكومات ونظم الحكم فى العالم العربى تستند فى قيامها بتطبيق مثل هذه القوائم والمحظورات على مجموعة متعددة ومتنوعة من الاسأنييد والمبررات، يأتى فى مقدمتها "اعتبارات الحفاظ على الوحدة الوطنية" و"اعتبارات حماية الأمن القومى" وحماية أمن الدولة من الداخل ثم منع المساس بهيبة واعتبارات الحكام وكبار المسئولين والحفاظ على العلاقات مع الدول الصديقة وعدم المساس بهيبة رؤسائها وحكامها، وليس انتهاء باعتبارات "دواعى سرية المعلومات" والحفاظ على سير التحقيقات، وهى اعتبارات فضفاضة فى معظمها، يغلب عليها طابع العمومية وعدم التحديد فى كثير من الأحيان، الأمر الذى تستغله كثير من الحكومات والنظم فى كثير من الأحيان فى التضييق على الصحافة والصحفيين فى بلدانهم. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن ثمة مؤشرًا رئيسيًا آخر من مؤشرات تراجع حرية الصحف فى العالم العربى، يتمثل فى إصرار معظم نظم الحكم القائمة على الإبقاء على نمط ملكية الدولة وإشرافها على الصحف المملوكة لها والتدخل فى شئون إدارتها دون محاولة حقيقية لتحويل هذه الصحف إلى نمط صحف الخدمة العامة المستقلة عن تدخلات السلطة، حيث مازالت كثير من الحكومات العربية تتدخل فى الإشراف على الصحف من خلال وزارات الإعلام بها، ومازالت كثير من هذه النظم والحكومات تتدخل فى الجوانب الاقتصادية والإدارية لهذه المشروعات، رغم أن ثمة قدرا كبيرا من التطور أيضا قد شهدته هذه المجتمعات، فيما يتعلق بتعددية وتنوع أنماط وأشكال الملكية المسموح بها فى هذه الدول، بدءا من نمط ملكية الدولة، وملكية الشركات، وملكية الأحزاب، والملكية المختلطة، وليس انتهاء بملكية الأفراد.. وتوصلت نتائج التقرير إلى أنه بالرغم من أن تزايد واتساع هوامش الحريات الصحفية فى كثير من دول العالم العربى، إلا أن ثمة قيودا قانونية وتشريعات مازالت تواجه الصحف وتعرضها للكثير من أشكال العقوبات والمؤاخذات التى تتراوح ما بين "المثول أمام المحاكم" والغرامات المالية، والتعرض للتعطيل، والمصادرة، والإلغاء، وهى نتائج ومؤشرات بالرغم من ضآلة نسبتها فى كثير من الأحيان، وتباينها بين الدول المختلفة، إلا أنها تؤكد بشكل أو بآخر أن الصحافة والصحفيين فى العالم العربى مازالوا يواجهون كثيرا من أشكال القيود والضغوط التى تحد من حرياتهم. كما توصلت نتائج الدراسة فيما يتعلق بتأثير المتغيرات الاقتصادية والإدارية على حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى، إلى أن ثمة مجموعة من المؤشرات السلبية المتعددة والمتنوعة يأتى فى مقدمتها، تزايد مسألة قبول عمل الصحفيين فى مهنة جلب الإعلانات فى كثير من الدول العربية، بالمخالفة للقانون ومواثيق الشرف المهنية، وتزايد تدخل المعلنين فى توجيه سياسات تحرير الصحف بما لا يتعارض مع مصالحهم، نتيجة للضغوط الاقتصادية، التى تتعرض لها صناعة الصحافة ونتيجة لتزايد الاعتماد على الإيرادات الإعلانية كمصدر رئيسى فى التمويل، وهى مسألة تؤثر لا شك فى حرية الصحف وحرية الصحفيين واستقلاليتهم ومدى قدرتهم على ممارسة دورهم الرقابى والنقدى.. وانتهت نتائج التقرير إلى أن كثيرًا من الحكومات ورجال الأعمال فى بعض الدول العربية، يقدمون أشكالا من الدعم، ومساعدات مالية وتيسيرات ومزايا اقتصادية للكثير من الصحف، سواء التى يمتلكونها أو التى ترتبط معهم بدرجة ولاء، وأنهم يتدخلون فى توجيه سياسات تحرير هذه الصحف من خلال الضغوط الاقتصادية التى يمارسونها عليهم.. وانتهت نتائج التقرير إلى أن النسبة الأكبر من القيادات النقابية المدروسة (55.6%)، قد اتفقت على أن عملية التطوير التشريعى للقوانين والتشريعات المنظمة للعمل الصحفى فى كثير من الدول العربية مازالت محدودة وتحتاج إلى كثير من الجهد لتنقية هذه القوانين والتشريعات من كافة القيود القانونية والإدارية المبالغ فيها، لضمان تحقيق مزيد من الحرية للصحافة والصحفيين فى العالم العربى، حيث ذكرت النسبة الأكبر من القيادات النقابية أن هذه القوانين والتشريعات لا تزال مليئة بالكثير من القيود القانونية والإدارية، التى تحد من حرية الأفراد فى إصدار الصحف، وأنها لا تزال مليئة بالقيود القانونية والتشريعية، التى تحد من حرية الشركات فى تأسيس الصحف وإصدارها، وكذلك لكونها تبيح للحكومات وأجهزة السلطة التدخل فى شئون الصحافة، وفى سياساتها الاقتصادية والإدارية والمهنية، يضاف إلى ذلك غياب قوانين حرية تداول المعلومات فى كثير من الدول العربية، واستمرار الأخذ بنظام الترخيص، وليس بنظام الإخطار فى تأسيس الصحف وإصدارها، يضاف إلى ذلك استمرار كثير من قوانين الصحافة وقوانين العقوبات فى كثير من الدول فى الأخذ بالعقوبات السالبة للحريات، وفى تغليظ العقوبات والغرامات المالية على الصحف، وهى مؤشرات تدل رغم محدوديتها على أن ثمة قيودا مازالت تحد من حرية الصحافة والصحفيين فى العالم العربى.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الوطن الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015 م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6248

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 14 رجب 1436هـ - 3 مايو 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150503/Cartoon201505036429.htm

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م

http://www.aleqt.com/2015/05/04/article_954785.html

الحياة AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 15 رجب 1436هـ - 4 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م

اضغط هنا

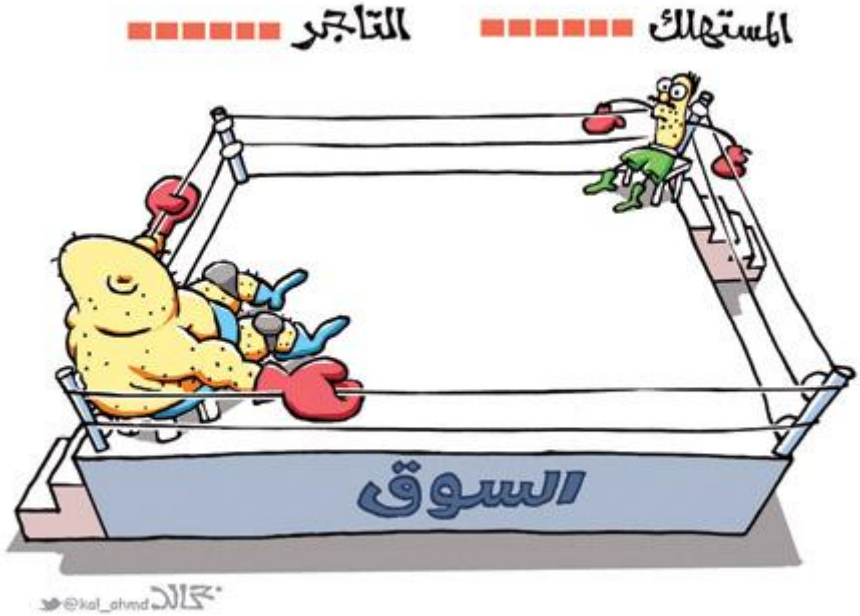

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 16 رجب 1436هـ - 5 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6252

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م

http://www.alyaum.com/article/4064847

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 17 رجب 1436هـ - 6 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6256

المصدر: جريدة الرياض
الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م

http://www.alriyadh.com/comic

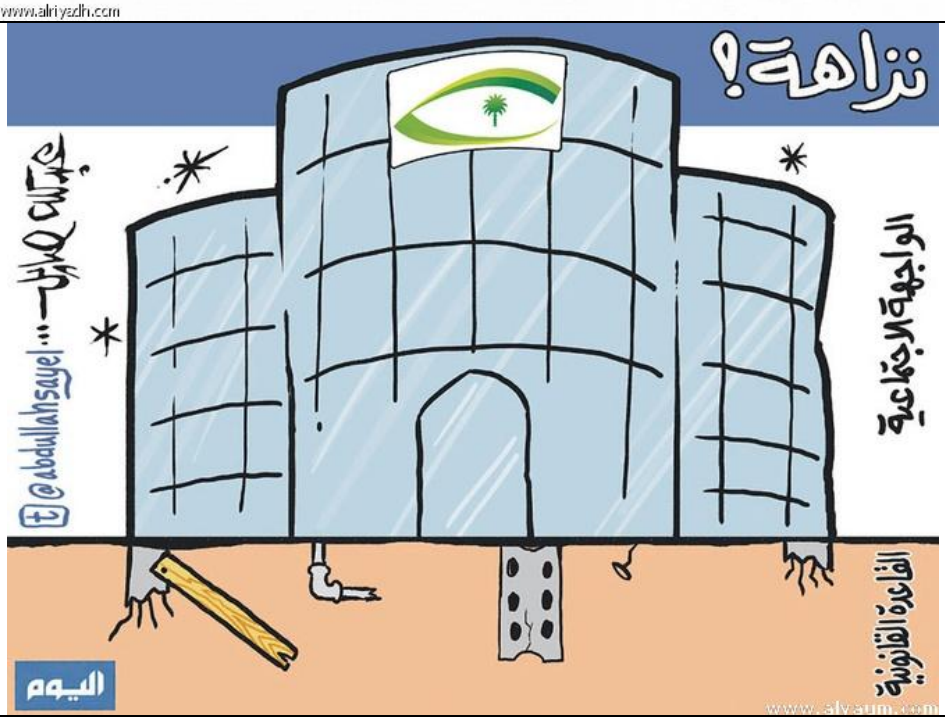

المصدر: جريدة اليوم الخميس 18 رجب 1436هـ - 7 مايو 2015م

http://www.alyaum.com/article/4065157